الحقائق الواضحة

دراسات علمية وموضوعية

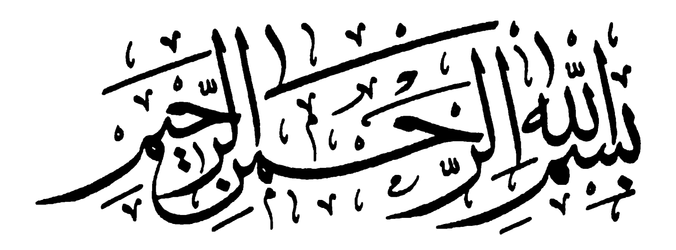
تعتمد أسلوب المقارنة في التأسيس للعقيدة



تأليف

الشيخ قيصر التميمي

مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية


بسم الله الرحمن الرحيم


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الحقائق الواضحة

دراسات علمية وموضوعية

تعتمد أسلوب المقارنة في التأسيس للعقيدة



تأليف

الشيخ قيصر التميمي

مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية

الحقائق الواضحة

(دراسات علمية وموضوعية تعتمد أسلوب المقارنة في التأسيس للعقيدة)

تأليف: الشيخ قيصر التميمي

مراجعة وتصحيح: السيد ميثم الخطيب والشيخ عبد السادة الساعدي

الناشر: مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية

الصف والإخراج الفني: مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية / محسن الجابري

الطبعة الأولى/ ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م

المطبعة: ايران ـ قم المقدسة

العدد: ٣٠٠٠ نسخة

شابك: ٥ ـ ٠ ـ ٩٠٤٨٢ ـ ٦٠٠ ـ ٩٧٨

هاتف: ٠٠٩٨ ـ ٢٥١ ـ ٧٧٣٠٩٤٤

الموقع: www. Annajat. Org

البريد الألكتروني: Adara-Alkother@yahoo.com

العنوان: قم/ المحلة سمية/ زقاق ١٨ / رقم الدار ١٥

الإهداء

إليك ..

يا إمام المتقين .. وعصمة المؤمنين..

وليث الموحدين.. ويعسوب الدين..

وقائد الغرّ المحجّلين .. ووارث علم النبيين..

ووصي رسول ربّ العالمين.. أهدي هذا القليل..

فأوف لنا الكيل وتصدّق علينا، إن الله يجزي المتصدّقين.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

كلمة المؤسسة

إنّ البحث في المسائل العقائدية يعدّ من أهم البحوث العلمية وأصعبها؛ لدقة مسائلها وافتقارها للدليل والبرهان المنطقي، وباعتبار تعلّقها بالجانب التكاملي للإنسان على كلا مستوييه النظري والعملي، فإن الباحث في هذه المسائل يتحمّل عبء هذه المسؤولية الإلهية العظيمة، فمن كانت لديه القدرة على تبيين تلك العقائد الإسلامية بصورتها الصحيحة يكون داعياً إلى الحقّ، ويكون السائر على نهجه وفكره سائراً على طريق الهداية.

وقد واجهت بعض الحقائق الدينية والإسلامية التي تؤمن بها الشيعة الإمامية هجمة شرسة من بعض المغرضين ومثيري الشبهات، بهدف تشويهها والطعن فيها من دون حجة ولا دليل، ولكن كما أن للباطل جنوداً فإن للحق جنوداً وأنصاراً أيضاً، ما فتئوا ينافحون عن حقوق أهل البيت عليهم السلام بوجه المرجفين والمشككين، متبعين الطرق العلمية والموضوعية في الردّ والمناقشة.

والكتاب الذي بين يديك عزيزي القارئ ما هو إلاّ محاولة جديدة وفريدة من نوعها، يحاول فيها سماحة المحقق الشيخ قيصر التميمي ـ الذي عرف بوضوح عقيدته وولائه لمذهب أهل البيت عليهم السلام ـ أن يحقق مجموعة من المسائل العقائدية، وفق أسس وقواعد الاحتجاج والمناظرة، وهو عبارة عن دراسة موضوعية علمية تعتمد أسلوب المقارنة في التأسيس للعقيدة.

ومؤسستنا (مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية) وإيماناً منها برسالتها النبيلة في إحقاق الحق وخدمة العلم والعلماء، والذي ترجمته عبر تبنّيها لمشاريع تهدف إلى نشر التراث والثقافة الإسلامية، وهي لا تنطلق في ذلك من وجهة النظر المذهبية الضيقة، بل تحاول جاهدة رأب الصدع ولمّ شمل المسلمين، حتى عند طرحها لبعض المسائل الخلافية، والذي لا تهدف من ورائه إلا تشخيص الداء ووصف الدواء المناسب له، وذلك لتقريب وجهات نظر المسلمين، بغية حلّ جميع الإشكالات التي قد يستغلها الأعداء لبثّ الفرقة والاختلاف بين المسلمين.

قد ارتأت أن تقوم بنشر هذا السفر القيم لتجعله بيد القرّاء الكرام؛ مساهمة منها في نشر العقيدة الصحيحة والدفاع عن حريم مذهب أهل البيت عليهم السلام، ولتضيف انجازاً إلى سجل انجازاتها المتميزة في هذا المضمار، سائلين الله العلي القدير لمؤسّستنا دوام النجاح والتوفيق، إنه سميع مجيب، والحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

قسم الدراسات والبحوث الإسلامية

مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية

٨ / ربيع الثاني / ١٤٢٩هـ

مقدمة الكتاب

الحمد لله ربّ العالمين وصلى الله على رسوله المصطفى محمّد وعلى آله الطيبين الطاهرين:

يتضمّن هذا الكتاب مجموعة من القراءات والدراسات الموضوعية في التراث الديني لدى الطوائف السنّية، وقد تناولنا في هذه الدراسات المتنوّعة موضوعاً واحداً من زوايا مختلفة، وهذا الموضوع الواحد عبارة عن قواعد تطبيقية هدفها التأسيس للمنهج الصحيح في كيفية الاحتجاج والجدال بالتي هي أحسن، حيث اعتمدنا في هذه البحوث منهجاً علمياً وموضوعياً، وحاولنا من الناحية العملية أن نرسم للقارئ الكريم صورة واضحة تكشف النقاب عن الكيفية الصحيحة للاحتجاج الذي ينسجم مع متبنّيات الآخر.

والذي دعانا للخوض في هذا النحو من البحوث، هو ما نراه من المناهج الخاطئة التي اعتمدها أتباع الفرقة الوهابية في الردّ والاحتجاج أو التهجّم على عقائد الشيعة الإمامية، حيث وجدنا أن أغلب الكتب التي أُلفت في هذا المجال قد ابتعدت عن روح الموضوعية والبحث العلمي، واتسمت بمنهج التشنّج والانفعال والتحامل والعداء.

وقد حفلت تلك المؤلفات بعبارات الشتم والسب والتجريح والافتراء وكيل التهم والرمي بالبدعة والإلحاد والتكفير.

ولكي يقف القارئ والباحث على هذه الحقيقة يكفيه مطالعة سريعة لعناوين الكتب التي ألّفها الوهابية ضد الشيعة الإمامية في الفترة الأخيرة، من قبيل كتاب: (الشيعة الروافض طائفة شرك وردة) و (خيانات الشيعة) و (اذهبوا فأنتم الرافضة) و (حقيقة الشيعة حتى لا ننخدع) و (وجاء دور المجوس) إلى غير ذلك من العناوين التي تحمل روح الحقد والعداء، وتُفصح عمّا يُكنّه القوم من ضغائن أذكى نارها وزاد أوارها شيخ إسلامهم ابن تيمية، الذي أسس لمنهج التكفير والعداء، ومنه انطلقت صيحات التكفير وقتل المسلمين وإبادتهم، ولازال المسلمون يدفعون ضريبتها، وما نراه اليوم من مشاهد القتل على الهوية ليس إلا نتيجة طبيعية لذلك الفكر المنحرف الذي ابتدعه ابن تيمية في الإسلام.

ولا شك أن هذا الأسلوب العدائي في الحوار والاحتجاج يتنافى مع ما صرّح به القرآن الكريم، حيث بني ذلك المقدّس الديني على أساس الإنصاف في تحرّي الحقائق وروح النصح في مجال الهداية.

قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[١].

وقال عزّ وجل: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾[٢].

---

(١) النحل: ١١٤.

(٢) آل عمران: ٦٤.

ولا نريد أن نستبق الأبحاث لذكر القواعد الصحيحة في الاحتجاج، وإنما نعتمد في ذلك على استنتاج القارئ لتلك القواعد من الناحية التطبيقية، ولكن نحاول أن نستعرض أهم تلك القواعد بنحو الاختصار ضمن النقاط التالية:

١- عدم الاعتماد في الاحتجاج على الأحكام المسبقة التي يحملها الشخص عن الطرف الآخر، بل لابد من تحرّي الحقائق في هذا المجال.

٢- أن يعتمد الشخص في احتجاجه على المصادر والكتب الموثوقة والمعتبرة عند الطرف الآخر، ويبتعد عن الاعتماد على الكتب التي لا قيمة لها عند خصمه.

٣- أن يستند الشخص في احتجاجه إلى الروايات والأحاديث المعتبرة بحسب قانون الجرح والتعديل المقبول عند خصمه الذي يُخالفه الرأي، ويبتعد عن التشبّث بالروايات الضعيفة والغريبة.

٤- تأسيساً على النقطتين السابقتين لابدّ أن يكون الشخص مطلعاً على طبيعة الكتب المعتبرة، وواقفاً على المباني التي يُقرّ بها خصمه في الجرح والتعديل.

٥- أن يكون الشخص عالماً وواقفاً على طبيعة المناهج العلمية التي أسّسها العلماء لفهم ظواهر النصوص الدينية، من قبيل معرفته بالقواعد الأساسية في علم الأصول أو التفسير أو التاريخ، أو نحو ذلك من الأصول الموضوعة المحقّقة في العلوم الإسلامية ذات الصلة.

٦- أن لا يُحمّل الخصم فهمه الخاص للنص الديني كالآية والرواية، فيما

لو لم يكن النص ظاهراً في المعنى الذي يريده، بل في هذه الحال لابد من الاحتكام إلى الضروري والمحكم من الكتاب والسنة، أو الاستناد إلى أقوال وتفسيرات العلماء المقبولين عند الطرف الآخر، وحينئذ يُلزم الشخص بفهم علماء طائفته المتوافق مع المعنى الذي يريده الخصم.

٧- أن يعتمد الشخص في احتجاجه على أقوال العلماء التي تُشكّل المسار العام لمذهب الخصم، ويترك الأقوال الشاذة والنادرة التي لا يخلو منها مذهب من المذاهب.

٨- اعتماد قانون تقوية بعض النصوص الدينية لبعضها الآخر، وإن كان كل واحد من تلك النصوص الدينية ضعيف بحسب موازين علم الدراية والرجال، وهذا ما يؤكد عليه جميع علماء الطوائف الإسلامية، وليس ذلك إلا لأجل حصول الوثوق أو الاطمئنان أو القطع بصدور مضمون تلك النصوص الدينية التي يقوّي بعضها بعضاً.

٩- أن لا يُستهان بالنص الديني بعد ثبوت تواتره واعتراف العلماء بذلك، وإن كانت طرقه التي بين أيدينا ضعيفة بحسب موازين علم الرجال، بل لابدّ من تقديمه على النصوص الظنية الصدور وإن كانت أسانيدها معتبرة، لأن اعتبار الطريق لا يعني حتمية الصدور، ومن هذا المنطلق يجب تقديم النص المتواتر والقطعي الصدور على النص المعتبر إذا كان ظنّي الصدور.

١٠- لابدّ من الالتفات إلى أن احتجاج الشخص بالنصوص الدينية والكتب والأقوال المعتبرة عند خصمه، لا يعني بالضرورة أنها مقبولة عنده

أيضاً، لأن الاحتجاج بالشيء على الخصم أوسع دائرة من المقبولية.

١١- الابتعاد عن منهج المغالطة وعن استخدام الطرق الملتوية في الاستدلال.

١٢- الابتعاد عن لغة السب والشتم والتكفير.

وهناك قواعد وأسس أخرى اعتمدناها في كيفية الاحتجاج على الخصم، سيأتي التنبيه عليها في ثنايا فصول هذا الكتاب.

خطة البحث:

إن هذا الكتاب الذي بين يديك -عزيزي القارئ- يتضمّن هذه المقدّمة وخمسة فصول:

أما الفصل الأول:

فقد وقع الحديث فيه حول واقعة الغدير، وأثبتنا من خلال البحث صحة طرق هذه الواقعة وتواترها بحسب الموازين المعتمدة عند علماء الطوائف السنية، ثم اعتمدنا الدلائل الواضحة والمضامين الصحيحة لتلك الواقعة، وأثبتنا عن طريقها دلالة حديث الغدير على ولاية وإمامة وخلافة أمير المؤمنين علي عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، واستندنا في ذلك كلّه إلى الموازين المعتبرة عند علماء السنّة، ثم حاولنا بعد ذلك أن نجيب عن أهم الشبهات التي قد يوردها البعض على الاستدلال بالواقعة.

وأما الفصل الثاني:

فقد تناولنا فيه حديث المنزلة وهو قول النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»[1]، وهو من جملة الأحاديث المهمّة التي تلقّتها الأجيال الإسلامية بأسانيد صحيحة ومتواترة عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله؛ ولذا لم نجد أحداً من المنكرين لفضائل علي عليه السلام قد تجرّأ للنقاش في طريق الحديث وسنده، كما هي طريقة ابن تيمية وأتباعه في الأحاديث الأخرى، حيث أجهدوا أنفسهم في تكذيبها وتضعيف أسانيدها، ولكن وقع النقاش من قبل علماء الطائفة السنية في الجانب المضموني لحديث المنزلة، وحاولوا أن ينكروا دلالة الحديث على إثبات فضيلة عظيمة للإمام علي عليه السلام، وهي الخلافة والإمامة والولاية بعد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، ومن هذا المنطلق أثبتنا بالقرائن الواضحة دلالة الحديث على ذلك، وأجبنا عن أهم الشبهات في هذا المجال.

وفي الفصل الثالث:

توقفنا قليلاً عند مضامين النصوص النبوية المباركة التي أكدت على فكرة الاثني عشر خليفة الذين يقومون بالأمر بعد النبي صلى الله عليه وآله وتكون عزّة الإسلام باتّباعهم والتمسّك بهم.

وقد حاولنا أن نستعرض أهم تلك الروايات الشريفة التي تضمّنت

---

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧٠، كتاب الفضائل ح ٢٤٠٤.

مبدأ خلافة الاثني عشر خليفة من المصادر السنية المعتبرة، والوقوف على أهم التفسيرات والتوجيهات التي أبداها أعلام أهل السنة حول تلك الأحاديث مع تقييم تلك التفسيرات، وبيان ما وقع فيها من التخبّط.

ومن ثم انتقلنا إلى بيان التفسير الواقعي لتلك الأحاديث، مدعوماً بالشواهد الواضحة والحقائق الناصعة.

وأما الفصل الرابع:

فقد بحثنا فيه حكم التقية في الإسلام، وأجبنا فيه أيضاً عن الأسئلة التالية:

١- ما هي حقيقة التقية؟ وما هي مناشئها؟

٢- هل التقية من أصول الدين أم فروعه؟ وما هي منزلتها في الإسلام؟

٣- ما هو حكم التقية في الإسلام؟

٤- إلى كم تتسع دائرة التقية من حيث الزمان والمكان؟ ومن هو الطرف الذي يتقى منه؟

٥- ما هي أقسام التقية؟

٦- لماذا عرفت الشيعة بالتقية؟

وفي الفصل الخامس:

وقع البحث حول أول من ابتدع فكرة التجسيم في الإسلام، وقد أثبتنا فيه أن الروايات والأحاديث في الكتب الشيعية وكذا أقوال علماء الشيعة

والتوجّه والمسار العام لمذهبهم، كل ذلك صريح وواضح في إنكارهم لفكرة التجسيم، والإيمان بتنزيه الذات الإلهية المقدّسة عن كل ما يتضمّن النقص والتشبيه بالمخلوقات.

وأن أوّل من ابتدع فكرة التجسيم بين المسلمين هم مجموعة من علماء الطوائف السنية، وقد تلقّوها عن العقيدة اليهودية الباطلة.

هذه هي فصول الكتاب، ونتمنّى أن نكون قد وفقنا فيما قصدناه من التأسيس للعقيدة في ضوء القواعد الصحيحة للاحتجاج.

ومن الله تعالى أسأل أن يتقبّل هذا القليل، وأن يكون نافعاً يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

ميلاد الرسول الأكرم محمد صلى الله عليه وآله

وحفيده الإمام الصادق عليه السلام

١٧/ ربيع الأول/ ١٤٢٩

المؤلف

الشيخ قيصر التميمي

الفصل الأول
واقعة الغدير

- تمهيد
- المبحث الأول: صحة طرق حديث الغدير في كتب الطائفة السنية
- المبحث الثاني: تواتر حديث الغدير في كتب الطائفة السنية
- المبحث الثالث: دلالة ألفاظ حديث الغدير على الإمامة والخلافة
- المبحث الرابع: حديث الغدير والواقع التاريخي والعقائدي
- المبحث الخامس: واقعة الغدير وشكوى جيش اليمن



الفصل الأول

واقعة الغدير

تمهيد:

لقد احتلّت مسألة الإمامة وتولّي الخلافة بعد رسول الله ﷺ مجالاً واسعاً وحيّزاً كبيراً في الفكر والواقع الإسلامي، ولم تشهد الساحة الإسلامية حدثاً سياسياً ولا صراعاً فكرياً يُضارع أو يُضاهي ما حصل من النزاع حول الخلافة والإمامة، حتى قيل: «وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة؛ إذ ما سُلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سُلّ على الإمامة في كل زمان»[1].

وحيث إن النظرية السنّية آمنت بمبدأ الإهمال، وأن رسول الله ﷺ أهمل مسألة الخلافة، ولم يرسم صورة واضحة لقيادة الأمّة بعد وفاته، كان من الطبيعي أن تكتسب الخلافة شرعيّتها في الذهنية السنّية مما انبثق عن سقيفة بني ساعدة من حكومة سياسيّة مفاجئة.

وأما النظرية الشيعيّة في مسألة الخلافة، فهي قائمة على أساس التخطيط المسبق لقيادة الأمة بعد وفاة نبيّها، ورفض فكرة الإهمال في هكذا مسألة مصيرية.

ولعلّ الصواب يُجانب النظرية الأولى؛ إذ أن القرآن الكريم والسنّة النبوية المباركة حافلان بالبيانات التفصيليّة لرسم معالم الحكومة والخلافة الإلهية بعد النبيّ الأكرم ﷺ، ولا نريد الخوض في كلّ ما ورد في هذا المجال، لأن

---

(١) الشهرستاني، الملل والنحل: ج١ ص٢٤.

هذا يجرّنا إلى مبحث الإمامة، ولكن نحاول الوقوف قليلاً عند أهمّ واقعة تاريخيّة وعقائديّة حدثت في غدير خم عند رجوع النبيّ صلى الله عليه وآله إلى المدينة بعد حجّة الوداع، حيث هبط جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله بأمر من الله تعالى يدعوه إلى تنصيب علي عليه السلام إماماً وخليفة من بعده، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾(١)، فقام النبي صلى الله عليه وآله ممتثلاً أمر ربّه وأخذ بيد علي عليه السلام مُنادياً في جموع الحجيج: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: ألست أولى بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلى، قال: فهذا وليّ من أنا مولاه، اللهم وال من والاه، اللهم عاد من عاداه» فحسم النبي صلى الله عليه وآله بكلامه هذا مسألة الخلافة والإمامة في الأمّة حينما نصّب علياً عليه السلام وليّاً وخليفة للمسلمين من بعده، ونزل على إثر هذه الواقعة العظيمة قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾(٢) ولا يوجد ما يصلح لإكمال الدين وإتمام النعمة في حديث الغدير إلا مقام الخلافة والإمامة؛ لأن الإمامة تعني حفظ الدين وقيادة الأمة والدفاع عن حريم الرسالة الإسلامية بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله.

ولكن الطموح الجامح لدى بعض الصحابة في تسنّم كرسيّ الخلافة الإسلامية حرف هذه المسألة الخطيرة عن مسارها الصحيح، وهذا ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله أصحابه عندما قال لهم: «إنكم ستحرصون على الإمارة، وستكون

---

(١) المائدة: ٦٧.

(٢) المائدة: ٣.

ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة»[1].

وقد أثارت تلك المخالفة الفاضحة من قبل بعض الصحابة لمضمون حديث الغدير جدلاً واسعاً في أوساط الطائفة السنّية، إلا أن الإيمان بعدالة الصحابة والاعتقاد بالإهمال في مسألة الخلافة، أدّى ببعض علماء هذه الطائفة إلى المناقشة في سند وطريق الحديث تارة والتشكيك في مضمونه ودلالته تارة أخرى.

ومن هذا المنطلق سوف يقع بحثنا حول حديث الغدير ضمن المباحث التالية:

١- صحة حديث الغدير في كتب الطائفة السنية

٢- تواتر حديث الغدير في كتب الطائفة السنية

٣- دلالة ألفاظ حديث الغدير على الإمامة والخلافة

٤- حديث الغدير والواقع التاريخي والعقائدي

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ج٤ ص٣٥٥ ح٧١٤٨.

استعراض الشبهات المثارة حول حديث الغدير

قبل الدخول في الاستدلال على إمامة أمير المؤمنين علي عليه السلام من خلال البيانات الواردة في حديث الغدير المتواتر باتفاق علماء المسلمين، يجدر بنا الوقوف على بعض الشبهات التي أثيرت حول طريق الحديث ومضمونه، وقد حاول بعض الكتّاب أن يسلّط الضوء على جملة منها في بعض كتبه المؤلّفة ضدّ الشيعة، وهو المدعو بـ«ناصر بن عبد الله بن علي القفاري» حيث يقول في كتابه (أصول مذهب الشيعة الاثني عشرية)[1]:

«عمدة أدلتهم هو ما يسمونه (حديث الغدير)... ونوجز جواب أهل السنة فيما يلي: إن الحديث زاد الوضاعون فيه، ولا يصح منه في نظر طائفة من أهل العلم في الحديث إلا قوله: (من كنت مولاه فعلي مولاه)، بينما يرى بعض أهل العلم أن الحديث لا يصح منه شيء البتة، قال ابن حزم: (وأما من كنت مولاه فعلي مولاه فلا يصح من طريق الثقات أصلاً)، ونقل عن البخاري وإبراهيم الحربي وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفوه، قال شيخ الإسلام: وأما قوله: (من كنت مولاه فعلي مولاه) فليس هو في

---

(١) يعتبر أصل هذا الكتاب رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه، وقد نالت مرتبة الشرف الأولى مع التوصية بطبعها وتداولها بين الجامعات؟! وتم طبعها أكثر من مرّة، مع نشرها على صفحات الانترنت في أكثر من موقع.

وقد اعتمد هذا الكتاب منهجاً دراسياً في الجامعات السعودية في قسم العقيدة.

ويتناول هذا الكتاب جلّ مباحث عقائد الشيعة الإمامية، مبتدئاً من نشأة الشيعة ومارّاً بمباحث التوحيد والنبوة والإمامة، والاعتقاد القرآن والسنة، وغيرها من المباحث.

وقد أصبح هذا الكتاب من المصادر المهمة لأهل السنة في الرد على أتباع أهل البيت؛ في المنتديات والمواقع السنية في شبكة الانترنيت.

الصحاح، لكن هو مما رواه أهل العلم وتنازع الناس في صحته، وأما قولـه: (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله) فهو كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث»[(١)].

وقال القفاري أيضاً: «ثم بين شيخ الإسلام أن الكذب يُعرف من مجرد النظر في متنها؛ لأن قوله: (اللهم انصر من نصره...) خلاف الواقع التاريخي الثابت، فلا تصح عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فإنه قاتل معه أقوام يوم صفين فما انتصروا وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا: كسعد الذي فتح العراق لم يقاتل معه، وكذلك أصحاب معاوية وبني أمية الذين قاتلوه، فتحوا كثيراً من بلاد الكفار ونصرهم الله.

وأما قوله: (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) فهو مخالف لأصل الإسلام، فإن القرآن قد بين أن المؤمنين أخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض»[(٢)].

ثم أضاف قائلاً: «قال الفيروز آبادي:... فإن الولاية ـ بالفتح ـ هي ضد العداوة، والاسم منها مولى وولي، والولاية بكسر الواو هي الإمارة، والاسم منها والي ومتولي.. والموالاة ضد المعاداة، وهي من الطرفين».

وقال أيضاً: «قال شيخ الإسلام ابن تيمية:... والموالاة ضد المعاداة، وهذا حكم ثابت لكل مؤمن، فعلي (رضي الله عنه) من المؤمنين الذين يتولون المؤمنين ويتولونه»[(٣)].

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٣٦ـ٨٤٠
(٢) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠
(٣) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠ ـ ٨٤١

وقال القفاري: «قال شيخ الإسلام ابن تيمية:... إن لم يكن النبي (صلى الله عليه وسلم) قاله فلا كلام، فإن قاله فلم يرد به قطعاً الخلافة بعده؛ إذ ليس في اللفظ ما يدل عليه، وهذا الأمر العظيم يجب أن يبلغ بلاغاً مبيناً».

ثم قال القفاري بعد ذلك: «ومن المعلوم لغة وعقلاً وعرفاً، فضلاً عن الشرع أن الاستخلاف لا يكون بمثل هذه الألفاظ، لذلك قال الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ـ كما يروي البيهقي[(١)] ـ حينما قيل له: ألم يقل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعلي: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقال: أما والله إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن كان يعني الإمرة والسلطان والقيام على الناس بعده لأفصح لهم بذلك، كما أفصح لهم بالصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت، ولقال لهم: إن هذا ولي أمركم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا، فما كان من وراء هذا شيء، فإن أنصح الناس للمسلمين رسول الله (صلى الله عليه وسلم)»[(٢)].

ثم قال: «والمعنى الذي في الحديث يعمّ كلّ مؤمن، ولكن خصّ بذلك عليًّا – رضي الله عنه – لأنّه قد نقم منه بعض أصحابه، وأكثروا الشّكاية ضدّه حينما أرسله النّبيّ (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن قبل خروجه من المدينة لحجّة الوداع، ولذلك قال البيهقي: "ليس فيه إن صح إسناده نص على ولاية علي بعده، فقد ذكرنا من طرقه في كتاب الفضائل ما دل على مقصود النبي (صلى الله عليه وسلم) من ذلك، وهو أنه لما بعثه إلى اليمن كثرت الشكاة عنه وأظهروا بغضه، فأراد النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يذكر اختصاصه به ومحبته إياه،

---

(١) البيهقي، الاعتقاد: ص١٨٢ ـ ١٨٣.

(٢) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠ ـ ٨٤٢.

ويحثهم بذلك على محبته وموالاته وترك معاداته»[1].

وأخيراً قال: «وفي هذا الحديث إثبات إيمان علي في الباطن، والشهادة له بأنه يستحق الموالاة باطنًا وظاهرًا، ويرد ما يقوله فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب، ولكن ليس فيه أنه ليس من المؤمنين مولى غيره، فكيف ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) له موال وهم صالحو المؤمنين [منهاج السنة: ٤/ ٨٦]»[2].

خلاصة الشبهات

١ـ إن حديث الغدير في نظر طائفة من أهل العلم زاد الوضّاعون فيه، ولا يصح منه إلا قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه».

٢ـ يرى بعض أهل العلم أن الحديث لا يصح منه شيء البتة، وقد طعنوا فيه وضعّفوه.

٣ـ إن حديث الغدير لا يتضمّن معنى الخلافة.

٤ـ إن الخلافة من الأمور العظيمة التي لابدّ من بيانها بألفاظ صريحة.

٥ـ إن قول النبي ﷺ: «اللهم انصر من نصره» خلاف الواقع التاريخي الثابت.

٦ـ إن قول النبي ﷺ: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» مخالف لأصل الإسلام.

٧- إن الحديث جاء جواباً على شكوى جيش اليمن ضدّ علي عليه السلام.

٨- يرى ابن تيمية هنا أن حديث الغدير جاء ليُثبت إيمان علي الباطني كما هو ثابت له ظاهراً، ومن هنا فهو يستحق الموالاة، ظاهراً وباطناً، وبهذا

---

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٢- ٨٤٣

(٢) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠

الحديث يرد ما يقوله الخوارج والنواصب الذين اعتقدوا أن علياً إيمانه ظاهري فقط، وبهذا يكون إخباراً غيبياً عما سيقع من الخوارج.

فلا يدلّ على أنه مولى المؤمنين الوحيد، كيف ذلك والرسول له موال يُوالونه ويواليهم، وهم المؤمنون الصالحون.

هذه هي خلاصة الشبهات التي طرحت حول حديث الغدير، ونحاول أن نجيب عنها ضمن المباحث التالية:

المبحث الأول

صحة طرق حديث الغدير في كتب الطائفة السنية

لم يقع التشكيك في صحّة حديث الغدير وتواتره إلا من قبل ابن حزم وابن تيمية ومن سار على هذا الدرب من أتباع الفرقة الوهابيّة، الذين حاولوا أن يُنكروا كلّ فضيلة صدرت من النبيّ صلى الله عليه وآله في حقّ عليّ عليه السلام، ولا شك أن هذه إحدى المغامرات التي تهدف لتكذيب السنّة النبويّة الثابتة بالقطع واليقين، ولكي يتضح زيف ما زعموه نحاول أن نستعرض بعض ألفاظ الحديث الواردة بطرق صحيحة ومعتبرة من كتب الطائفة السنّية، ثم نشير بعد ذلك بنحو الاختصار إلى تواتر الحديث والأقوال في هذا المجال:

الحديث الأول: ما أخرجه الترمذي في سننه

أخرج الترمذي في سننه بسنده عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح»[1].

وقد أدرجه الألباني في صحيح سنن الترمذي، قائلاً: «صحيح»[2]، وذكره أيضاً في كتابه (سلسلة الأحاديث الصحيحة)، حيث قال: «أخرجه الترمذي، قال: حديث حسن صحيح، قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين»[3].

---

(١) الترمذي، سنن الترمذي: ج٥ ص٤٥١، ح٣٧١٣.

(٢) الألباني، صحيح سنن الترمذي: ج٣ ص٥٢٢.

(٣) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٣١ـ ٣٣٢.

وقد أخرج هذا الحديث أيضاً بألفاظه أحمد بن حنبل في مسنده بسند صحيح[١]، قال عنه الهيثمي في زوائده: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح»[٢]، وقد صحح هذا الحديث كل من حقّق كتاب المسند وعلّق عليه، منهم شعيب الأرنؤوط، قال: «إسناده صحيح»[٣]، ومنهم حمزة أحمد الزين، حيث قال أيضاً: «إسناده صحيح»[٤].

وقفة مع اختلاف النسخ في تصحيح الترمذي لحديث الغدير

بعد أن ذكرنا ما أخرجه الترمذي في سننه بسنده عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه» استوقفنا في هذا المضمار تعليق الترمذي وحكمه على هذا الحديث، حيث وجدنا أنّ عبارته في النسخ القديمة هي: «هذا حديث حسن صحيح»، وهذا موجود في النسخة التي حققها وشرحها أحمد محمّد شاكر وإبراهيم عطوة عوض في سنة (١٩٣٨م)[٥].

ولكن عند ما راجعنا المطبوع حديثاً في كتاب السنن للترمذي استغربنا كثيراً حينما لاحظنا أنّ الموجود في عبارة الترمذي هو قوله: «هذا حديث حسن غريب»، وهذا في النسخة الجديدة التي حقّقها مصطفى الذهبي والمطبوعة في سنة (١٩٩٩م)[٦].

وبعد أن واجهتنا مشكلة الاختلاف في النسخ، حاولنا الرجوع إلى الكتب

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٥ ص٣٦٦.
(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٠.
(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج٥ ص٣٦٦، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.
(٤) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٦ ص٥٢٥، شرحه وصنع فهارسه: حمزة أحمد الزين.
(٥) الترمذي، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٦٣٣.
(٦) الترمذي، سنن الترمذي: ج ٥ ص ٤٥١.

التي حقّقت وشرحت كتاب سنن الترمذي، فلم نجد أحداً أشار إلى هذه المسألة أو نبّه على اختلاف نسخ الكتاب.

ولكن في أثناء مراجعتنا لتلك الكتب، لاحظنا أنّ الشرّاح اختلفوا في نقل العبارة المذكورة، ففي كتاب (العرف الشذي شرح سنن الترمذي) للكشميري بتحقيق الشيخ محمود شاكر، أورد العبارة بلفظها الأوّل، وهو قوله: «هذا حديث حسن صحيح»[(١)]، ومن الواضح أنّ الكشميري من أعلام القرن السادس، واللفظ ذاته ورد في كتاب (عارضة الأحوذي بشرح جامع الترمذي) حيث أورد قوله: «هذا حديث حسن صحيح»[(٢)]، وكتاب عارضة الأحوذي هو من تأليف الحافظ ابن العربي المتوفى في سنة (٥٤٣ هـ)، ولكن المباركفوري في كتابه (تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي) أورد العبارة بلفظها الأخر، وهو قوله: «هذا حديث حسن غريب»[(٣)]، والمباركفوري توفي في سنة (١٣٥٣هـ).

وهذا ما يُثير لدينا الشكوك بوجود أياد خفيّة تحاول أن تتلاعب بألفاظ الروايات الواردة في فضائل عليّ عليه السلام، فما يُدرينا لعلّ هناك روايات كثيرة في الفضائل قد صحّحها الترمذي وأترابه، ولكن تلاعب من جاء بعدهم في تلك التصحيحات حذفاً أو تصحيفاً؟!

والغريب في الأمر أنّ الألباني لم يلتفت في تحقيقاته إلى هذا الاختلاف في العبارة، حيث أورد العبارة الثانية في كتابه (صحيح سنن الترمذي)، وهو

---

(١) محمّد الكشميري، العرف الشذي: ج ٥ ص ٣٧.
(٢) ابن العربي، عارضة الأحوذي: ج ٧ ص ١٥٢.
(٣) المباركفوري، تحفة الأحوذي: ج ١٠ ص ١٤٧.

قول الترمذي: «هذا الحديث حسن غريب»[(١)]، وقد صحّح الألباني الحديث المذكور بعد ذلك، ثمّ أرجع القارئ إلى ما حقّقه في كتاب (سلسة الأحاديث الصحيحة)، حيث أثبت هناك صحّة حديث الغدير بألفاظه المختلفة.

ولكن عندما رجعنا إلى كتابه (سلسة الأحاديث الصحيحة) وجدنا أنّ الألباني قد نقل عبارة الترمذي بلفظها الأوّل، حيث قال في السلسة: «(من كنت مولاه فعلى مولاه) أخرجه الترمذي (٢/٢٩٨) وقال: حديث حسن صحيح»[(٢)].

وإذا كان الألباني - وهو من أعمدة التحقيق عند الوهّابيين - لا يلتفت إلى هذا الاختلاف الفاضح بين النسخ، فما بالك بمن هو دونه ممّن يدّعي في العلم معرفة.

الحديث الثاني: ما أخرجه ابن ماجة عن سعد بن أبي وقاص

أخرج ابن ماجة في سننه بسند صحيح، عن سعد بن أبي وقاص، قال: «قدم معاوية في بعض حجّاته، فدخل عليه سعد، فذكروا علياً، فنال منه، فغضب سعد وقال: تقول هذا الرجل، سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه»[(٣)].

قال الألباني في حكمه على هذا الحديث من السنن: «صحيح»[(٤)].

(١) محمّد ناصر الألباني، صحيح سنن الترمذي: ج ٣ ص ٥٢٢.
(٢) محمّد ناصر الألباني، سلسة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٣٠.
(٣) ابن ماجة، السنن: ج١ ص٧٦ ح١٢٠، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد ناصر الألباني.
(٤) المصدر السابق.

الحديث الثالث: ما أخرجه ابن ماجة عن البراء بن عازب

أخرج ابن ماجة في سننه بسند صحيح أيضاً، عن البراء بن عازب، قال: «أقبلنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في حجته التي حج، فنزل في بعض الطريق، فأمر الصلاة جامعة، فأخذ بيد علي رضي الله عنه، فقال: ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: ألست أولى بكل مؤمن من نفسه؟

قالوا: بلى، قال: فهذا وليّ من أنا مولاه، اللهم وال من والاه، اللهم عاد من عاداه»[١].

وقال الألباني أيضاً في حكمه على الحديث: «صحيح»[٢].

الحديث الرابع: ما أخرجه أحمد في مسنده عن رياح بن الحرث

أخرج أحمد في مسنده بسند صحيح عن رياح بن الحرث، قال: «جاء رهط إلى علي بالرحبة، فقالوا: السلام عليك يا مولانا، قال: كيف أكون مولاكم وأنتم قوم عرب؟ قالوا: سمعنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم غدير خم يقول: (من كنت مولاه فإن هذا مولاه) قال رياح: فلما مضوا تبعتهم، فسألت: من هؤلاء؟ قالوا: نفر من الأنصار فيهم أبو أيوب الأنصاري»[٣].

قال حمزة أحمد الزين في تعليقه على الحديث: «إسناده صحيح»[٤]، وقال

---

(١) المصدر السابق: ص٧٣.

(٢) المصدر السابق.

(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٧ ص٣٦ ح ٢٣٤٥٣، شرحه وصنع فهارسه: حمزة أحمد الزين.

(٤) المصدر السابق.

الهيثمي في حكمه على الحديث: «ورجال أحمد ثقات»[(١)]، وقال شعيب الأرنؤوط في الحديث: «إسناده صحيح»[(٢)]، وقال الألباني حول الحديث: «وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات»[(٣)].

الحديث الخامس: ما أخرجه أحمد في مسنده عن أبي الطفيل

أخرج أحمد في مسنده أيضاً، بسند صحيح، عن حسين بن محمد وأبي نعيم، قالا: حدثنا فطر، عن أبي الطفيل، قال: «جمع علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ الناس في الرحبة، ثم قال لهم: أنشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول يوم غدير خم ما سمع لمّا قام، فقال ثلاثون من الناس، وقال أبو نعيم: فقام ناس كثير فشهدوا، حيث أخذه بيده، فقال للناس: أتعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فهذا مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، قال: فخرجت وكأن في نفسي شيئاً، فلقيت زيد بن أرقم، فقلت له: إني سمعت علياً ـ رضي الله تعالى عنه ـ يقول: كذا وكذا، قال: فما تنكر، قد سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول ذلك له»[(٤)].

قال الهيثمي بعد أن أورد الحديث: «رواه البزار وأحمد ورجاله رجال الصحيح، غير فطر بن خليفة وهو ثقة»[(٥)]، وقال حمزة أحمد الزين: «إسناده

---

(١) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٢٩ ح١٤٦١١.

(٢) أحمد بن حنبل، المسند: ج٥ ص٤١٩، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط.

(٣) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٤٠.

(٤) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٤ ص٤٣٦ـ ٤٣٧، ح١٩١٩٨.

(٥) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٠.

صحيح»[1].

وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الحديث: «إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين، غير فطر بن خليفة فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً»[2]، وقال الألباني في سلسلته الصحيحة: «أخرجه أحمد وابن حبان في صحيحه، وابن أبي عاصم والضياء في المختارة» ثم قال: «قلت: وإسناده صحيح على شرط البخاري»[3].

الحديث السادس: ما أخرجه الحاكم عن زيد بن أرقم

أخرج الحاكم في المستدرك بسند صحيح عن زيد بن أرقم، قال: «خرجنا مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حتى انتهينا إلى غدير خم، فأمر بروح، فكسح في يوم، ما أتى علينا يوم كان أشد حراً منه، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: يا أيها الناس، إنه لم يبعث نبي قط إلا ما عاش نصف ما عاش الذي كان قبله، وإني أوشك أن أدعى فأجيب، وإني تارك فيكم ما لن تضلوا بعده كتاب الله عزّ وجلّ، ثم قام فأخذ بيد علي ـ رضي الله عنه ـ فقال: يا أيها الناس، من أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، ألست أولى بكم من أنفسكم؟

قالوا: نعم، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٤ ص٤٣٦، شرحه ووضع فهارسه: حمزة أحمد الزين.

(٢) أحمد بن حنبل، المسند: ج٤ ص٣٧٠، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.

(٣) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٣١.

وتابعه الذهبي في التلخيص، بقوله: «صحيح»[١].

الحديث السابع: ما أخرجه النسائي عن زيد بن أرقم

أخرج النسائي في الخصائص بسند صحيح عن زيد بن أرقم، قال: «لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن حجة الوداع ونزل غدير خم أمر بدوحات[٢]، فقممن، ثم قال: كأني دعيت فأجبت، إني تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، ثم قال: إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن، ثم أخذ بيد علي، فقال: من كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه.

فقلت لزيد: سمعته من رسول الله (صلى الله عليه وسلم)؟ فقال: ما كان في الدوحات أحد إلا رآه بعينيه وسمعه بأذنيه»[٣].

وقد أخرج الحاكم في المستدرك هذا الحديث بالسند ذاته، وقال عنه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله» وسكت عنه الذهبي في التلخيص[٤]، وقال ابن كثير بعد أن أخرج الحديث: «قال شيخنا الذهبي: وهذا حديث صحيح»[٥]، وقد وافق الألباني الحاكم وأقرّه على أن هذا الحديث على شرط الشيخين، بقوله في السلسلة الصحيحة: «وهو كما

---

(١) الحاكم النيسابوري، المستدرك، مع تضمينات الذهبي في التلخيص: ج٣ ص٦١٣ـ٦١٤.

(٢) الدوحات: جمع دوحة، وهي الشجرة العظيمة، (لسان العرب: ج٤ ص٤٣٧).

(٣) النسائي، خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: ص٧١ـ ٧٢.

(٤) الحاكم النيسابوري، المستدرك مع تضمينات الذهبي في التلخيص: ج٣ ص١١٨.

(٥) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص٢٠٩.

قال» ثم أضاف: «لولا أن حبيباً كان مدلّساً»[١].

ولا أدري ما هي قيمة هذا الاستثناء، بعد أن كان حبيب بن أبي ثابت من رجال البخاري ومسلم، بل روى له الستّة واحتجّوا بحديثه، فقد احتجّ البخاري بحديثه في كتاب الصوم[٢]، وكذا في كتاب البيوع وكتاب الجهاد والسير وكتاب بدء الخلق وكتاب المناقب وكتاب المغازي وكتاب التفسير وكتاب الطب وكتاب الفتن وغيرها من الكتب[٣]، كما احتجّ بحديثه أيضاً مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة[٤]، وكتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصوم وكتاب الحج وكتاب الجهاد والسير وكتاب السلام وغيرها من الكتب[٥]، وقال عنه الذهبي في الكاشف: «كان ثقة مجتهداً فقيهاً»[٦]، كما قال عنه أيضاً في السير أنه: «الإمام الحافظ، فقيه الكوفة»[٧]، كما قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال: «من ثقات التابعين.... قلت: وثّقه يحيى بن معين وجماعة، واحتجّ به كل من أفراد الصحاح»[٨].

وفي تهذيب التهذيب لابن حجر: «وقال ابن عدي: هو أشهر وأكثر حديثاً

---

(١) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٣٠.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج١ ص٥٠٨.

(٣) لاحظ: البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٣٢، ص٢٦٠، ص٣١٩، ص٣٩٩، ج٣ ص١٠١، ص٢٧٢، ج٤ ص٢٢، ص٣٤٧.

(٤) مسلم، صحيح مسلم: ج١ ص٤٩١.

(٥) لاحظ: مسلم، صحيح مسلم: ج٢ ص٦٦٦، ص٧٤٦، ص٨١٦، ص٨٥١ ج٣ ص١٤١١، ج٤ ص١٧٤٠.

(٦) الذهبي، الكاشف: ج١ ص٣٠٧.

(٧) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٥ ص٢٨٨.

(٨) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج١ ص٤٥١.

من أن أحتاج أذكر من حديثه شيئاً، وقد حدّث عن الأئمة، وهو ثقة حجّة، كما قال ابن معين»[١].

والسؤال المطروح في هذا المجال: هو أن الألباني لماذا يذكر مسألة التدليس لتضعيف الرواية، ويُغفل تلك التوثيقات، وينسى أن حبيباً من رجال الستة؟ فهل أن رجال البخاري ومسلم جازوا القنطرة إلا في أحاديث فضائل علي عليه السلام ؟!!

الحديث الثامن: ما أخرجه البزار في مسنده عن جماعة

أخرج البزار في مسنده بطريق صحيح عن عمرو ذي مر، وعن سعيد بن وهب، وعن زيد بن يثيع، قالوا: «سمعنا علياً يقول: نشدت رجلاً سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول يوم غدير خم لمّا قام، فقام إليه ثلاثة عشر رجلاً فشهدوا أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فأخذ بيد علي، فقال: من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وأحب من أحبه وأبغض من أبغضه وانصر من نصره واخذل من خذله»[٢].

قال الهيثمي في زوائده: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة، وهو ثقة»[٣].

وأخرج أحمد الحديث بألفاظه، وقال عنه الشيخ أحمد محمد شاكر:

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٢ ص١٥٤.

(٢) البزار، مسند البزار: ج٣ ص٣٥.

(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٠ ح١٤٦١٤.

«إسناده صحيح»[١].

الحديث التاسع: ما أخرجه البزار في مسنده عن سعد بن أبي وقاص

أخرج البزار أيضاً في مسنده بطريق صحيح، عن سعد بن أبي وقاص: «أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أخذ بيد علي، فقال: ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ من كنت وليه فإن علياً وليّه»[٢].

قال الهيثمي: «رواه البزار ورجال ثقات»[٣].

الحديث العاشر: ما أخرجه أحمد في مسنده عن وهب وزيد بن يثيع

أخرج أحمد في المسند بسند معتبر، عن سعيد بن وهب وعن زيد بن يثيع، قالا: «نشد علي الناس في الرحبة: من سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول يوم غدير خم إلا قام، فقام من قبل سعيد ستة ومن قبل زيد ستة، فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول لعلي (رضي الله عنه) يوم غدير خم: أليس الله أولى بالمؤمنين؟ قالوا: بلى، قال: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»[٤].

قال أحمد محمد شاكر في حكمه على الحديث: «إسناده صحيح، سعيد بن وهب الهمداني الخيواني، بفتح الخاء وسكون الياء: تابعي، ثقة، قديم، أدرك زمن رسول الله وسمع من معاذ بن جبل في حياته، وكان يلزم علي بن

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٢ ص١٨ ح٩٥١، شرحه وضع فهارسه: أحمد محمد شاكر.

(٢) البزار، مسند البزار: ج٤ ص٤٢.

(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٤ ح١٤٦٢٦.

(٤) أحمد بن حنبل، المسند: ج٢ ص١٨، شرحه وصنع فهارسه: أحمد محمد شاكر.

أبي طالب»[(١)].

وقال الألباني في السلسلة الصحيحة: «وإسناده حسن، وأخرجه البزار بنحوه وأتم منه» ثم تابع قائلاً: «وللحديث طرق أخرى كثيرة، جمع طائفة كبيرة منها الهيثمي في (المجمع ٩/١٠٣ ـ ١٠٨) وقد ذكرت وخرّجت ما تيسّر لي منها مما يقطع الواقف عليها بعد تحقيق الكلام على أسانيدها بصحة الحديث يقيناً، وإلا فهي كثيرة جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، قال الحافظ ابن حجر: منها صحاح ومنها حسان.

وجملة القول: إن حديث الترجمة [من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه] حديث صحيح بشطريه، بل الأول منه متواتر عنه (صلى الله عليه وسلم)، كما يظهر لمن تتبع أسانيده وطرقه، وما ذكرت منها كفاية»[(٢)].

الحديث الحادي عشر: ما أخرجه ابن كثير عن عائشة بنت سعد

أخرج ابن كثير في البداية والنهاية، عن ابن جرير أخرجه عن أحمد بن عثمان أبو الجوزاء، عن محمد بن خالد بن عثمة، عن موسى بن يعقوب الزمعي وهو صدوق، عن مهاجر بن مسمار، عن عائشة بنت سعد، سمعت أباها يقول: «سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول يوم الجحفة وأخذ بيد علي فخطب، ثم قال: أيها الناس إني وليكم؟ قالوا: صدقت، فرفع يد علي، فقال: هذا وليي والمؤدّي عنّي، وإن الله موالي من والاه ومعادي من

---

(١) المصدر السابق.

(٢) الألباني، السلسلة الصحيحة: ج٤ ص٣٤٣ ح١٧٥٠.

عاداه».

ثم قال ابن كثير: «قال شيخنا الذهبي: وهذا حديث حسن غريب» وتابع قائلاً: «ثم رواه ابن جرير من حديث يعقوب بن جعفر بن أبي كبير، عن مهاجر بن مسمار، فذكر الحديث، وأنه عليه السلام وقف حتى لحقه من بعده وأمر بردّ من كان تقدّم، فخطبهم، الحديث»[(١)].

الحديث الثاني عشر: ما أخرجه الخطيب البغدادي عن أبي هريرة

أخرج الخطيب البغدادي بسنده، قال: «أنبأنا عبد الله بن علي بن محمد بن بشران، أنبأنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو نصر حبشون بن موسى بن أيوب الخلال، حدثنا علي بن سعيد الرملي، حدثنا ضمرة بن ربيعة القرشي، عن ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: من صام يوم ثمان عشرة من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم، لما أخذ النبي (صلى الله عليه وسلم) بيد علي بن أبي طالب، فقال: ألست ولي المؤمنين، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم، فأنزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ومن صام يوم سبعة وعشرين من رجب كتب له صيام ستين شهراً، وهو أول يوم نزل جبرئيل عليه السلام على محمد (صلى الله عليه وسلم) بالرسالة».

قال الخطيب: «اشتهر هذا الحديث من رواية حبشون، وكان يقال: إنه تفرد

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص٢٣٢؛ وقد أخرج الحديث النسائي في السنن الكبرى: ج٥ ص١٠٧؛ وابن أبي عاصم في كتاب السنة: ص٥٥١.

به، وقد تابعه عليه أحمد بن عبد الله بن النيري، فرواه عن علي بن سعيد، أخبرنيه الأزهري، حدثنا محمد بن عبد الله بن أخي ميمي، حدثنا أحمد بن عبد الله بن أحمد بن العباس بن سالم بن مهران المعروف بابن النيري إملاءً، حدثنا علي بن سعيد الشامي، حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن بن شوذب، عن مطر، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: من صام يوم ثمانية عشرة من ذي الحجة، وذكر مثل ما تقدم أو نحوه»(١).

وهذه الرواية طريقها صحيح عالي الإسناد:

فإن ابن بشران من شيوخ الخطيب البغدادي، وقال عنه: «كتبت عنه وكان سماعه صحيحاً»(٢).

وأما علي بن عمر الحافظ، فهو الدارقطني صاحب السنن، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء: «قال أبو بكر الخطيب: كان الدارقطني فريد عصره، وقريع دهره، ونسيج وحده، وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال، مع الصدق والثقة»(٣).

وأما حبشون الخلال، فقال عنه الخطيب: «وكان ثقة يسكن باب البصرة» ثم قال: «أنبأنا الأزهري، أنبأنا علي بن عمر الحافظ [الدارقطني] قال: حبشون بن موسى بن أيوب الخلال صدوق»(٤).

وأما علي بن سعيد الرملي، فهو ابن أبي حملة، وقال عنه الذهبي في

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٢٨٤ـ ٢٨٥.
(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١٠ ص١٤.
(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٦ ص٤٥٢.
(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٢٨٥.

الميزان: «ما علمت به بأساً، ولا رأيت أحداً الآن تكلّم فيه، وهو صالح الأمر، ولم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة مع ثقته»[1]، وتابعه ابن حجر في لسان الميزان قائلاً: «وإذا كان ثقة ولم يتكلم فيه أحد فكيف نذكره في الضعفاء»[2].

وقال عنه الذهبي في موضع آخر في الميزان: «يتثبت في أمره، كأنه صدوق»[3].

وأما ضمرة بن ربيعة، فقال عنه أحمد بن حنبل: «من الثقات المأمونين، رجل صالح، صالح الحديث، لم يكن بالشام رجل يشبهه»[4].

وعبد الله بن شوذب، قال عنه ابن حجر: «سكن البصرة والشام، صدوق عابد»[5].

وأما مطر الوراق، فقال عنه الذهبي: «الإمام الزاهد الصادق، أبو رجاء بن طهمان الخراساني، نزيل البصرة، مولى علباء بن أحمر اليشكري، كان من العلماء العاملين، وكان يكتب المصاحف، ويتقن ذلك»[6]، وقال في الميزان: «فمطر من رجال مسلم وحسن الحديث»[7].

وأما شهر بن حوشب، فهو من رجال مسلم، وفي تاريخ الإسلام للذهبي:

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٣ ص١٢٥.
(٢) ابن حجر، لسان الميزان: ج٤ ص٢٢٧.
(٣) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٣ ص١٣١.
(٤) أحمد بن حنبل، العلل: ج٢ ص٣٦٦.
(٥) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٥٠١.
(٦) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٥ ص٤٥٢.
(٧) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٤ ص١٢٦.

«قال حرب الكرماني: قلت لأحمد بن حنبل: شهر بن حوشب، فوثّقه، وقال ما أحسن حديثه، وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله يقول: شهر ليس به بأس.

قال الترمذي: قال محمد، يعني البخاري: شهر حسن الحديث، وقوّى أمره»[1]، وقال العجلي في معرفة الثقات: «شهر بن حوشب شامي، تابعي، ثقة»[2].

إذن فهذا الحديث بالألفاظ المذكورة عن أبي هريرة لا إشكال في سنده، مضافاً إلى أن الخطيب البغدادي أخرجه بسند آخر معتبر أيضاً، فلاحظ.

الحديث الثالث عشر: ما أخرجه ابن حجر عن علي عليه السلام

قال ابن حجر في المطالب العالية: وقال إسحاق أخبرنا أبو عامر العقدي، عن كثير بن زيد، عن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن علي (رضي الله عنه) قال: «إن النبي (صلى الله عليه وسلم) حضر الشجرة بخم ثم خرج آخذاً بيد علي (رضي الله عنه)، قال: ألستم تشهدون أن الله تبارك وتعالى ربكم؟ قالوا: بلى، قال (صلى الله عليه وسلم): ألستم تشهدون أن الله -عزّ وجلّ- ورسوله أولى بكم من أنفسكم وأن الله تعالى ورسوله أولياءكم؟ فقالوا: بلى، قال: فمن كان الله ورسوله مولاه فإن هذا مولاه، وقد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا: كتاب الله تعالى سببه بيده، وسببه بأيديكم، وأهل بيتي».

ثم قال ابن حجر: «هذا إسناد صحيح، وحديث غدير خم قد أخرجه النسائي من رواية أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم وعلي وجماعة من الصحابة (رضي الله عنهم) وفي هذا زيادة ليست هناك، وأصل الحديث أخرجه الترمذي

---

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام: ج٦ ص٣٨٧.

(٢) العجلي، معرفة الثقات: ص٤٦١.

أيضاً»[١].

وقال البوصيري في تعليقه على الحديث: «رواه إسحاق بسند صحيح»[٢].

الحديث الرابع عشر: ما أخرجه ابن أبي عاصم عن علي عليه السلام

أخرج ابن أبي عاصم في كتاب (السنّة) عن عليّ عليه السلام: «أن النبي(صلى الله عليه وسلم) قام بحضرة الشجرة بخم، وهو آخذ بيد علي، فقال: أيها الناس! ألستم تشهدون أن الله ربكم؟ قالوا: بلى، قال: ألستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى، قال: وأن الله ورسوله مولاكم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فإن هذا مولاه»[٣].

قال الألباني في تقييمه لطريق الحديث: «حسن»[٤].

هذه نبذة مختصرة عن بعض الروايات الصحيحة والمعتبرة التي نصّت على حديث الغدير بألفاظه المختلفة، والحديث بالإضافة إلى تواتره ـ كما سيأتي في الجواب اللاحق ـ أخرجه كبار الأعلام من محدّثي السنة عن أكثر من مائة صحابي[٥]، وبألفاظ كثيرة ومختلفة، وأسانيد وطرق تتجاوز حدّ الإحصاء، فإن الحديث -على سبيل المثال-:

ينتهي إلى أبي الطفيل عن سبعة عشر رجلاً[٦].

(١) ابن حجر، المطالب العالية: ج٨ ص٣٩٠ـ ٣٩١.
(٢) البوصيري، إتحاف الخيرة المهرة: ج٩ ص٢٧٩.
(٣) ابن أبي عاصم، كتاب السنة: ص٥٦٥، معه ظلال الجنة للألباني.
(٤) المصدر السابق.
(٥) لاحظ: كتاب الغدير، الأميني: ج١ ص٤١ ـ ١٤٤.
(٦) ابن حجر، الإصابة: ج٤ ص١٥٦.

وينتهي إلى عميرة، عن ثمانية عشر رجلاً[١].

وينتهي إلى زيد بن أرقم عن ستّة عشر رجلاً[٢].

وينتهي إلى زياد بن أبي زياد عن اثني عشر بدريّاً.

وينتهي إلى زاذان عن ثلاثة عشر رجلاً، وإلى عبد الرحمان بن أبي ليلى عن إثني عشر رجلاً.

وينتهي إلى عبد خير وعمرو ذي مُرّة وحَبَّة العُرَني، عن اثني عشر رجلاً[٣].

وينتهي إلى أبي قِلابة، عن بضعة عشر رجلاً[٤].

وإلى أبي هريرة وأنس وأبي سعيد عن تسعة رجال[٥].

قال الأميني في كتابه (الغدير): «وقد رواه أحمد بن حنبل من أربعين طريقاً، وابن جرير الطبري من نيّف وسبعين طريقاً، وابن عقدة من مائة وخمس طرق، وأبو سعيد السجستاني من مائة وعشرين طريقاً، وأبو بكر الجُعابي من مائة وخمس وعشرين طريقاً، وفي تعليق هداية العقول (ص٣٠) عن الأمير محمد اليمني أحد شعراء الغدير في القرن الثاني عشر: أنّ له مائة وخمسين طريقاً»[٦].

وقال في موضع آخر: «وقال العلوي الهدّار في القول الفصل (٤٤٥/١): كان

---

(١) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٢ ص١٣ وما بعد.

(٢) أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج١ ص٨٨ ص٨٤ ص١١٨ ج٤ ص٣٧٠ وغيرها من الموارد، فلاحظ.

(٣) لاحظ: ابن المغازلي، مناقب ابن المغازلي: ص٢٠ وما بعد.

(٤) الدولابي، الكنى والأسماء: ج ٢ ص٦١.

(٥) لاحظ: الهيثمي، مجمع الزوائد: ج ٩ ص ٧٠٨.

(٦) لاحظ: كتاب الغدير، الأميني: ج١ ص٤١ ـ ١٤٤.

الحافظ أبو العلاء العطّار الهمداني يقول: أروي هذا الحديث بمائتين وخمسين طريقاً»[١].

والمصادر السنّية التي أخرجت الحديث بطرق متضافرة كثيرة جداً، فعلى سبيل المثال:

قد أخرج ابن عساكر في تاريخه أكثر من مائة حديث بألفاظ وطرق وأسانيد مختلفة.

وأخرج الطبراني في معاجمه أكثر من أربعين حديثاً مختلفة أيضاً متناً وسنداً.

كما جمع الهيثمي في مجمع الزوائد أكثر من ثلاثين حديثاً بالوصف المذكور.

وجمع أيضاً المتّقي الهندي في الكنز أكثر من ثلاثين حديثاً، كلّها قد تعرضت لواقعة الغدير.

وأخرج النسائي في الخصائص والسنن الكبرى ما يزيد على خمسة وثلاثين حديثاً.

وأخرج أحمد في المسند والفضائل ما يربو على الثلاثين حديثاً.

وصحّح الحاكم في مستدركه ما يزيد على العشرة أحاديث، وهكذا هو حال بقية المحَدثين وأرباب المجامع الروائية.

وقد ألّف علماء الطائفة السنية كتباً في جمع طرق حديث الغدير:

منهم: أبو العباس بن عقدة، قال عنه ابن حجر العسقلاني في فتح الباري:

---

(١) المصدر السابق: ج١ ص ١٥٨.

«وأما حديث (من كنت مولاه فعلي مولاه) فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان»[1]، وقال أيضاً في معرض كلامه عن حديث الغدير: «واعتنى بجمع طرقه أبو العباس ابن عقدة، فأخرجه من حديث سبعين صحابياً أو أكثر»[2].

ومنهم: محمد بن جرير الطبري، قال عنه الذهبي: «رأيت مجلّداً من طرق الحديث لابن جرير، فاندهشت له ولكثرة تلك الطرق»[3]، وقال أيضاً في سير أعلام النبلاء عند ترجمته للطبري: «قلت: جمع طرق حديث غدير خم في أربعة أجزاء، رأيت شطره، فبهرني سعة رواياته، وجزمت بوقوع ذلك»[4]، كما قال ابن كثير في البداية والنهاية في ترجمة الطبري: «أبو جعفر بن جرير الطبري... وقد رأيت له كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خم في مجلدين ضخمين، وكتاباً جمع فيه طريق حديث الطير»[5].

ومنهم: الذهبي، كما صرّح هو بذلك في كتابه (تذكرة الحفّاظ)، حيث قال: «وأما حديث الطير فله طرق كثيرة جداً قد أفردتها بمصنّف، ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل، وأما حديث (من كنت مولاه) فله طرق جيّدة، وقد أفردت ذلك أيضاً»[6].

---

(١) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص٦١.

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٧ ص٢٩٧.

(٣) الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٢ ص٧١٣.

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٤ص ٢٧٧.

(٥) ابن كثير، البداية والنهاية: ج١١ ص١٦٧.

(٦) الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٣ ص١٠٤٢.

إذن فالحديث صحيح لا ريب في صدوره عن النبي ﷺ، ولم يشكّك في صحته إلا ابن حزم وابن تيمية ومن سار على خطاهما، كالقفاري وأمثاله، وليس ذلك إلا بغضاً لعلي عليه السلام ودفناً لفضائله، وقد سبقهم في السير على هذا النهج بنو أمية ومن جاء بعدهم من الحكومات الجائرة، الذين جاهدوا وناضلوا في سبّ عليّ عليه السلام على المنابر وطمس فضائله ومقاماته، والشواهد التاريخية على ذلك كثيرة جداً:

فمن ذلك ما نقله ابن حجر العسقلاني في ترجمة علي بن رباح: «كان بنو أميّة إذا سمعوا بمولود اسمه عليّ، قتلوه»[1].

وقال الزمخشري والحافظ السيوطي: «إنّه كان فى أيّام بنى أميّة أكثر من سبعين ألف منبر يلعن عليها علي بن أبي طالب بما سنّه لهم معاوية من ذلك»[2].

وهكذا ذكر في ترجمة علي بن الجهم بأنّه كان يلعن أباه لِمَ سمّاه عليّاً[3].

ففي هذه الظروف السياسية الحرجة كان نقل فضائل عليّ بن أبي طالب وأهل بيته عليهم السلام، يعدّ من أكبر الجرائم والذنوب التي لا تغتفر، وكان على من يفعل ذلك أن يتحمّل أشدّ المصائب والبلايا.

فهذا عبد الله بن محمد السقّا، الذي عبّر عنه الذهبي بالحافظ الإمام، لمّا أملى حديث الطير، لم تحتمله النفوس، فوثبوا به وأقاموه وغسّلوا موضعه، فمضى ولزم بيته، فكان لا يحدّث أحداً من الواسطيين[4].

---

(١) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٧ ص٣١٨.

(٢) الزمخشري، ربيع الأبرار: ج٢ ص١٨٦؛ محمد بن عقيل، النصائح الكافية: ٧٩، عن السيوطي.

(٣) ابن حجر، لسان الميزان: ج٤ ص٢١٠.

(٤) الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٣ ص٩٦٥.

وهذا هو النسائي صاحب كتاب السنن، أحد الصحاح الستّة، ويعبّر عنه ابن كثير بـ «الإمام في عصره»[١]، ويعدّه ابن تيميّة من جهابذة العلم ونقّاده وأهل معرفة بأحوال الإسناد[٢]، ويرى الذهبي أنّه من بحور العلم من الفهم والإتقان والبصر... ولم يبق له نظير في هذا الشأن[٣].

ومع ذلك كلّه لمّا قام بنشر فضائل عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وامتنع من نقل الأكاذيب في مدح معاوية، فما زالوا يدفعون في خصيتيه حتّى أخرج من المسجد، وحمل إلى الرملة أو مكّة فتوفي بها[٤].

وهذا الحاكم النيسابوري، الذي قال عنه الذهبي: «كان من بحور العلم[٥]، وانتهت إليه رئاسة الفنّ بخراسان، لا بل في الدنيا... وهو ثقة، حجّة[٦]، آذوه على جلالته وكسروا منبره وضيّقوا عليه وألجأوه إلى الانزواء في بيته، لا يأمن الخروج من البيت!! قال له أبو عبد الرحمن السلمي: لو خرجت وأمليت في فضائل هذا الرجل معاوية حديثاً لاسترحت من المحنة؟ فقال: لا يجيء من قلبي، لا يجيء من قلبي»[٧].

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ج١١ ص١٢٣.

(٢) ابن تيمية، منهاج السنة: ج١ ص٦٦.

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٤ ص١٢٧.

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٤ ص١٣٢؛ المزي، تهذيب الكمال: ج١ ص١٣٢ ص٣٣٩؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٢ ص٧٠٠؛ ابن كثير، البداية والنهاية: ج١١ ص١٢٤؛ الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٦ ص٤١٧.

(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٧ ص١٦٥.

(٦) الذهبي، العبر: ج٣ ص٩٢.

(٧) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٧ ص١٧٥؛ الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٣ ص٣٢١، السبكي، الطبقات الكبرى: ج٤ ص١٦٣؛ ابن كثير، البداية والنهاية: ج١١ ص٣٥٥؛ ابن تيمية، منهاج السنة:

ومن أعجب ما في هذا المضمار ما رواه الخطيب والذهبي: «بأنّ نصر بن علي لمّا حدّث عن رسول اللّه (صلى الله عليه وسلم) بأنّه أخذ بيد حسن وحسين، فقال: من أحبّني وأحبّ هذين وأباهما وأمّهما كان في درجتي يوم القيامة، أمر المتوكّل بضربه ألف سوط، فكلّمه فيه جعفر بن عبد الواحد، وجعل يقول: هذا من أهل السنّة، فلم يزل به حتى تركه»(١).

وحديث الغدير من تلك الأحاديث التي حاربتها السلطات الحاكمة، وكان المحدّث يخاف من ذكر الحديث في الأوساط العامة، ومن الشواهد على ذلك ما ورد في مسند أحمد بن حنبل، عن عبد الملك، عن عطيّة العوفي، قال: «سألت زيد بن أرقم فقلت له: إنّ ختناً لي حدّثني عنك بحديث في شأن علي (رضي اللّه تعالى عنه)، يوم غدير خمّ، فأنا أحبّ أن أسمعه منك.

فقال: إنّكم معشر أهل العراق فيكم ما فيكم.

فقلت له: ليس عليك منّي بأس.

فقال: نعم، كنّا بالجحفة فخرج رسول اللّه (صلى الله عليه وسلم) إلينا ظهراً وهو آخذ بعضد عليّ (رضي اللّه تعالى عنه) فقال: يا أيّها الناس! ألستم تعلمون أنّي أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعليّ مولاه.

قال: فقلت له: هل قال: اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه؟ قال: إنّما أخبرك كما سمعت»(٢).

ج٤ ص٩٩.
(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١٢ ص٣٤؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٣ ص٩٩١.
(٢) أحمد بن حنبل، المسند: ج٤ ص٣٦٨؛ أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة: ج٢ ص٥٨٦.

وروى ابن الأثير عن عبد اللّه بن العلا، عن الزهري، عن سعيد بن جناب، عن أبي عنفوانة المازني، عن جندع، قال: «سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول: من كذب عليّ متعمّداً فليتبوأ مقعده من النار.

وسمعته ـ وإلا صمّتا ـ يقول وقد انصرف من حجّة الوداع، فلمّا نزل غدير خمّ، قام في الناس خطيباً وأخذ بيد عليّ وقال: (من كنت مولاه فهذا وليّه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه).

قال عبد اللّه بن العلا: فقلت للزهري: لا تحدّث بهذا بالشام، وأنت تسمع ملء أذنيك سبّ علي.

فقال: واللّه، عندي من فضائل علي ما لو تحدّثت لقتلت أخرجه الثلاثة»[1].

ومن ذلك أيضاً ما روي عن سعيد بن المسيب، قال: «قلت لسعد بن أبي وقّاص: إنّي أريد أن أسألك عن شيء وإنّي أتّقيك، قال: سل عمّا بدا لك، فإنّما أنا عمّك.

قلت: مقام رسول اللّه (صلى اللّه عليه وسلم) فيكم يوم غدير خم؟ قال: نعم، قال: قام فينا بالظهيرة فأخذ بيد علي بن أبي طالب، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاده من عاداه».

قال: «فقال أبو بكر وعمر: أمسيت يا بن أبي طالب مولى كلّ مؤمن ومؤمنة»[2].

---

(١) ابن الأثير، أسد الغابة: ج١ ص٣٠٨.

(٢) لاحظ: كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب: ص٦٢٠.

ولكن مع ذلك كلّه شاء الله تعالى أن تصل فضائل علي عليه السلام إلى الأجيال اللاحقة بطرق صحيحة ومتواترة، حتى ذكر ابن حجر في فتح الباري عن أحمد بن حنبل قوله: «ما بلغنا عن أحد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن أبي طالب»[1].

(١) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص٦١.

المبحث الثاني

تواتر حديث الغدير في كتب الطائفة السنية

لم يكن حديث الغدير من الأحاديث الصحيحة فحسب، بل هو من الأحاديث المتواترة التي يقطع الباحث بصدور مضمونها عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، وبالإضافة إلى أن كل من يطالع طرق وأسانيد حديث الغدير يجزم بتواتر الحديث ويقطع بصدور مضمونه، فإن جملة وافرة من علماء الطائفة السنّية قد صرّحوا بتواتر الحديث، وكثرة طرقه، حتى قال الذهبي فيما تقدّم من كلامه: «فاندهشت له ولكثرة تلك الطرق»، ونشير فيما يلي إلى بعض أقوالهم في هذا المجال:

١ـ ما نقله ابن كثير عن الذهبي في معرض كلامه عن حديث الغدير، حيث قال: «وصدر الحديث [من كنت مولاه فعلي مولاه] متواتر، أتيقن أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قاله، وأما (اللهم وال من والاه) فزيادة قوية الإسناد»[1].

٢ـ قال الهيتمي في الصواعق المحرقة، عند كلام له حول حديث الغدير: «إنه حديث صحيح لا مرية فيه، وقد أخرجه جماعة كالترمذي والنسائي وأحمد، وطرقه كثيرة جداً، ومن ثم رواه ستة عشر صحابياً، وفي رواية لأحمد أنه سمعه

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص٢٣٣.

من النبي (صلى اللّه عليه وسلم) ثلاثون صحابياً، وشهدوا به لعلي لما نوزع أيام خلافته، كما مرّ وسيأتي، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان، ولا التفات لمن قدح في صحته»(١).

٣ـ قال الملا علي القاري في المرقاة: «والحاصل: إن هذا الحديث صحيح لا مرية فيه، بل بعض الحفّاظ عدّه متواتراً، إذ في رواية لأحمد أنه سمعه من النبي (صلى الله عليه وسلم) ثلاثون صحابياً، وشهدوا به لعلي لمّا نوزع أيام خلافته»(٢).

٤ـ ما تقدّم عن الذهبي، حيث قال: «فبهرني سعة رواياته، وجزمت بوقوع ذلك»(٣).

٥ـ قال أبو المظفّر سبط ابن الجوزي الحنفي: «اتّفق علماء السير أنّ قصّة الغدير كانت بعد رجوع رسول اللّه (صلى اللّه عليه وسلم) من حجّة الوداع في الثامن عشر من ذي الحجّة، وكان معه من الصحابة والأعراب وممّن يسكن حول مكّة والمدينة مائة وعشرون ألفاً، وهم الذين شهدوا معه حجّة الوداع، وسمعوا منه (من كنت مولاه فعلي مولاه). وأخرجه أحمد بن حنبل في المسند والفضائل، وأخرجه الترمذي أيضاً»(٤).

٦ـ قال العجلوني في كتابه (كشف الخفاء): «(من كنت مولاه فعلي مولاه)، رواه الطبراني وأحمد والضياء في المختارة، عن زيد بن أرقم وثلاثين من

(١) ابن حجر الهيتمي، الصواعق المحرقة: ص٦٤.
(٢) الملا علي القاري، مرقاة المفاتيح: ج٩ ص٣٩٣٧.
(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٤ ص٢٧٧.
(٤) سبط بن الجوزي، تذكرة الخواص: ١٨.

الصحابة، بلفظ (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه)، فالحديث متواتر أو مشهور»[1].

٧ـ قال الأمير الصنعاني[2] في كتابه (توضيح الأفكار): «حديث (من كنت مولاه فعلي مولاه) أخرجه جماعة من أئمة الحديث، منهم أحمد والحاكم من حديث ابن عباس، وابن أبي شيبة وأحمد من حديث ابن عباس، عن بريدة وأحمد بن ماجة، عن البراء، والطبراني وابن جرير وأبو نعيم، عن جندع الأنصاري، وابن قانع، عن حبشي بن جنادة، وأخرجه أئمة لا يأتي عليهم العدّ، عن جماعة من الصحابة، وقد عدّه أئمة من المتواتر»[3].

٨ـ قال الفقيه المحدث الكتاني في كتابه (نظم المتناثر في الحديث المتواتر): «وفي رواية لأحمد أنه سمعه من النبي (صلى الله عليه وسلم) ثلاثون صحابياً وشهدوا به لعلي لما نوزع أيام خلافته، وممن صرح بتواتره أيضاً المناوي في التيسير نقلاً عن السيوطي، وشارح المواهب اللدنيّة وفي الصفوة للمناوي»[4].

٩ـ قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد: «قوله: من كنت مولاه فعلي مولاه، له شواهد كثيرة تبلغ حدّ التواتر»[5].

١٠ـ ما تقدّم في عبارة الألباني، حيث قال: «وجملة القول إن حديث الترجمة حديث صحيح بشطريه، بل الأول متواتر عنه (صلى الله عليه وسلم)، كما

---

(١) العجلوني، كشف الخفاء: ج٢ ص٢٧٤.

(٢) هو محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، متوفى ١١٨٢ هـ، صاحب كتاب (سبل السلام).

(٣) الأمير الصنعاني، توضيح الأفكار: ج١ ص٢٤٣.

(٤) الكتاني، نظم المتناثر: ص٢٦٩.

(٥) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص٣٣٠، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط.

يظهر لمن تتبع أسانيده وطرقه»(١).

وقد أثبت العلاّمة الأميني في كتابه الغدير أسماء ثلاثة وأربعين نفراً من شخصيّات وعلماء أهل السنّة، ممّن صرّحوا بصحّة حديث الغدير أو تواتره(٢).

والحاصل: إن من يلاحظ طرق حديث الغدير يحصل له القطع والجزم بصدوره عن النبي صلى الله عليه وآله؛ وذلك لتواتره بالإضافة إلى صحّته، ولكن التصريح بهذه الحقيقة والفضيلة لعلي عليه السلام تحتاج إلى قلب سليم، وورع وإنصاف، وهذا ما افتقده ابن تيمية وأمثاله في مجمل حياتهم العلمية وفي أكثر كتبهم ومؤلّفاتهم، حيث حاولوا أن يكذّبوا كل فضيلة أثبتها الله عزّ وجلّ ورسوله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام، وإن أدّى به ذلك إلى تكذيب رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا ما صرحَ به بعض علماء الطائفة السنّية:

قال ابن حجر في تقيميه لكتاب (منهاج السنة) لابن تيمية: «لكن وجدته كثير التحامل إلى الغاية في ردّ الأحاديث التي يوردها ابن المطهر، وإن كان معظم ذلك من الموضوعات والواهيات، لكنّه ردّ في ردّه كثيراً من الأحاديث الجياد، التي لم يستحضر حالة التصنيف مضانّها»(٣).

وقال ابن حجر أيضاً في (فتح الباري): «وأنكر ابن تيمية في كتاب الردّ على ابن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين، وخصوصاً مؤاخاة النبي (صلى الله عليه وسلم) لعلي، قال: لأن المؤاخاة شرّعت لإرفاق بعضهم بعضاً

(١) الألباني، السلسلة الصحيحة: ج٤ ص٣٤٣.
(٢) الأميني، الغدير: ج١ ص٢٩٤.
(٣) ابن حجر، لسان الميزان: ج٦ ص٣١٩.

وليتألف قلوب بعضهم على بعض، فلا معنى لمؤاخاة مهاجري لمهاجري، وهذا ردٌّ للنصِّ بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة»[١].

وقال الألباني في سلسلته الصحيحة، عند تصحيحه لحديث الغدير: «فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث وبيان صحته أنني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد ضعّف الشطر الأول من الحديث، وأما الشطر الآخر فزعم أنه كذب، وهذا من مبالغاته الناتجة في تقديري من تسرّعه في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها ويدقق النظر فيها، والله المستعان»[٢].

ولكن في تقديري إن الذي حدا بابن تيمية إلى إنكار هذه الأحاديث، وتتبّع فضائل علي عليه السلام وإنكارها والاستهزاء بها في بعض الأحيان، هو بغضه الناتج عن نفاق في قلبه، فعلي عليه السلام لا يحبّه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق.

تقديم الظن على القطع في منهج ابن تيمية وأتباعه

ثم إنه بعد أن ثبت أن حديث الغدير من الأحاديث المتواترة، يكون صدوره عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله قطعياً وبديهياً، فإنه من الواضح أن القضايا المتواترة من اليقينيات البديهية، والحديث الثابت بنحو التواتر يفيد القطع واليقين بصدوره عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، وكما هو الحال كذلك في القرآن الكريم، حيث ثبت تواتره عند جميع المسلمين، وهو ما يفيد العلم بأن ما بأيدينا من آيات القرآن المجيد هو ما نزل على قلب نبيّنا الأكرم صلى الله عليه وآله، وهذا ما يفوق الخبر الصحيح بمراتب من ناحية الحجيّة والاعتبار، فإن الخبر

(١) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص٢١١.

(٢) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٤٤.

الصحيح في أفضل أحواله لا يفيد إلا الظن بصدوره عن النبي صلى الله عليه وآله، وقد أثبتت الأدلة الشرعية حجّية ذلك الظن.

ولكن من غير الممكن أن يدّعي أحد أن خبر الواحد وإن كان ثقة يورث القطع والجزم بصدوره، خصوصاً إذا أخذنا بعين الاعتبار المراحل والأدوار التي مرّ بها الحديث النبوي، من الوضع والدسّ والتدليس والتحريف والكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله، والتصحيف، فإن الراوي وإن ثبتت وثاقته بحسب بعض القرائن والشواهد والشهادات، إلا أنه لا يعني حصول الجزم والقطع بعدم كذبه في بعض أحواله، أو تدليسه أو تصحيفه أو تحريفه للحديث أو خطئه في ضبط لفظه ومعناه على أقل تقدير، وعلى ضوء ذلك لا يمكن القطع بصدور ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله، مضافاً إلى ما مرّت به كتب الحديث من مراحل التصحيف والحذف والتحريف.

وحينئذٍ كيف يمكننا أن نُعرض صفحاً عن جهة التواتر في الحديث، ونبحث عن الصّحة والضعف؟! أليس هذا من تقديم الظن على القطع؟! وهل يقبل هذا المنهج في التفكير عاقل من العقلاء؟!

وهذه هي الطامة الكبرى التي تورّط بها ابن تيمية وأتباعه؛ إذ تراهم لا يقيمون وزناً لجهة التواتر في الأخبار، بل ولا يُضنون أنفسهم في البحث عن ذلك، ولا يرونه منهجاً علمياً في تخريج الأحاديث وتقييمها، مع أن الخبر المتواتر قطعي الصدور، وتراهم من جهة أخرى يولون اهتمامهم بالخبر المعتبر الظني الصدور، بل يعتبرون بعض كتب الأحاديث كصحيح البخاري عدلاً للقرآن الكريم، بكل ما لابسه من إشكالات تاريخية وعقائدية وظروف

غامضة في كيفية تأليفه، ويضعّفون في الوقت ذاته الأخبار المتواترة، كحديث الغدير وغيره على ما تقدّم بيانه سابقاً.

ولا نريد بقولنا هذا التقليل ـ والعياذ بالله ـ من شأن الأحاديث النبوية الثابتة بطرق معتبرة، بل هي سنة نبوية واجبة الاتباع والتمسّك بها، ولكن إشكالنا على المنهج الخاطئ الذي يُقدّم الحديث الظنّي على الحديث النبويّ القطعي الصدور.

وهذا من الانحراف الفاحش والمفضوح في كيفية التعامل مع سنة النبي ﷺ، إذ كيف يمكن من الناحية المنهجية تقديم الظن المعتبر شرعاً على اليقين البديهي؟!

ثم إننا لو أردنا أن ننكر حديث الغدير المتواتر الذي أخرجه ورواه أكثر من مائة صحابي من صحابة رسول الله ﷺ، لما أمكننا أن نضع حجراً على حجر في الإسلام وفي سنة النبي ﷺ بالخصوص، فإن أغلب الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ لم ترد بتلك الطرق الكثيرة والصحيحة والمتواترة التي توفّرت في حديث الغدير، بل إن الكثير من الآيات القرآنية المباركة لم تصل إلينا بتلك الأسانيد والطرق ولم يروها ذلك الحجم من الصحابة.

فإذا كان إنكار حديث الغدير يستند إلى قانون صحيح أو قواعد رجالية مضبوطة ومقبولة عند ابن تيمية وأتباعه، فما هو ذلك القانون؟ ولماذا يكون فعّالاً ومؤثراً في فضائل علي عليه السلام دون غيرها من الأحاديث؟!!

حصيلة المبحث الأول والثاني:

أوّلاً: إن صدر الحديث على أقل تقدير متواتر من النبي ﷺ.

ثانياً: إن مُجمل الزوائد التي استند إليها الشيعة في دلالة الحديث على الإمامة، واردة بطرق صحيحة ومعتبرة عند أعلام أهل السنة، إلا أن يدّعي القفاري وقبله ابن حزم وابن تيمية أن الرجال الثقات عند أهل السنة وضّاعون، وقد أوردنا بعض الزيادات الواردة بطرق صحيحة ومعتبرة، وهي:

١ ـ قوله صلى الله عليه وآله: «اللهم وال من والاه، اللهم عاد من عاداه».

٢ ـ قوله صلى الله عليه وآله: «وأحب من أحبه وابغض من أبغضه وانصر من نصره واخذل من خذله».

٣ ـ قوله صلى الله عليه وآله: «هذا وليي والمؤدّي عنّي، وإن الله موالي من والاه ومعادي من عاداه».

٤ـ قوله صلى الله عليه وآله: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟» وإقرار المسلمين بذلك.

٥ـ ـ قوله صلى الله عليه وآله: «أليس الله أولى بالمؤمنين؟».

٦ـ قوله صلى الله عليه وآله: «ألستم تشهدون أن الله ـ عزّ وجلّ ـ ورسوله أولى بكم من أنفسكم وأن الله تعالى ورسوله أولياءكم؟ فقالوا: بلى، قال: فمن كان الله ورسوله مولاه فإن هذا مولاه، وقد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا: كتاب الله تعالى سببه بيده، وسببه بأيديكم، وأهل بيتي».

٧- ورود الحديث بعد الحج في غدير خم.

٨ـ تهنئة الصحابة ومنهم عمر بن الخطاب لعلي عليه السلام، وقوله: «بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم».

٩ـ نزول آية إكمال الدين بعد حديث الغدير.

١٠ـ وجود بعض الأعمال المستحبة في ذلك اليوم، وأنه اليوم الذي نزل به

جبرائيل على محمد صلى الله عليه وآله بالرسالة.

١١ـ قول الصحابة لعلي عليه السلام «يا مولانا» واستدلالهم على ذلك بحديث الغدير.

١٢ـ استشهاد علي عليه السلام بحديث الغدير لإثبات أحقيّته في الخلافة واحتجاجه على من نازعه الخلافة في زمن خلافته عليه السلام.

١٣ـ صدور الحديث في ظروف خاصة من شدّة الحرّ وكثرة الناس والأمر بإرجاع من تقدم ولحوق من تأخر ونحو ذلك من الملابسات.

١٤ـ اقتران حديث الغدير بحديث الثقلين.

وغير ذلك من الزوائد التي تقدّم إثباتها بالطرق الصحيحة والمعتبرة على الموازين الرجالية والحديثية للطائفة السنية.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

المبحث الثالث

دلالة ألفاظ حديث الغدير على الإمامة والخلافة

تمهيد:

حاول القفاري ـ اعتماداً على ما ذكره ابن تيمية ـ أن يناقش في مضمون الحديث، بزعم أن ألفاظ حديث الغدير لا تتضمّن معنى الخلافة، والخلافة من الأمور العظيمة التي لابدّ من بيانها بألفاظ صريحة وواضحة، فلو كان هذا الحديث صادراً عن النبي ﷺ، فهو لا يريد به الخلافة قطعاً، حيث قال: «ومن المعلوم لغة وعقلاً وعرفاً، فضلاً عن الشرع أن الاستخلاف لا يكون بمثل هذه الألفاظ، لذلك قال الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ـ كما يروي البيهقي[1] ـ حينما قيل له: ألم يقل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعلي: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقال: أما والله إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن كان يعني الإمرة والسلطان والقيام على الناس بعده لأفصح لهم بذلك، كما أفصح لهم بالصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت، ولقال لهم: إن هذا ولي أمركم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا، فما كان من وراء هذا شيء، فإن أنصح الناس للمسلمين رسول الله (صلى الله عليه وسلم)»[2].

---

(١) البيهقي، الاعتقاد: ص١٨٢ـ ١٨٣.

(٢) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠ _ ٨٤٢.

وهذا ما أخذه القفاري عن ابن تيمية في كتابه منهاج السنّة، حيث قال: «إن لم يكن النبي (صلى الله عليه وسلم) قاله فلا كلام، فإن قاله فلم يرد به قطعاً الخلافة بعده؛ إذ ليس في اللفظ ما يدل عليه، وهذا الأمر العظيم يجب أن يبلغ بلاغاً مبيناً»(١).

وقد اتضح بطلان هذا الكلام وسقوطه من خلال ملاحظة ما أوردناه من الأحاديث الصحيحة والمعتبرة في المبحث الأوّل، فمن يُطالع متون تلك الأحاديث وينظر إليها بعين الإنصاف والموضوعية، يرى أنها قد تضمّنت ألفاظاً وشواهد كثيرة، كلّها تُثبت مقام الإمامة والخلافة لعلي عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، ونحاول فيما يلي الإشارة إلى بعض تلك الألفاظ والشواهد:

الشاهد الأول:

مماثلة ولاية النبي صلى الله عليه وآله وولاية علي عليه السلام في الحديث

إن النبي صلى الله عليه وآله قد خاطب الصحابة والمسلمين في واقعة الغدير، قائلاً: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: نعم، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه»، وفي لفظ آخر قال: «إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن... من كنت وليه فهذا وليه»، وفي لفظ ثالث: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم»، ويشير النبي صلى الله عليه وآله في هذا المقطع من حديثه إلى قول الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾(٢)، وولاية النبي صلى الله عليه وآله في هذه الآية المباركة بمعنى أنه الأحقّ والأولى بأمور المسلمين وشؤونهم من أنفسهم، وهذا ما يؤكّده أعلام

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنّة: ج٧ ص٣١٩.

(٢) الأحزاب: ٦.

المفسّرين من الطائفة السنّية، ونذكر في هذا المجال بعض كلماتهم في تفسير الآية المباركة:

١ـ قال الطبري في تفسيره للآية: «يقول: أحق بالمؤمنين به من أنفسهم، أن يحكم فيهم بما شاء من حكم، فيجوز ذلك عليهم، كما حدثني يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم، كما أنت أولى بعبدك، ما قضى فيهم من أمر جاز، كما كلما قضيت على عبدك جاز»(١).

٢ـ قال ابن كثير في تفسيره: «قد علم الله تعالى شفقة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على أمته ونصحه لهم، فجعله أولى بهم من أنفسهم، وحكمه فيهم مقدّماً على اختيارهم لأنفسهم، كما قال تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾»(٢).

٣ـ قال البغوي في تفسيره، بعد ذكر الآية: «يعني من بعضهم ببعض في نفوذ حكمه فيهم، ووجوب طاعته عليهم، وقال ابن عباس وعطاء: يعني إذا دعاهم النبي (صلى الله عليه وسلم) ودعتهم أنفسهم إلى شيء كانت طاعة النبي (صلى الله عليه وسلم) أولى بهم من أنفسهم»(٣).

٤ـ قال ابن الجوزي في تفسيره: «أي: أحق، فله أن يحكم فيهم بما يشاء، قال ابن عباس: إذا دعاهم إلى شيء، ودعتهم أنفسهم إلى شيء، كانت طاعته أولى من طاعة أنفسهم، وهذا صحيح؛ فإن أنفسهم تدعوهم إلى ما فيه هلاكهم والرسول

---

(١) الطبري، جامع البيان: ج٢٠ ص١٣٠.
(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم: ج٣ ص٤٥٠.
(٣) البغوي، تفسير البغوي: ج٣ ص٥٠٧.

يدعوهم إلى ما فيه نجاتهم»(١)، والعبارة ذاتها أوردها الخازن في تفسيره(٢).

٥ـ قال النسفي في تفسيره للآية: «أي أحق بهم في كل شيء من أمور الدين والدنيا، وحكمه أنفذ عليهم من حكمها، فعليهم أن يبذلوها دونه ويجعلوها فداءه»(٣).

٦ـ قال الشوكاني في فتح القدير، بعد أن ذكر عبارة قريبة من عبارة النسفي المتقدمة: «وبالجملة: فإذا دعاهم النبي (صلى الله عليه وسلم) لشيء ودعتهم أنفسهم إلى غيره وجب عليهم أن يقدّموا ما دعاهم إليه ويؤخّروا ما دعتهم أنفسهم إليه، ويجب عليهم أن يطيعوه فوق طاعتهم لأنفسهم، ويقدّموا طاعته على ما تميل إليه أنفسهم وتطلبه خواطرهم»(٤).

والمضمون ذاته ذكره الصابوني في تفسره(٥).

٧ـ قال القاضي عياض في كتابه (الشفا): «قال أهل التفسير (أولى بالمؤمنين من أنفسهم): أي ما أنفذه فيهم من أمر فهو ماض عيهم، كما يمضي حكم السيد على عبده»(٦).

وهذه الأولوية على المؤمنين، التي تعني الأحقّ بالأمر والأولى في الطاعة ووجوب الاتباع والانصياع، هي التي أثبتها النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام في حديث الغدير؛ وذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله قد جعل ولاية علي عليه السلام على المؤمنين متفرّعة

(١) ابن الجوزي، زاد المسير: ص١١١٤.
(٢) الخازن، تفسير الخازن: ج٥ ص١٠٥.
(٣) النسفي، تفسير النسفي: ج٣ ص٢٩٤.
(٤) الشوكاني، فتح القدير: ص١٣٩١.
(٥) الصابوني، صفوة التفاسير: ج٢ ص٤٧٠.
(٦) القاضي عياض، الشفا: ج١ ص٥٦.

عن ولايته ﷺ، حيث قال: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: ألست أولى بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلى، قال: فهذا وليّ من أنا مولاه، اللهم وال من والاه، اللهم عاد من عاداه»[(١)].

قال الألباني في حكمه على الحديث: «صحيح»[(٢)].

وورد في لفظ آخر للحديث: «أن النبي(صلى الله عليه وسلم) قام بحضرة الشجرة بخم، وهو آخذ بيد علي، فقال: أيها الناس! ألستم تشهدون أن الله ربكم؟ قالوا: بلى، قال: ألستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى، قال: وأن الله ورسوله مولاكم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فإن هذا مولاه»[(٣)].

قال الألباني في تقييمه لطريق الحديث: «حسن»[(٤)].

والتفريع بالفاء في سياق الحديث صريح في أن المراد إثبات ولاية النبي ﷺ على المؤمنين لعلي عليه السلام، وهذا صريح في أن الحديث بصدد إثبات وجوب الانقياد والطاعة لعلي عليه السلام؛ وذلك لأن ولاية النبي ﷺ هي ولاية طاعة وانقياد وتسليم بصريح الآيات القرآنية وأقوال المفسرين المتقدّمة.

وكأن النبي ﷺ يريد أن يقول بأن ولايتي عليكم، التي أثبتها الله تعالى لي في القرآن الكريم، والتي هي ولاية إطاعة وتسليم، هي بعينها وبذاتها وبجميع خصائصها ثابتة لعلي عليه السلام.

---

(١) المصدر السابق: ص٧٣.

(٢) المصدر السابق.

(٣) ابن أبي عاصم، كتاب السنة: ص٥٦٥، معه ظلال الجنة للألباني.

(٤) المصدر السابق.

ومن خلال ما أوضحناه في هذا الشاهد الأول اتضح زيف ما ذكره القفاري عن ابن تيمية، من أن حكم وجوب الموالاة في الحديث ثابت لكل مؤمن، حيث قال: «قال شيخ الإسلام ابن تيمية:... والموالاة ضد المعاداة، وهذا حكم ثابت لكل مؤمن، فعلي (رضي الله عنه) من المؤمنين الذين يتولون المؤمنين ويتولونه»[١].

وبطلان هذا الكلام واضح، لأننا ذكرنا أن الولاية التي أثبتها النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام جاءت في سياق قول النبي صلى الله عليه وآله: «ألست أولى بكم من أنفسكم؟» وفي لفظ آخر: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم»، والنبي صلى الله عليه وآله يشير في هذا المقطع من حديثه إلى قول الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾[٢]، وولاية النبي صلى الله عليه وآله في هذه الآية المباركة - كما سبق- بمعنى أنه الأحقّ والأولى بأمور المسلمين وشؤونهم من أنفسهم، وهذا ما يؤكّده أعلام المفسرين من الطائفة السنية، وهذه الأولوية على المؤمنين، التي تعني الأحقّ بالأمر والأولى في الطاعة ووجوب الاتباع والانصياع، هي التي أثبتها النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام في حديث الغدير، فالنبي صلى الله عليه وآله عندما قرن ولاية علي عليه السلام بأولويته على المؤمنين، أغلق بذلك الباب على كل من تُسوّل له نفسه بتحريف الحديث عن معناه وسياقه الصحيح.

ولا أدري كيف يجب على النبي صلى الله عليه وآله أن يعبّر لكي يقنع أمثال ابن تيمية والقفاري؟! وهل هناك ألفاظ أصرح مما ذكره النبي صلى الله عليه وآله، لإفهام الناس وجوب طاعة علي عليه السلام والانقياد لأوامره من بعده صلى الله عليه وآله؟!

---

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠ ـ ٨٤١.

(٢) الأحزاب: ٦.

الشاهد الثاني:

نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾

إن الأحاديث الصحيحة تنصّ على نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[(١)] في واقعة الغدير قبل خطبة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله.

وهذا ما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، بسنده عن أبي سعيد الخدري، قال: «نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ في علي بن أبي طالب»[(٢)].

وقد التزم ابن أبي حاتم في مقدّمة تفسيره بإخراج أصح الأخبار إسناداً، حيث قال: «فتحريت إخراج ذلك بأصح الأخبار إسناداً وأثبتها متناً»[(٣)].

وقال ابن تيمية في معرض حديثه عن مثل هذه التفاسير: «باتفاق أهل النقل من أئمة أهل التفسير، الذين ينقلونها بالأسانيد المعروفة كتفسير ابن جريج وسعيد بن أبي عروبة وعبد الرزاق وعبد بن حميد وأحمد وإسحاق وتفسير بقي بن مخلد وابن جرير الطبري ومحمد بن أسلم الطوسي وابن أبي حاتم وأبي بكر بن المنذر، وغيرهم من العلماء الأكابر، الذين لهم في الإسلام لسان صدق، وتفاسيرهم متضمّنة للمنقولات التي يعتمد عليها في التفسير»[(٤)].

---

(١) المائدة: ٦٧.

(٢) ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم: ج٤ ص١١٢٧.

(٣) المصدر السابق: ج١ ص١٤.

(٤) ابن تيمية، منهاج السنة: ج٧ ص١٧٨-١٧٩.

وأخرج هذا الحديث أيضاً الواحدي في أسباب النزول بسنده عن أبي سعيد الخدري أيضاً، وقال فيه: «نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ في يوم غدير خم في علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)»[١].

وقد التزم الواحدي[٢] أيضاً في مقدّمة كتابه بنقل ما هو صحيح وحقّ من

---

(١) الواحدي النيسابوري، أسباب النزول: ص١٠٥.

(٢) قال ابن خلكان في ترجمة الواحدي: «علي بن أحمد بن علي بن متويه الواحدي، صاحب التفاسير المشهورة، كان أستاذ عصره في النحو والتفسير، ورزق السعادة في تصانيفه، وأجمع الناس على حسنها، وذكرها المدّرسون في تدريسهم، منها: البسيط في تفسير القرآن الكريم، وكذلك الوسيط، وكذلك الوجيز، ومنه أخذ أبو حامد الغزالي أسماء كتبه الثلاثة، وله كتاب أسباب النزول، والتحبير في التفسير.... وكان الواحدي المذكور تلميذ الثعلبي صاحب التفسير المقدّم ذكره في حرف الهمزة، وعنه أخذ علم التفسير وأربى عليه، وتوفي عن مرض طويل في جمادى الآخرة سنة ٤٦٨ بمدينة نيسابور، رحمه الله تعالى» وفيات الأعيان: ج٣ ص٣٠٣.

وقال عنه الذهبي: «الواحدي، الإمام العلامة، الأستاذ، أبو الحسن، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، صاحب التفسير، وإمام علماء التأويل، من أولاد التجار، وأصله من ساوه.

لزم الأستاذ أبا إسحاق الثعلبي، وأكثر عنه، وأخذ علم العربية عن أبي الحسن القهندزي الضرير.... صنف التفاسير الثلاثة: البسيط والوسيط والوجيز، وبتلك الأسماء سمى الغزالي تواليفه الثلاثة في الفقه، ولأبي الحسن كتاب: أسباب النزول، مروي، وكتاب: التحبير في الأسماء الحسنى، وشرح ديوان المتنبي، وكان طويل الباع في العربية واللغات، وله أيضاً كتاب: الدعوات، وكتاب: المغازي، وكتاب: الاغراب في الاعراب، وكتاب: تفسير النبي (صلى الله عليه وسلم)، وكتاب: نفي التحريف عن القرآن الشريف.

تصدّر للتدريس مدّة، وعظم شأنه. وقيل: كان منطلق اللسان في جماعة من العلماء ما لا ينبغي، وقد كفر من ألف كتاب: حقائق التفسير، فهو معذور. وله شعر رائق، قال عن نفسه: درست اللغة على أبي الفضل أحمد بن محمد بن يوسف العروضي.... وأخذت التفسير عن الثعلبي، والنحو عن أبي الحسن علي بن محمد الضرير.... وقرأت القراءات على جماعة.

قال أبو سعد السمعاني: كان الواحدي حقيقاً بكل احترام وإعظام، لكن كان فيه بسط لسان في الأئمة، وقد سمعت أحمد بن محمد بن بشار يقول: كان الواحدي يقول: صنف السلمي كتاب

الروايات، حيث قال بعد أن انتقد من يكتب في مجال أسباب النزول عن غير علم: «وذلك الذي حدا بي إلى إملاء هذا الكتاب الجامع للأسباب، لينتهي إليه طالبوا هذا الشأن والمتكلمون في نزول [هذا] القرآن، فيعرفوا الصدق، ويستغنوا عن التمويه والكذب، ويجدّوا في تحفّظه بعد السماع والطلب»(١).

وأخرج ابن عساكر الحديث بنفس السند والمضمون(٢).

وسند الحديث كالتالي: «أخبرنا أبو بكر وجيه بن طاهر، نا أبو حامد الأزهري، نا أبو محمد المخلّدي، أنا محمد بن إبراهيم الحلواني، نا الحسن بن حمّاد سجادة، نا علي بن عابس، عن الأعمش وأبي الجحّاف، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري» وهؤلاء كلّهم ثقات.

أما أبو بكر وجيه بن طاهر:

فقال عنه الذهبي: «الشيخ العالم العدل، مسند خراسان، أبو بكر أخو زاهر، الشحّامي النيسابوري، من بيت العدالة والرواية»(٣).

وأما أبو حامد الأزهري:

حقائق التفسير، ولو قال: إن ذلك تفسير القرآن لكفرته.

قلت: الواحدي معذور مأجور. مات بنيسابور في جمادى الآخرة، سنة ثمان وستين وأربع مئة، وقد شاخ» سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج ١٨ ص٣٣٩- ٣٤٢.

وقال اليافعي في مدحه ومدح تصانيفه: «الإمام المفسر أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، أستاذ عصره في النحو والتفسير، تلميذ أبي إسحاق الثعلبي، وأحد من برع في العلم، وصنف التصانيف الشهيرة المجمع على حسنها، والمشتغل بتدريسها والمرزوق السعادة فيها» اليافعي، مرآة الجنان: حوادث سنة ٤٦٨.

(١) ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم: ص٦.

(٢) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٢٣٧.

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٢٠ ص١٠٩.

فقال عنه الذهبي: «العدل المسند الصدوق، أبو حامد، أحمد بن الحسن بن محمد بن أزهر الأزهري النيسابوري الشروطي، من أولاد المحدثين... وله أصول متقنة، حدّث عنه زاهر ووجيه ابنا طاهر»[١].

وأما أبو محمد المخلّدي:

فقال عنه الذهبي أيضاً: «الإمام الصادق المسند... العدل، شيخ العدالة، وبقية أهل البيوتات»[٢].

وأما محمد بن إبراهيم الحلواني:

فقال عنه الخطيب البغدادي: «أبو بكر الحلواني، قاضي بلخ، سكن بغداد وحدّث بها... وكان ثقة»[٣].

وأما الحسن بن أحمد سجّادة:

فقال عنه الذهبي: «ثقة صاحب سنة»[٤].

وقال عنه ابن حجر: «صدوق من العاشرة»[٥].

وأما علي بن عابس:

فقد أخرج له أحمد في مسنده روايات عديدة، وأخرج له الترمذي في مسنده[٦]، ولم يضعّف ما أخرجه عنه من حديث، وإنما قال عنه غريب،

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٨ ص٢٥٤.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٦ ص٥٣٩.
(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١ ص٤١٥.
(٤) الذهبي، الكاشف: ج١ ص٣٣٤.
(٥) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٢٠٢.
(٦) لاحظ: مسند أحمد: ج٥ ص٣٤٨ وما بعد.

وغرابته من جهة مسلم الأعور فحسب، حيث قال بعد أن أخرج حديثاً عن علي بن عابس: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مسلم الأعور، ومسلم الأعور ليس عندهم بذلك القوي»[1].

كما أخرج له الحاكم أيضاً في المستدرك في جملة من الموارد[2].

وقال المزّي في تهذيب الكمال عند ترجمة علي بن عابس: «وقال أبو أحمد بن عدي: له أحاديث حسان»[3].

وأخرج له الدارقطني في سننه، وقال عنه: «كوفي يعتبر به»[4].

وقد جعل ابن حجر لفظ (يعتبر به) في المرتبة الثالثة من مراتب التعديل، فهو بعد أن جعل مراتب التجريح ثلاثة أقسام، ومثلها مراتب التعديل، قال: «وأدناها [أي أدنى مراتب التعديل] ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح، كشيخ ويروي حديثه ويعتبر به ونحو ذلك، وبين ذلك مراتب لا تخفى»[5].

وقد ذكر الزبيدي في (البلغة) أن لفظ (يعتبر به) من ألفاظ التعديل، فهو بعد أن ذكر أربع مراتب من مراتب التعديل جعل هذا اللفظ من المرتبة الثالثة، حيث قال: «ويليها: محلّه الصدق، روى عنه شيخ، يرى حديثه، يعتبر به، وسط صالح الحديث، مقارب الحديث، جيد الحديث، حسن الحديث»[6]، فجعل هذه الألفاظ كلّها في مرتبة واحدة من مراتب التعديل.

---

(١) الترمذي، سنن الترمذي: ج٥ ص٣٠٤.

(٢) لاحظ: المستدرك، الحاكم: ج٣ ص١١٢ و٣٨١.

(٣) المزي، تهذيب الكمال: ج٢٠ ص٥٠٤.

(٤) البرقاني، سؤالات البرقاني للدارقطني: ص٥٢.

(٥) ابن حجر، نزهة النظر: ص١٤١.

(٦) الزبيدي، بلغة الأديب: ص٢٠٣.

فعلي بن عابس لم يضعّفه القوم إلا من جهة ما يرويه من أحاديث فضائل علي عليه السلام والتي وسموها بالغرائب والمناكير، أمثال حديث الطير وحديث وقعة فدك، وهذا الحديث الذي نحن بصدده[١].

وأما أبو الجحّاف:

فقال عنه الذهبي: «وثقه أحمد، ويحيى، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، قليله»[٢].

وأما عطية العوفي:

فقد روى له البخاري في الأدب المفرد وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجة، وقال عنه ابن حجر في التقريب: «صدوق يخطئ كثيراً»[٣].

وقال المزّي في ترجمته لعطية العوفي: «وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: صالح»[٤].

وقد أخرج له أحمد في مسنده روايات كثيرة.

وقال الهيثمي عندما أخرج حديثاً في فضل الصوم عن عطية العوفي: «رواه أحمد وفيه عطية بن سعيد، وفيه كلام وقد وثق»[٥].

وقال الملا علي القاري في شرحه لمسند أبي حنيفة عند تعليقه على طرق بعض الروايات: «ذكر إسناده عن عطية بن سعيد العوفي، وهو من أجلاء

---

(١) لاحظ: تهذيب التهذيب، ابن حجر: ج٧ ص٣٠٢.

(٢) الذهبي، الكاشف: ج١ ص٣٨١.

(٣) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٦٧٨.

(٤) المزي، تهذيب الكمال: ج٢ ص١٧٤.

(٥) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٣ ص١٨٠.

التابعين»[١].

وقال ابن حجر: «وقال ابن سعيد: خرج عطية مع ابن الأشعث، فكتب الحجاج إلى محمد بن القاسم أن يعرضه على سبِّ علي، فإن لم يفعل فاضربه أربعمائة سوط، واحلق لحيته، فاستدعاه فأبى أن يسب، فأمضى حكم الحجاج فيه، ثم خرج إلى خراسان، فلم يزل بها حتى ولي عمر بن هبيرة العراق فقدمها، فلم يزل بها إلى أن توفي سنة (١١) [بعد المائة]، وكان ثقة إن شاء الله، وله أحاديث صالحة»[٢].

وقال الذهبي في تعليقه على ما فعله الحجاج في عطية العوفي: «وكان شيعياً رحمه الله، ولا رحم الحجاج»[٣].

وقد أخرج له الترمذي في سننه روايات عديدة، وقال في تعليقه على بعض الأحاديث التي وقع في طريقه عطية العوفي: «هذا حديث حسن غريب»[٤]، وقد حسّن له أحاديث أخرى قال عنها: «هذا حديث حسن»[٥]، بل إن الترمذي صحح لعطية العوفي جملة من الأحاديث في أبواب صفة الجنة وقال عنها: «هذا حديث حسن صحيح»[٦].

وقال سبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: «إن عطية العوفي قد روى

---

(١) ملا علي القاري، شرح مسند أبي حنيفة: ص٢٩٢.

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٧ ص٢٠١.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام: ج٧ ص٤٢٥.

(٤) الترمذي، سنن الترمذي: ج١ ص٢٩٦.

(٥) المصدر نفسه: ج٢ ص٣٢ ص٣٩٤ وج٣ ص٢٢٨ وج٤ ص٧ و٤٦ و٩٦ وج٥ ص٢٣ و٥٠ و١٣٠ و١٣٧.

(٦) الترمذي، سنن الترمذي: ج٤ ص٨٤.

عن ابن عباس والصحابة وكان ثقة»[١].

وبعد هذا التوثيق والتعديل للتابعي الكبير عطية العوفي، لا قيمة لما ورد من تضعيف وجرح مبهم غير مفسّر في بعض الكلمات؛ لأنه قد تقرّر في قواعد علوم الحديث أن الراوي إذا ورد في حقّه جرح وتعديل، وكان الجرح مبهماً وغير مفسّر ينبغي ردّه وعدم الاعتناء به، والأخذ بالتعديل الذي جاء في حقّه.

قال ابن حجر: «والجرح مقدّم على التعديل، وأطلق جماعة، ولكن محلّه: إن صدر مبيّناً من عارف بأسبابه؛ لأنه إن كان غير مفسّر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته، وإن صدر من غير عارف بالأسباب لم يعتبر به أيضاً»[٢].

ولعل الذين جرحوا عطية العوفي وطعنوا في وثاقته، لم يتقبّلوا منه رفضه لأوامر السلطان، وامتناعه عن سبّ علي عليه السلام، ولعلّه يحظى بتوثيقهم لو أطاع السلطان ووافق الحجاج على أن يسبّ علياً عليه السلام.

ثم إن الثعلبي قد أخرج حديث نزول آية البلاغ في يوم الغدير في حقّ علي عليه السلام بأربعة طرق، فلاحظ[٣].

والحاصل: إن هذا الطريق للحديث الذي أخرجه ابن أبي حاتم والواحدي وابن عساكر وغيرهم صحيح الإسناد، ورجاله كلّهم ثقات، وهو يتضمّن نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ في علي عليه السلام في يوم الغدير بعد حجّة الوداع.

---

(١) سبط بن الجوزي، تذكرة الخواص: ص٤٧.

(٢) ابن حجر، نزهة النظر: ص١٤٣.

(٣) الثعلبي، تفسير الثعلبي: ج٤ ص٩٢.

وفي نزول هذه الآية المباركة في تلك الواقعة دليل واضح على أنها جاءت لتأكيد أمر في غاية الأهمية والخطورة، بحيث يجب على النبي الأكرم ﷺ تبليغه في يوم الغدير، حيث تُبيّن الآية أن ما وقع في يوم الغدير لو لم يفعله النبي ﷺ فلا يكون قد بلّغ رسالة الإسلام، وليس ذلك إلا لانهدام ركن الإمامة والولاية الذي تتوقف عليه ديمومة الإسلام واستمراره، فترك تنصيب علي بن أبي طالب عليه السلام للولاية على الأمة مساوق لترك تبليغ الرسالة بكاملها؛ لأن الإمامة الإلهية بعد النبي ﷺ هي التي تتكفّل قيادة الأمة من الناحية الدينية والسياسية والحكومية ونحوها.

الشاهد الثالث:

نزول قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

إن الأحاديث الصحيحة تنصّ أيضاً على نزول قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1] بعد خطبة الغدير.

وهذا ما تقدّم إخراجه بسند صحيح عن أبي هريرة، حيث قال: «لما أخذ النبي (صلى الله عليه وسلم) بيد علي بن أبي طالب، فقال: ألست ولي المؤمنين؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم، فانزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾»[2].

---

(١) المائدة: ٣.

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٢٨٩، وقد تقدم تصحيح سند هذا الحديث.

ونزول هذه الآية المباركة بعد حديث الغدير من الأدلة الواضحة على أن المراد من قول النبي صلى الله عليه وآله: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» هو إثبات الإمامة والخلافة لعلي عليه السلام من بعده صلى الله عليه وآله؛ إذ لا يوجد ما يصلح لإكمال الدين وإتمام النعمة في حديث الغدير إلا مقام الخلافة والإمامة في الأمة؛ لأن الإمامة تعني حفظ الدين وقيادة الأمة والدفاع عن حريم الرسالة الإسلامية بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله.

شبهة ابن كثير حول سبب نزول الآية:

بعد أن أورد ابن كثير في تفسيره رواية عمر بن الخطاب - الآتي ذكرها- والتي تتعرض لسبب نزول آية الإكمال، وأنه بعرفة يوم الجمعة، قال: «وقال ابن جرير: وقد قيل ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس، ثم روى من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ يقول: ليس بيوم معلوم عند الناس، قال: وقد قيل إنها نزلت على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في مسيره إلى حجة الوداع، ثم رواه من طريق أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس. قلت: وقد روى ابن مردويه من طريق أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري أنها نزلت على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم غدير خم حين قال لعلي: من كنت مولاه فعلي مولاه، ثم رواه عن أبي هريرة، وفيه أنه اليوم الثامن عشر من ذي الحجة يعني مرجعه (عليه السلام) من حجة الوداع. ولا يصح لا هذا ولا هذا، بل الصواب الذي لا شك فيه ولا مرية أنها أنزلت يوم عرفة وكان يوم جمعة»(١).

(١) ابن كثير، تفسير ابن كثير: ج٢ ص١٥.

وقال ابن كثير أيضاً في سيرته وتاريخه: «فأما الحديث الذي رواه ضمرة، عن ابن شوذب، عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: لما أخذ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بيد علي قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾، قال أبو هريرة: وهو يوم غدير خم، من صام يوم ثمان عشرة من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً. فإنه حديث منكر جداً، بل كذب، لمخالفته لما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة، ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) واقف بها»[1].

الجواب عن هذه الشبهة

أولا: تكذيب ابن كثير لسنة النبي صلى الله عليه وآله

إن تكذيب ابن كثير للحديث النبوي الصحيح الوارد في بيان سبب نزول الآية المباركة، اعتماداً على ما رواه البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب، من أن الآية نزلت في يوم عرفة، لا يخلو من تحامل على سنّة النبي صلى الله عليه وآله الثابتة بطرق صحيحة ومعتمدة، وذلك لما تقدّم من صحّة حديث أبي هريرة.

ثانيا: تعدد أسباب النزول

إن الذي يشهد على بطلان كلام ابن كثير، هو أن الآية أو السورة قد يتكرر نزولها أكثر من مرة؛ لأسباب كثيرة، كتعظيم شأنها أو تعدّد أسباب نزولها أو نحو ذلك.

---

(١) ابن كثير، السيرة النبوية: ج٤ ص٤٢٥، البداية والنهاية: ج٥ ص٢٣٣.

وقد صرّح العلماء بذلك في مباحث علوم القرآن، قال الزركشي في كتابه (البرهان): «وقد ينزل الشيء مرتين تعظيماً لشأنه، وتذكيراً به عند حدوث سببه، خوف نسيانه؛ وهذا كما قيل في الفاتحة نزلت مرتين، مرة بمكة وأخرى بالمدينة»[(١)].

ثم استشهد الزركشي على صحّة مقالته ببعض الأمثلة، حيث أورد جملة من الآيات التي ورد سبب نزولها في الصحيحين بنحو، وفي المجامع الحديثية الأخرى بنحو آخر، قال الزركشي: «ومثله ما في الصحيحين، عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ أنها نزلت لما سأله اليهود عن الروح، وهو في المدينة، ومعلوم أن هذه في سورة (سبحان)[(٢)] وهي مكّية بالاتفاق، فإن المشركين لما سألوه عن ذي القرنين وعن أهل الكهف، قيل ذلك بمكّة، وأن اليهود أمروهم أن يسألوه عن ذلك، فأنزل الله الجواب، كما قد بسط في موضعه.

وكذلك ما ورد في ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ أنها جواب للمشركين بمكة، وأنها جواب لأهل الكتاب بالمدينة» ثم قال: «والحكمة في هذا كلّه: إنه قد يحدث سبب من سؤال أو حادثة تقتضي نزول آية، وقد نزل قبل ذلك ما يتضمّنها، فتؤدّى تلك الآية بعينها إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) تذكيراً لهم بها، وبأنها تتضمّن هذه... وما يذكره المفسّرون من أسباب متعدّدة لنزول الآية قد يكون من هذا الباب، لا سيما وقد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم،

---

(١) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: ج١ ص٥٤.

(٢) سورة الإسراء.

لا أن هذا كان السبب في نزولها»[١].

ثم إن البخاري وكذا مسلم قد ذكرا في صحيحيهما أسباباً وأزمنة وأمكنة متعدّدة ومختلفة لنزول آية واحدة، بل وأخرج البخاري وغيره اختلاف بعض الصحابة فيما بينهم في سبب نزول بعض الآيات المباركة، والشواهد على ذلك كثيرة:

فمن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه تفسيراً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾[٢]، حيث أورد سببين مختلفين زماناً ومكاناً وموارداً لنزول الآية الكريمة:

السبب الأول: ما أخرجه عن الأشعث بن قيس، حيث قال: «فيَّ أنزلت، كانت لي بئر في أرض ابن عم لي، قال النبي (صلى الله عليه وسلم): بيّنتك أو يمينه... الحديث»[٣].

السبب الثاني: ما أخرجه عن عبد الرحمن بن أبي أوفى: «أن رجلاً أقام سلعة في السوق، فحلف فيها لقد أعطي بها ما لم يعطه، ليوقع فيها رجلاً من المسلمين، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾»[٤].

ونحن نوجّه سؤالنا لابن كثير، هل يجرؤ على إبطال ما في البخاري لتضارب أسباب النزول فيه، ويقول: «إنه حديث منكر جداً، بل كذب»[٥] كما

---

(١) الزركشي، البرهان في علوم القرآن: ج١ ص٥٤ ـ ٥٦.

(٢) آل عمران: ٧٧.

(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص١٤٨، كتاب التفسير ح٤٤٤٩.

(٤) المصدر نفسه: ح٤٤٥٠.

(٥) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص٢١٣.

فعل ذلك في حديث الغدير، استناداً إلى مخالفة سبب النزول ومكانه لما هو موجود في الصحيحين؟!

وأما بالنسبة إلى اختلاف الصحابة في أسباب نزول بعض الآيات، فموارده كثيرة جداً، ومن تلك الموارد ما أخرجه البخاري في صحيحه عن زيد بن وهب، قال: «مررت بالربذة، فإذا أنا بأبي ذر (رضي الله عنه) فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشام، فاختلفت أنا ومعاوية في الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقوها في سبيل الله، قال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، فقلت نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذاك... الحديث»[(١)]، وأخرج أيضاً في كتاب الحجّ في صحيحه الخلاف بين عائشة وأبي بكر بن عبد الرحمن في سبب نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾[(٢)]،[(٣)].

إذن بناء على هذا البيان قد تكون آية الإكمال نزلت مرتين، إحداها في يوم عرفة والأخرى في يوم الغدير، ولعلّ اليهودي الذي كان في مجلس الخليفة عمر بن الخطاب كان يقصد نزول الآية في يوم الغدير، ولكن الخليفة أجابه بنزولها في يوم عرفة، للالتفاف على ما كان يرمي إليه اليهودي، حيث إن البخاري ومسلم أخرجا في صحيحيهما عن طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب: «أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية

(١) البخاري، صحيح البخاري: ج١ ص٣٩٧، كتاب الزكاة، ح١٤٠٢.

(٢) البقرة: ١٥٨.

(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج١ ص٤٤٨ـ ٤٤٩، كتاب الحج، ح١٦٣٥؛ ولاحظ أيضاً: صحيح مسلم: ج٤ ص٦٩، كتاب الحج، باب بيان السعي بين الصفا والمروة.

في كتابكم تقرؤونها، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: أي آية؟ قال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾ قال عمر: «قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو قائم بعرفة يوم الجمعة»[1].

وهذا الجواب من عمر بن الخطاب لا غرابة فيه؛ لأنه إذا قال بأن اليوم الذي نزلت فيه الآية هو الثامن عشر من ذي الحجة وفي غدير خم، فإنه يكون قد أقرّ لعلي عليه السلام بالخلافة والإمامة، وهذا ما لا يرتضي الخليفة ذكره في الملأ العام، ولا يريد أن يستذكر قوله لعلي عليه السلام: «بخ بخ لك يا بن أبي طالب» في يوم الغدير، كما تقدّم في الحديث عن أبي هريرة.

والحاصل: إن مخالفة بعض الروايات الصحيحة لما ورد في صحيحي البخاري ومسلم في تعيين سبب النزول، ليس فيه أي محذور يقتضي تكذيب تلك الروايات، بل هو يكشف عن تعدّد وتغاير أسباب وأزمنة وأمكنة النزول للآية الواحدة، ويشهد على ذلك ما ورد في الصحيحين من اختلاف أسباب النزول وزمان ومكان الآية الواحدة.

ثالثا: معارضة رواية عمر للأحاديث الصحيحة

إن رواية عمر بن الخطاب المتقدّمة تتعارض مع جملة من مضامين الأحاديث الصحيحة الواردة في المقام، نشير فيما يلي إلى بعضها:

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ج١ ص١٦، كتاب الإيمان، صحيح مسلم، مسلم النيسابوري: ج ٤ ص٢٣١٣.

١ـ نزول الآية في يوم الإثنين

لقد ورد في رواية عمر بن الخطاب أن آية الإكمال نزلت في يوم الجمعة، مع أن هذا يتنافى مع ما ورد عن ابن عباس بسند معتبر من أن آية الإكمال نزلت في يوم الإثنين، أخرج الطبراني بسنده عن ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن حنش بن عبد الله الصنعاني عن ابن عباس، قال: «ولد نبيّكم (صلى الله عليه وسلم) يوم الإثنين، ويوم الإثنين خرج من مكة، ودخل المدينة يوم الإثنين، وفتح بدراً يوم الإثنين، ونزلت المائدة يوم الإثنين ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ورفع الركن يوم الإثنين»[1].

وطريق هذا الحديث معتبر، لم يقع كلام في سنده إلا من جهة ابن لهيعة، قال الهيثمي في زوائده: «رواه أحمد والطبراني في الكبير، وزاد فيه: وفتح بدراً يوم الإثنين، ونزلت سورة المائدة يوم الإثنين ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. وفيه: ابن لهيعة وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات، من أهل الصحيح»[2].

ولكن هذا الكلام من الهيثمي غير تام، فإن ابن لهيعة من الثقات، فقد أخرج له مسلم في صحيحه وأبو داود والترمذي وابن ماجة[3]، وقد حسّن له الترمذي[4]، وصحح له الحاكم في المستدرك ووافقه الذهبي في التلخيص[5]، وقال المزي في تهذيب الكمال: «وقال ـ أبو عبيد الله الآجري ـ

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج١٢ ص١٨٣، كتاب الإيمان.

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج١ ص١٩٦.

(٣) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٥٢٦.

(٤) الترمذي، سنن الترمذي: ج١ ص٢٩، ج٣ ص٩٨ وص١٠٢، ج٤ ص٢٤٤.

(٥) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، وبهامشه التلخيص للذهبي: ج١ ص٢٧٢- ٢٧٣.

أيضاً: سمعت أبا داود يقول: أحمد بن حنبل يقول: من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه؟ وحدث عنه أحمد بحديث كثير»[1]، وقال ابن حجر في حقّه: «أبو عبد الرحمن المصري القاضي صدوق من السابعة»[2]، وقال ابن حجر أيضاً في التهذيب: «وحكى الساجي عن أحمد بن صالح: كان ابن لهيعة من الثقات، وقال ابن شاهين: قال أحمد بن صالح: ابن لهيعة ثقة، ما روي عنه من الأحاديث فيها تخليط يطرح ذلك التخليط، وقال مسعود عن الحاكم: لم يقصد الكذب وإنّما حدّث من حفظه بعد احتراق كتبه فأخطأ»[3]، وقال العيني: «وعبد الله بن لهيعة ثقة عند أحمد والطحاوي»[4]، وقد حسّن الهيثمي نفسه أحاديث ابن لهيعة، حيث قال في تعليقه على بعض الأحاديث: «وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن»[5].

إذن فطريق هذا الحديث معتبر، وهو يثبت أن آية الإكمال نزلت في يوم الإثنين، وهذا يعارض ما رواه عمر من أن الآية نزلت في يوم الجمعة.

٢ـ نزول الآية ليلة جمع (ليلة المزدلفة)

إن ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عمر بن الخطاب، من أن آية الإكمال نزلت في يوم الجمعة والنبي ﷺ قائم بعرفات[6]، يتقاطع ويتنافى

---

(١) تهذيب الكمال، المزي: ج١٥ ص٤٩٤.

(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٥٢٦.

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٥ ص٣٢٧.

(٤) العيني، عمدة القاري: ج٧ ص١٣.

(٥) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج١ ص١٥٥، ج٤ ص١٨ وص٢٠ وص٣١ وص٨٢ وغيرها من الموارد.

(٦) البخاري، صحيح البخاري: ج١ ص١٦، كتاب الإيمان، صحيح مسلم، مسلم النيسابوري: ج ٤ ص٢٣١٣.

مع ما رواه مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب، من أن الآية نزلت في ليلة جمع (ليلة المزدلفة)، وهي ليلة العيد التي يزدلف فيها المسلمون من عرفات إلى منى، بعد إتمام الوقوف بعرفات.

وذلك ما أخرجه مسلم عن قيس ابن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: «قالت اليهود لعمر: لو علينا معشر يهود نزلت هذه الآية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾ نعلم اليوم الذي أنزلت فيه، لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: فقال عمر: فقد علمت اليوم الذي أنزلت فيه، والساعة، وأين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين نزلت، نزلت ليلة جمع ونحن مع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعرفات»(١).

فهل أن الآية نزلت في يوم الجمعة والنبي ﷺ قائم بعرفة، أم أنها نزلت ليلة جمع والنبي ﷺ قد أتم الوقوف بعرفة وهو في طريقه للازدلاف إلى منى؟!!

٢ـ نزول الآية ليلة الجمعة

إن ما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن عمر بن الخطاب، من أن آية الإكمال نزلت في يوم الجمعة والنبي ﷺ قائم بعرفات، يتقاطع ويتنافى أيضاً مع ما رواه النسائي في سننه بسند صحيح، من أن الآية نزلت ليلة الجمعة، حيث روى عن قيس ابن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: «قال يهودي لعمر: لو علينا نزلت هذه الآية لاتخذناه عيداً ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ قال عمر: قد علمت اليوم الذي أنزلت فيه والليلة التي أنزلت ليلة

(١) مسلم النيسابوري، صحيح مسلم: ج٤ ص٢٣١٣.

الجمعة، ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات»[1]، وقد أدرج الألباني هذا الحديث في صحيح سنن النسائي، وقال عنه: «صحيح»[2].

٤. تشكيك سفيان الثوري في نزول الآية يوم الجمعة

أخرج البخاري في صحيحه تشكيك سفيان الثوري في نزول الآية يوم الجمعة، حيث روى عن طارق بن شهاب، قال: «قالت اليهود لعمر: إنّكم تقرؤون آية، لو نزلت فينا لاتخذناها عيداً. فقال عمر: إنّي لأعلم حيث أنزلت وأين أنزلت، وأين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين أنزلت. يوم عرفة وإنّا والله بعرفة. قال سفيان: وأشك كان يوم الجمعة، أم لا»[3].

وهناك إشكالات وتناقضات أخرى في مضمون رواية عمر بن الخطاب، أعرضنا عنها رعاية للاختصار.

الشاهد الرابع:

قول النبي صلى الله عليه وآله: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»

تقدّم أن النبي صلى الله عليه وآله قال في حديث الغدير: «اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وأحب من أحبّه، وأبغض من أبغضه، وانصر من نصره، واخذل من خذله» وقد تقدّم تصحيح الهيثمي وغيره لهذا المقطع من الحديث، حيث قال في زوائده: «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة، وهو ثقة»[4].

---

(١) النسائي، سنن النسائي: ج٥ ص٢٥١.

(٢) الألباني، صحيح سنن النسائي: ج٢ ص٣٤٢.

(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص١٧٥، كتاب التفسير.

(٤) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٠.

فالنبي صلى الله عليه وآله أراد أن يبين في هذا المقطع من الحديث وجوب موالاة علي عليه السلام ومناصرته والوقوف إلى جانبه ضد أعدائه، ويدعو الله تعالى أن يؤيد أنصاره ومواليه، ويخذل كل من يحاول خذلانه ومعاداته، وهذا المعنى لا يليق إلا بمن سيكون له أولياء وأنصار وأعداء يخذلونه، وهو يحتاج إلى النصرة ويتضرر بالخذلان وعدم الانقياد له، وليس هذا إلا لمن يكون له مقام الخلافة والإمامة والولاية على الأمة، وهذا يعني أن النبي صلى الله عليه وآله أراد أن يثبت في حديث الغدير مقام الخلافة لعلي عليه السلام، ثم حاول أن يحثّ الناس على موالاته واتباعه ونصرته، ويردعهم عن خذلانه ومعاداته.

فالنبي صلى الله عليه وآله «لما صدع بما خول الله سبحانه وصيّه من المقام الشامخ بالرياسة العامة على الأمة جمعاء، والإمامة المطلقة من بعده، كان يعلم بطبع الحال أن تمام هذا الأمر بتوفر الجنود والأعوان وطاعة أصحاب الولايات والعمّال، مع علمه بأن في الملأ من يحسده، كما ورد في الكتاب العزيز، وفيهم من يحقد عليه، وفي زمر المنافقين من يضمر له العداء لأوتار جاهلية، وستكون من بعده هنات تجلبها النهمة والشره من أرباب المطامع لطلب الولايات والتفضيل في العطاء، ولا يدع الحق علياً عليه السلام أن يسعفهم بمبتغاهم، لعدم الحنكة والجدارة فيهم فيقلبون عليه ظهر المجن، وقد أخبر صلى الله عليه وآله مجمل الحال بقوله: إن تؤمروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً، وفي لفظ إن تستخلفوا علياً وما أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً.

فطفق صلى الله عليه وآله يدعو لمن والاه ونصره، وعلى من عاداه وخذله، ليتم له أمر الخلافة، وليعلم الناس أن موالاته مجلبة لموالاة الله سبحانه، وأن عداؤه وخذلانه مدعاة لغضب الله وسخطه، فيزدلف إلى الحق وأهله، ومثل هذا

الدعاء بلفظ العام لا يكون إلا فيمن هذا شأنه، ولذلك إن أفراد المؤمنين الذين أوجب الله محبة بعضهم لبعض لم يؤثر فيهم هذا القول، فإن منافرة بعضهم لبعض جزئيات لا تبلغ هذا المبلغ، وإنما يحصل مثله فيما إذا كان المدعو له دعامة الدين، وعلم الإسلام، وإمام الأمة، وبالتثبيط عنه يكون فت في عضد الحق وانحلال لعرى الإسلام»[1].

الشاهد الخامس:

قول النبي ﷺ: «وإني أوشك أن أدعى فأجيب»

قال النبي ﷺ في مقدّمة حديث الغدير: «يا أيها الناس، إنه لم يبعث نبي قط إلا ما عاش نصف ما عاش الذي كان قبله، وإني أوشك أن أدعى فأجيب» ثم ذكر ولاية أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا يعني أن النبي ﷺ يريد أن يبين للناس خليفتهم من بعده، وأن الولاية التي ثبتت لعلي عليه السلام بحديث الغدير يأتي دورها في الأمة بعد أن يستجيب النبي ﷺ لنداء ربه تبارك وتعالى، وليس المراد من الولاية بعد وفاة النبي ﷺ إلا مقام الخلافة والقيادة، وأما المحبة والنصرة وغيرها من المعاني التي ذكرها القوم فهي من الأمور الثابتة لعلي عليه السلام في حياة النبي ﷺ، بل هي ثابتة لكل مؤمن.

الشاهد السادس:

حديث الغدير في سياق حديث الثقلين

إن ولاية علي عليه السلام في حديث الغدير جاءت في سياق حديث الثقلين،

(١) الأميني، الغدير: ج١ ص٣٧٢-٣٧٣.

حيث قال النبي صلى الله عليه وآله: «إني تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، فانظروا كيف تخلّفوني فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»، ثم قال: «إن الله مولاي وأنا ولي كل مؤمن، ثم أخذ بيد علي، فقال: من كنت وليّه فهذا وليّه».

وسياق هذا الحديث واضح الدلالة على أن النبي صلى الله عليه وآله أراد أن ينصب بحديث الغدير الخليفة من بعده، فهو صلى الله عليه وآله بعد أن بين الدور الأساس للكتاب والعترة في مسيرة الأمة والرسالة الإسلامية، وحثّ الناس على التمسّك بهما لأجل النجاة من الهلكة والورود عليه صلى الله عليه وآله عند الحوض، بعد ذلك كلّه أراد النبي صلى الله عليه وآله أن يعيّن للمسلمين الرجل الأوّل من العترة ـ التي لا تفارق القرآن الكريم ـ وهو علي عليه السلام، علي الذي لا يفارق القرآن ولا القرآن يفارقه، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله لعموم المسلمين في مناسبات أخرى: «علي مع القرآن والقرآن مع علي، لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، وأبو سعيد التيمي هو عقيصاء، ثقة مأمون ولم يخرجاه»[1].

فالنبي صلى الله عليه وآله قد ترك في أمته بعد وفاته، كتاب الله عزّ وجلّ وعترته، ثم بين وأوضح بعد ذلك أن أول العترة هو علي عليه السلام، ثم أمر بتولّيه ومناصرته، ونهى أصحابه عن خذلانه والتخلّف عن ركبه الذي لا يفترق عن القرآن أبداً.

إذن فالنبي صلى الله عليه وآله قد ترك في أمته خليفتين، خليفة صامت وهو كتاب الله تعالى، وخليفة ناطق بالحقّ، وهو علي عليه السلام والعترة من بعده.

---

(١) الحاكم النيسابوري، المستدرك: ج٣ ص١٢٤.

الشاهد السابع:

تهنئة الصحابة لعلي عليه السلام

لقد بادر الصحابة لتهنئة علي عليه السلام على تتويجه بمقام الولاية، وقد تقدّم في الأحاديث السابقة أن أول من قام لتهنئة علي عليه السلام هو عمر بن الخطاب، حيث قال: «بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم»[١]، وهذا يكشف عن أن النبي صلى الله عليه وآله قد أثبت لعلي عليه السلام مقاماً ومنزلة خاصة، استحق على ضوئها التهنئة والمباركة من قبل الصحابة وسائر المسلمين، وليست هذه المنزلة إلا الولاية والخلافة.

قال سبط ابن الجوزي في كتابه «تذكرة الخواص»: «وذكر أبو حامد الغزالي في كتاب (سر العالمين) وكشف ما في الدارين ألفاظاً تشبه هذا، فقال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعلي يوم الغدير: من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ يا أبا الحسن، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، وهذا تسليم ورضاء وتحكيم، ثم بعد هذا غلب الهوى حباً للرياسة وعقد البنود وخفقان الرايات وازدحام الخيول في فتح الأمصار وأمر الخلافة ونهيها، فحملهم على الخلاف، فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً، فبئس ما يشترون»[٢].

والذهبي بعد أن ذكر العبارة المتقدمة للغزالي، قال: «وما أدري ما عذره في هذا؟ والظاهر أنه رجع عنه وتبع الحق، فإن الرجل من بحور العلم، والله أعلم»[٣].

---

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٢٨٩، وقد سبق تصحيح هذا الحديث، فلاحظ.

(٢) سبط ابن الجوزي، تذكرة الخواص: ص٦٤ ـ ٦٥.

(٣) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٩ ص٣٢٨.

الشاهد الثامن:

استشهاد علي عليه السلام بحديث الغدير

إن ما قام به علي عليه السلام في رحبة الكوفة يدلّ بوضوح على ما ذكرناه، حيث جمع عليه السلام الناس وجملة من صحابة النبي صلى الله عليه وآله وناشدهم واستشهدهم على حديث الغدير، وذلك في مقام الردّ على من خالفه في أمر الخلافة، وهذا ما تقدّم نقله في الشبهة الأولى بطرق كثيرة وصحيحة، منها ما تقدم عن أحمد في مسنده عن أبي الطفيل، قال: «جمع علي (رضي الله تعالى عنه) الناس في الرحبة، ثم قال لهم: أنشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول يوم غدير خم ما سمع لما قام، فقام ثلاثون من الناس، وقال أبو نعيم: فقام ناس كثير فشهدوا»[(١)].

قال الهيثمي بعد أن أورد الحديث: «رواه البزار وأحمد ورجاله رجال الصحيح، غير فطر بن خليفة وهو ثقة»[(٢)]، وقال حمزة أحمد الزين: «إسناده صحيح»[(٣)].

وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الحديث: «إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين، غير فطر بن خليفة فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً»[(٤)]، وقال الألباني في سلسلته الصحيحة: «أخرجه أحمد وابن حبان في صحيحه، وابن أبي عاصم والضياء في المختارة» ثم قال: «قلت:

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٤ ص٤٣٦.
(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٠.
(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٤ ص٤٣٦، شرحه ووضع فهارسه: حمزة أحمد الزين.
(٤) أحمد بن حنبل، المسند: ج٤ ص٣٧٠، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.

وإسناده صحيح على شرط البخاري»[(١)].

وهذا الاستشهاد من علي عليه السلام يدلّ على أن حديث الغدير مضمونه الخلافة وقيادة الأمة، ولو لم يكن دليلاً على أحقّية علي عليه السلام بالخلافة، لما صح الاستشهاد به والردّ على من خالف علياً عليه السلام وأنكر خلافته.

ويؤكّد ما ذكرناه أيضاً، ما أخرجه الحاكم في المستدرك عن إياس الضبّي، عن أبيه، عن جدّه، قال: «كنا مع علي يوم الجمل، فبعث إلى طلحة بن عبيد الله أن القني، فأتاه طلحة، فقال: نشدتك الله هل سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه؟ قال: نعم، قال: فلم تقاتلني؟ قال: لم أذكر. قال: فانصرف طلحة»[(٢)].

فلو كان حديث الغدير لا دلالة فيه على الأحقّية بالخلافة وولاية الأمر، فلماذا يحتجّ به علي عليه السلام على طلحة لإثبات أحقّيته في ذلك؟ ولماذا لم يعترض طلحة على دلالة الحديث، كما اعترض ابن تيمية ومن تابعه؟!

الشاهد التاسع:

الاهتمام الخاص بخطبة يوم الغدير

إن الاهتمام الخاص من الله عزّ وجلّ ونبيه الأكرم صلى الله عليه وآله بخطبة يوم الغدير دليل واضح على أن المراد من الولاية في حديثه هي الإمامة والخلافة، فقد «كان للمولى سبحانه مزيد عناية بإشهار هذا الحديث، لتتداوله الألسن وتلوكه أشداق الرواة، حتى يكون حجة قائمة لحامية دينه الإمام المقتدى

(١) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٣١.

(٢) الحاكم النيسابوري: ج٣ ص٣٧١.

صلوات الله عليه، ولذلك أنجز الأمر بالتبليغ في حين مزدحم الجماهير، عند منصرف نبيه ﷺ من الحج الأكبر، فنهض بالدعوة، وكراديس الناس وزرافاتهم من مختلف الديار محتفة به، فردّ المتقدم، وجعجع بالمتأخر، وأسمع الجميع(١) وأمر بتبليغ الشاهد الغايب، ليكونوا كلّهم رواة هذا الحديث، و هم يربون على مائة ألف، ولم يكتف سبحانه بذلك كلّه حتى أنزل في أمره الآيات الكريمة تتلى مع مر الجديدين بكرة وعشياً، ليكون المسلمون على ذكر من هذه القضية في كل حين، و ليعرفوا رشدهم، والمرجع الذي يجب عليهم أن يأخذوا عنه معالم دينهم.

ولم يزل مثل هذه العناية لنبينا الأعظم ﷺ، حيث استنفر أمم الناس للحج في سنته تلك، فالتحقوا به ثباً ثباً، وكراديس كراديس، وهو ﷺ يعلم أنه سوف يبلّغهم في منتهى سفره نبأ عظيماً، يقام به صرح الدين، ويشاد علاليه، وتسود به أمته الأمم، ويدبّ ملكها بين المشرق والمغرب، لو عقلت صالحها، وأبصرت طريق رشدها(٢)، ولكن... ولهذه الغاية بعينها لم يبرح أئمة الدين

---

(١) روى النسائي في إحدى طرق حديث الغدير عن زيد بن أرقم في الخصائص ص٢١ وفيه: قال أبو الطفيل: سمعته من رسول الله ﷺ، فقال: وإنه ما كان في الدوحات أحد إلا رآه بعينيه وسمعه بأذنيه. و صححه الذهبي كما في تاريخ ابن كثير الشامي ج ٥ ص٢٠٨، وفي مناقب الخوارزمي في أحد أحاديث الغدير ص٩٤: ينادي رسول الله بأعلى صوته، وقال ابن الجوزي في المناقب: كان معه ﷺ من الصحابة ومن الأعراب وممن يسكن حول مكة والمدينة مائة وعشرون ألفاً، وهم الذين شهدوا معه حجّة الوداع وسمعوا منه هذه المقالة.

(٢) أخرج أحمد في مسنده: ج١ ص١٠٩ عن زيد بن يثيع عن علي عن النبي ﷺ في حديث: وأن تؤمّروا علياً (رضي الله عنه) ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم. وروى الخطيب البغدادي في تاريخه: ج١ ص٤٧ بإسناده عن حذيفة في حديث (حرف صدره وزيد عليه) عن النبي ﷺ: وإن ولّيتموها (الخلافة) علياً وجدتموه هادياً مهدياً، يسلك بكم على الطريق المستقيم، وفي رواية أبي داود: إن تستخلفوه (علياً) ولن تفعلوا ذلك،

(سلام الله عليهم) يهتفون بهذه الواقعة، ويحتجّون بها لإمامة سلفهم الطاهر، كما لم يفتأ أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) بنفسه يحتج بها طيلة حياته الكريمة، ويستنشد السامعين لها من الصحابة الحضور في حجة الوداع، في المنتديات ومجتمعات لفائف الناس، كل ذلك لتبقى غضة طرية، بالرغم من تعاور الحقب والأعوام، ولذلك أمروا شيعتهم بالتعيّد في يوم الغدير والاجتماع وتبادل التهاني والبشائر، إعادة لجدة هاتيك الواقعة العظيمة»[1].

والشواهد والأدلة في هذا المجال كثيرة جداً، وهي بأجمعها تكشف عن دلالة حديث الغدير على مسألة الخلافة والإمامة، بل إن بعض تلك الشواهد المتقدّمة عبارة عن ألفاظ صريحة من النبي ﷺ تضمّنها حديث الغدير، وهي

يسلك بكم الطريق وتجدوه هادياً مهدياً. وفي حديث أبي نعيم في الحلية: ج١ ص٦٤ عن حذيفة، قال: قالوا: يا رسول الله ألا تستخلف علياً؟ قال: إن تولّوا علياً تجدوه هادياً مهدياً يسلك بكم الطريق المستقيم، وفي لفظ آخر: وإن تؤمّروا علياً ولا أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم، وفي كنز العمال: ج ٦ ص١٦٠ عن فضائل الصحابة لأبي نعيم، وفي حليته: ج١ص٦٤ إن تستخلفوا علياً وما أراكم فاعلين تجدوه هادياً مهدياً يحملكم على المحجّة البيضاء، وأخرجه الحافظ الكنجي الشافعي في الكفاية: ص٦٧ بهذا للفظ وبلفظ أبي نعيم الأول، وفي الكنز: ج٦ ص١٦٠ عن الطبراني، وفي المستدرك للحاكم إن ولّيتموها علياً فهاد مهدي، يقيمكم على طريق مستقيم، وروى الخطيب الخوارزمي في المناقب: ص ٦٨ مسنداً عن عبد الله بن مسعود، قال: كنت مع رسول الله ﷺ وقد أصجر فتنفس الصعداء، فقلت: يا رسول الله، مالك تتنفس؟ قال: يا بن مسعود نعيت إلي نفسي، فقلت: يا رسول الله استخلف، قال: من؟ قلت: أبا بكر فسكت، ثم تنفس، فقلت؟ مالي أراك تتنفس؟ قال: نعيت إلي نفسي. فقلت: استخلف يا رسول الله، قال: من؟ قلت: عمر بن الخطاب. فسكت، ثم تنفّس، قال فقلت: ما شأنك يا رسول الله؟ قال: نعيت إلي نفسي، فقلت: يا رسول استخلف، قال: من؟ قلت: علي بن أبي طالب، قال: أوه ولن تفعلوا إذاً أبداً، والله لئن فعلتموه ليدخلنّكم الجنة، ورواه ابن كثير في البداية: ج٧ ص٣٦٠، عن الحاكم أبي عبد الله النيسابوري، عن أبي عبد الله محمد بن علي الآدمي، عن إسحاق الصنعاني، عن عبد الرزاق، عن أبيه، عن ابن ميناء، عن عبد الله بن مسعود.

(١) الأميني، الغدير: ج١ ص٣٧ـ ٤٠، نشر: مركز الغدير للدراسات الإسلامية، قم، ط١، ١٤١٦.

تدلّ بوضوح كامل على أن النبي ﷺ قد نصب علياً عليه السلام إماماً وخليفة من بعده بأمر من الله تعالى، أنزله في كتابه الكريم.

وبعد هذه الدلالات والألفاظ والقرائن والشواهد الصريحة، يتضح زيف وبطلان قول ابن تيمية المتقدّم حول حديث الغدير: «فإن قاله فلم يرد به الخلافة قطعاً؛ إذ ليس في اللفظ ما يدلّ عليه»، وكذا يتضح زيف وسخافة قول القفاري: «ومن المعلوم لغة وعقلاً وعرفاً، فضلاً عن الشرع، أن الاستخلاف لا يكون بمثل هذه الألفاظ» فإن هذا الكلام لا قيمة له، بعد أن عرفنا الدلائل الواضحة في حديث الغدير على مسألة الخلافة والاستخلاف.

ضعف طريق حديث الحسن بن الحسن

وأما الحديث الذي ذكره القفاري عن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، نقلاً عن كتاب الاعتقاد للبيهقي، حيث قال: «لذلك قال الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ـ كما يروي البيهقي[1] ـ حينما قيل له: ألم يقل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لعلي: من كنت مولاه فعلي مولاه؟ فقال: أما والله إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إن كان يعني الإمرة والسلطان والقيام على الناس بعده لأفصح لهم بذلك، كما أفصح لهم بالصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت، ولقال لهم: إن هذا ولي أمركم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا، فما كان من وراء هذا شيء، فإن أنصح الناس للمسلمين رسول الله (صلى الله عليه وسلم)»[2]، فهو حديث ضعيف جداً، وساقط من حيث السند،

(١) البيهقي، الاعتقاد: ص١٨٢ـ ١٨٣.

(٢) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠ـ ٨٤٢.

فالحديث:

أولاً: ليس من الأحاديث التي نقلها الشيعة الإمامية، بل هو من الأحاديث التي ذكرها بعض علماء السنة في كتبهم، فلا يمكن الاحتجاج بها على الشيعة، وهذا يخالف المنهج الذي اقتطعه القفاري على نفسه، وهو الاستدلال والردّ على الشيعة من كتبهم.

وثانياً: إنه حديث ضعيف السند على المباني الرجالية عند الطائفة السنية، فإن البيهقي أخرج هذا الحديث في كتابه (الاعتقاد) عن يحيى بن إبراهيم بن محمد بن علي، عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب، عن محمد بن عبد الوهاب، عن جعفر بن عون، عن فضيل بن مرزوق، قال: «سمعت الحسن بن الحسن»[1].

أما يحيى بن إبراهيم بن محمد بن علي، فهو بهذا العنوان مجهول، بل مهمل لم يرد له أي مدح أو توثيق.

وأما فضيل بن مرزوق، فقال عنه الذهبي: «قال النسائي: ضعيف، وكذا ضعّفه عثمان بن سعيد» وقال أيضاً: «قال أبو عبد الله الحاكم: فضيل بن مرزوق ليس من شرط الصحيح، عيب على مسلم إخراجه في الصحيح، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، كان ممن يخطئ على الثقات، ويروي عن عطية الموضوعات»[2].

وقد ذكره الذهبي في (المغني في الضعفاء) قائلاً: «فضيل بن مرزوق الكوفي، عن أبي حازم الأشجعي والكبار، وثقه غير واحد، وضعفه النسائي

(١) لاحظ: الاعتقاد، البيهقي: ص٣٥٥.

(٢) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٣ ص٣٦٢.

وابن معين أيضاً، قال الحاكم: عيب على مسلم إخراجه في الصحيح»[١].

وقد ذكره ابن حبان في كتاب (المجروحين)، وقال عنه: «منكر الحديث جداً، كان ممن يخطأ على الثقات»[٢].

مضافاً إلى أن هذا الحديث لم يرد في كتب الصحاح التي التزم أصحابها بصحة ما ورد فيها.

فإذا كان هذا هو حال الحديث على مباني الطائفة السنية، فكيف يحتجّ به القفاري على الشيعة، وهو يزعم أنه يحتجّ عليهم من كتبهم المعتبرة؟!!

ثم لو فرضنا صحة هذا الحديث، فهو لا يعدو كونه رأياً خاصاً للحسن بن الحسن، وهو ممن لا تعتقد الشيعة بعصمته ولا بحجّية قوله عليهم، فكيف يحتجّ برأيه عليهم؟!!

---

(١) الذهبي، المغني في الضعفاء: ج٢ ص٥١٥.

(٢) ابن حبان، كتاب المجروحين: ج٢ ص٢٠٩.

المبحث الرابع

حديث الغدير والواقع التاريخي والعقائدي

تمهيد:

قال القفاري في معرض مناقشته لمضمون حديث الغدير:

«ثم بين شيخ الإسلام أن الكذب يعرف من مجرد النظر في متنها؛ لأن قوله: (اللهم انصر من نصره...) خلاف الواقع التاريخي الثابت، فلا تصح عن رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، فإنه قاتل معه أقوام يوم صفين فما انتصروا وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا: كسعد الذي فتح العراق لم يقاتل معه، وكذلك أصحاب معاوية وبني أمية الذين قاتلوه، فتحوا كثيراً من بلاد الكفار ونصرهم الله.

وأما قوله: (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) فهو مخالف لأصل الإسلام، فإن القرآن قد بين أن المؤمنين أخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض»[1].

وقد نقل القفاري هذا المضمون من كتاب (مجموع الفتاوى الكبرى) لابن تيمية، حيث قال: «قوله: اللهم انصر من نصره واخذل من خذله، خلاف الواقع، فإنه قاتل معه أقوام يوم صفين فما انتصروا، وأقوام لم يقاتلوا فما خذلوا كسعد الذي فتح العراق لم يقاتل معه، وكذلك أصحاب معاوية وبني

---

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠

أمية الذين قاتلوه، فتحوا كثيراً من بلاد الكفار ونصرهم الله، وكذلك قوله: اللهم وال من والاه وعاد من عاداه، فهو مخالف لأصل الإسلام، فإن القرآن قد بين أن المؤمنين أخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض»[١].

ويتلخّص هذا الكلام من ابن تيمية في نقطتين:

١ـ إن قول النبي ﷺ: «اللهم انصر من نصره واخذل من خذله» خلاف الواقع التاريخي الثابت.

٢ـ إن قول النبي ﷺ: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» مخالف لأصل الإسلام.

ولا شك أن هذا الكلام من ابن تيمية لا قيمة علمية له، بعد أن كان حديث الغدير ثابتاً عن النبي الأكرم ﷺ بالأسانيد الصحيحة والمتواترة، ولكن نحاول أن نجيب عنه بنحو الاختصار ضمن المحاور التالية:

المحور الأول: إنكار ابن تيمية لسنة النبي

إن هذا القول من ابن تيمية ردّ وإنكار صريح لسنة النبي ﷺ الصحيحة والثابتة، حيث ذكرنا أن قول النبي ﷺ: «اللهم انصر من نصره واخذل من خذله» قد ورد بطرق معتبرة، فقد أخرجه البزار بسند صحيح كما تقدّم تصريح الهيثمي بذلك، وأخرجه أحمد بن حنبل بسندين، قال الشيخ أحمد محمد شاكر عن أحدهما: «إسناده صحيح»[٢].

وأخرج الحديث بالألفاظ المذكورة الحاكم في المستدرك، حيث أخرج

---

(١) ابن تيمية، مجموع الفتاوى الكبرى: ج٤ ص٤١٨.

(٢) أحمد بن حنبل، المسند: ج٢ ص١٨ ح٩٥١، شرحه وصنع فهارسه: أحمد محمد شاكر.

عن محمد بن علي الفقيه، عن النعمان بن هارون البلدي، عن أبي جعفر أحمد بن عبد الله بن يزيد الحرّاني، عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن عثمان بن هيثم، عن عبد الرحمن بن عثمان، قال: «سمعت جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما) يقول: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وهو آخذ بضبع علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وهو يقول: هذا أمير البررة قاتل الفجرة، منصور من نصره مخذول من خذله، ثم مد بها صوته»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[1].

وقد أخرج الحديث المذكور بالألفاظ ذاتها النسائي في الخصائص بسند صحيح، حيث قال: «أخبرنا الحسين بن حريث المروزي، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، قال: قال علي في الرحبة: أنشد بالله من سمع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوم غدير خم يقول: إن الله وليي وأنا ولي المؤمنين ومن كنت وليه فهذا وليه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه وانصر من نصره، قال: فقال سعيد: قام إلى جنبي ستة، وقال زيد بن يثيع: قام عندي ستة، وقال عمر ذو مر: أحب من أحبه وابغض من أبغضه، وساق الحديث»[2].

ورجال الحديث كلّهم من كبار ثقات الطائفة السنّية، وهم كلّهم أيضاً من رواة البخاري ومسلم وبقية الصحاح من السنن، وقد وثّقهم أرباب الجرح والتعديل:

أما سعيد بن وهب، فقد قال عنه الذهبي في الكاشف: «سعيد بن وهب

(1) الحاكم النيسابوري، المستدرك: ج٣ ص١٤٠.
(2) النسائي، خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: ص٨٥.

الخيواني أحد أشراف همدان سمع من معاذ باليمن ومن علي وابن مسعود، وعنه ابنه عبد الرحمن وأبو إسحاق، ثقة»[١]، وقال عنه ابن حجر في التقريب: «كوفي ثقة مخضرم، مات سنة خمس أو ست وسبعين» وهو من رجال مسلم والنسائي وأخرج له البخاري في الأدب المفرد[٢].

وأما أبو إسحاق، فقال عنه الذهبي في التذكرة: «الحافظ أحد الأعلام، رأى علياً (رضي الله عنه) وهو يخطب... قال أبو حاتم: ثقة يشبه الزهري في الكثرة، وهو أحفظ من أبي إسحاق الشيباني... وقيل: كان صواماً قواماً متبتلاً، من أدعية العلم، ومناقبه غزيرة»[٣].

وقال في سير أعلام النبلاء: «قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: أبو إسحاق ثقة»[٤].

وقال عنه في ميزان الاعتدال: «من أئمة التابعين بالكوفة وأثبتهم، إلاّ أنه شاخ ونسي ولم يختلط»[٥].

وقال عنه ابن حجر: «ثقة مكثر عابد»[٦]، وهو أيضاً من رواة البخاري ومسلم.

وأما الأعمش، فقد قال عنه الذهبي: «الإمام شيخ الإسلام، شيخ المقرئين

(١) الذهبي، الكاشف: ج٢ ص٤٤٦.

(٢) لاحظ: ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٤ ص٨٤.

(٣) الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج١ ص١١٤.

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٥ ص٣٩٩.

(٥) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٣ ص٢٧٠.

(٦) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٧٣٩.

والمحدثين، أبو محمد الأسدي الكاهلي، مولاهم الكوفي الحافظ»[١].

وقال عنه ابن حجر: «ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس»[٢]، وهو كذلك من رواة البخاري ومسلم.

وأما الفضل بن موسى، فقال عنه الذهبي: «أحد العلماء الثقات، يروي عن صغار التابعين، ما علمت فيه ليناً»[٣]، وهو أيضاً من رواة البخاري ومسلم.

وأما الحسين بن حريث، فقال عنه الذهبي: «ثقة»[٤].

وقال عنه أيضاً: «الإمام الحافظ الحجّة... وثقه النسائي»[٥].

وقال عنه ابن حجر: «ثقة»[٦]، وهو أيضاً من رواة البخاري ومسلم.

إذن فرواة هذا الحديث من كبار أعلام الطائفة السنية، وكلّهم من رواة البخاري ومسلم وبقية السنن والصحاح.

وقد تضمّن هذا الحديث وسابقه أيضاً اللفظ الذي أنكره وجحده ابن تيمية؛ لعدم توافقه مع قياسه وظنّه وهواه، فإن النبي صلى الله عليه وآله إذا قال في حقّ علي عليه السلام بأسانيد صحيحة ومعتبرة: «اللهم وانصر من نصره واخذل من خذله» وبلفظ آخر: «منصور من نصره مخذول من خذله»، فكيف يأتي من أمثال ابن تيمية ويردّ ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله، اعتماداً على القياس والتخرّص

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٦ ص٢٢٩.
(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٣٩٢.
(٣) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٣ ص٣٦٠.
(٤) الذهبي، الكاشف: ج١ ص٣٣٢.
(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١١ ص٤٠٠.
(٦) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص٢١٤.

والرجم بالغيب؟!

وأما لفظ: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» فقد تقدم أن أكثر الأسانيد المعتبرة والصحيحة لحديث الغدير مشتملة عليه، بل هو من الزيادات المتواترة، كما تقدّم التصريح بذلك عن العجلوني في كتابه (كشف الخفاء)، حيث قال: «(من كنت مولاه فعلي مولاه) رواه الطبراني وأحمد والضياء في المختارة، عن زيد بن أرقم وثلاثين من الصحابة بلفظ (اللهم وال من والاه وعاد من عاده) فالحديث متواتر أو مشهور»[(١)]، وقد وصف الذهبي هذا المقطع بأنه: «زيادة مقوية الإسناد»[(٢)].

وقال الألباني فيما سبق من كلامه: «وجملة القول: إن حديث الترجمة [من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه] حديث صحيح بشطريه»، ثم قال: «فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث وبيان صحته إنني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية ضعف الشطر الأول من الحديث، وأما الشطر الآخر فزعم أنه كذب، هذا من مبالغاته الناتجة في تقديري من تسرعه في تضعيف الأحاديث»[(٣)].

إذن تكذيب ابن تيمية لهذه الزيادة ودعواه مخالفتها للإسلام بحسب زعمه، ليس إلاّ تكذيباً لأحاديث النبي الأكرم صلى الله عليه وآله الثابتة بالقطع واليقين، والغريب أن ابن تيمية لم يتهجّم على الأحاديث الصحيحة والصريحة بهذه الصورة إلاّ في فضائل علي عليه السلام.

---

(١) العجلوني، كشف الخفاء: ج٢ ص٢٧٤.
(٢) نقلاً عن ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص٢٣٣.
(٣) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج٤ ص٣٤٤.

المحور الثاني: جهل ابن تيمية بكتاب الله وسنة النبي

إن ابن تيمية بعيد كلّ البعد عن فهم معاني القرآن الكريم وسنّة النبي الأكرم ﷺ، فهو لا يعي ولا يدرك المراد من نصر الله عزّ وجلّ لرسله وأنبيائه والمؤمنين، ولا يفهم من النصرة والانتصار إلاّ لغة العنف والغلبة بالسيف والتسلّط على رقاب الناس والهيمنة على مقدّرات الأمة، بالظلم والقهر وقتل الأبرياء وهتك الأعراض ونهب الأموال ونحو ذلك، مما يسمّى في زماننا الحاضر بـ (إرهاب الدولة)، ولذا فهو يفترض أن الله تعالى قد نصر معاوية وبني أمية، وخذل علياً عليه السلام وأتباعه في صفين.

هذه هي أسس وقواعد الإرهاب والعنف التي تُعشعش في أفكار ابن تيمية وأتباعه من السلفيين إلى يومنا هذا، فإن هذا المنطق المنحرف هو الذي نزّه ساحة يزيد بن معاوية، وقال: «إن الحسين قتل بسيف جده».

قال الآلوسي في روح المعاني: «وأبو بكر بن العربي ـ عليه من الله ما يستحق ـ أعظم الفرية فزعم أن الحسين قتل بسيف جده (صلى الله عليه وسلم)، وله من الجهلة موافقون على ذلك»[(١)].

وقال أيضاً: «قال ابن الجوزي ـ عليه الرحمة ـ في كتابه (السر المصون): من الاعتقادات العامة التي غلبت على جماعة منتسبين إلى السنة أن يقولوا: إن يزيد كان على الصواب وإن الحسين ـ رضي الله تعالى عنه ـ أخطأ في الخروج عليه»[(٢)].

وقد أحيى ابن تيمية هذا المنطق الأموي، الذي يعتقد بأن السلطان ظل الله

---

(١) الآلوسي، روح المعاني: ج٢٦ ص٣١٧.

(٢) المصدر نفسه.

في الأرض، وأن الجبابرة والطغاة قد حباهم الله تعالى بالنصر والغلبة.

ولكن القرآن الكريم يقف أمام هذه النظرية الباطلة، ويبيّن أن النصر الإلهي حليف الأنبياء والرسل والذين آمنوا، وأن الخذلان من نصيب أعداء الله وأعداء دينه وأنبيائه.

قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ﴾(١).

وقد توعّد الله عزّ وجلّ المشركين بالهزيمة والخذلان والاندحار والنكوص على الأعقاب، قال الله تعالى: ﴿لاَّ تَجْعَل مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولاً﴾(٢).

وقال عزّ وجلّ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾(٣).

وقال تعالى أيضاً: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾(٤).

وقال الله تعالى في حقّ الظالمين: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾(٥).

وقال تعالى: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَن يَهْدِي مَن

---

(١) غافر: ٥٠.

(٢) الإسراء: ٢٢.

(٣) آل عمران: ١٢.

(٤) آل عمران: ٥٦.

(٥) آل عمران: ١٩٢.

أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾[1].

هذه هي النظرية القرآنية في النصر والخذلان، فإن الأنبياء والرسل وكذا المؤمنين منتصرون على أعدائهم بحسب الموازين الإلهية، وإن تعرّضوا بحسب الظاهر إلى القتل والفتك والتشريد والعذاب من قبل أقوامهم؛ وذلك لأنهم فتحوا بدمائهم وتضحياتهم سبيل الهداية والتوحيد والارتباط بالله تعالى، ولازال صوت الحقّ الذي هتف به الأنبياء مدوّياً في كل بقاع العالم، هذا كلّه في الحياة الدنيا.

وأما في الحياة الأبدية الخالدة، فهم الأعلَون والمنتصرون على أعدائهم، وليس للكافرين والظالمين إلاّ الخذلان والخيبة في الدنيا والآخرة، وما نسمعه ونراه من غلبة الظلمة والكفار وتسلّطهم على الآخرين، فليس هو في موازين السماء إلاّ زيادة في الخذلان والخسران، وإن وجده البعض انتصاراً بحسب منطق القوة والإرهاب والتجاوز على حقوق الآخرين.

فالحسين عليه السلام انتصر بدمه على يزيد، وانتشرت ثورته وتغلّبت على الباطل، وإن كان يزيد قد قتل الحسين عليه السلام وتغلّب عليه بحسب موازين ابن تيمية وأتباعه.

ومن هذا المنطلق نجد أن القرآن الكريم يُمجّد هابيل بن آدم، ويقف عنده وقفة إجلال واعتزاز، حيث جعل أقواله ومواقفه وطريقة تعامله مع أخيه منهجاً وقانوناً ودرساً تتلقاه الأجيال على مر العصور، وأما قابيل فقد وصفته الآيات القرآنية بأنه من الخاسرين، قال تعالى: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ

(١) الروم: ٢٩.

﴿فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[١]، فقابيل وإن كان هو الذي قتل هابيل وتغلّب عليه من الناحية البدنية بحسب الظاهر، إلاّ أن الآيات تصف قابيل بالخسران والهزيمة والخذلان، وهابيل هو المنتصر في منطق القرآن الكريم.

إذا اتضح ذلك فنقول:

إن النبي صلى الله عليه وآله يدعو الله عزّ وجلّ أن تكون تلك النصرة الإلهية والربانية حليفة كل من ينصر علياً عليه السلام ويقف معه في صفّ واحد ضدّ أعدائه، وأن يكون الخذلان الإلهي في الدنيا والآخرة سهم كل من خذل علياً عليه السلام ونكث بيعته ووقف في صفّ أعدائه وخرج لمحاربته.

وعلي عليه السلام ومن سار على خطاه انتصروا على أعدائهم، من الناكثين والقاسطين والمارقين، حيث إن علياً عليه السلام كان مأموراً من قبل النبي صلى الله عليه وآله بقتالهم؛ قال علي عليه السلام: «عهد إليّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين»[٢]، فإذا كان قتال هذه الطوائف بأمر من الله ورسوله صلى الله عليه وآله فعلي عليه السلام هو المنتصر، وعمار بن ياسر هو المنتصر أيضاً وإن قتلته الفئة الباغية، وأتباع علي عليه السلام هم المنتصرون بنصر الله عزّ وجلّ ماداموا على الحق، ومعاوية وأتباعه هم الخاسرون والخاسئون ماداموا على الباطل.

وهذا ما نقوله أيضاً في حياة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وقتاله مع أعدائه، فإن الله تعالى ينصر نبيّه في كلّ مواقفه ومعاركه وحروبه مع المشركين والكافرين؛

(١) المائدة: ٣٠.

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٧ ص٢٣٨، وقال الهيثمي: «رواه البزار والطبراني في الأوسط وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعيد ووثقه ابن حبان».

لأن الله عزّ وجلّ قال: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[1]، ولذا فإن الله تعالى ناصر من نصر رسول الله ﷺ في معركة أحد، وإن كان المسلمون قد خسروا المعركة من الناحية العسكرية، ومن خذل النبي ﷺ في تلك المعركة، فإن الله تعالى خاذله، وإن كان ممن شارك في معركة بدر التي انتصر فيها المسلمون.

ولكن على موازين ابن تيمية لابدّ أن يحكم بأن الله تعالى قد خذل نبيّه ﷺ والمسلمين في معركة أحد، وأنه نصر المشركين ومن ارتدّ عن الدين في تلك المعركة.

والحاصل: إن الله تعالى قد خذل بني أمية، وإن فتحوا البلاد وتسلّطوا على العباد، ونصر علياً عليه السلام وأصحابه وإن تعرّضوا للقتل في بعض الأحيان، والتاريخ خير شاهد على هذه الحقيقة؛ إذ لا زال فكر علي عليه السلام وذكره ومنهجه باقياً في ضمير الأجيال والشعوب، ولا زال أصحاب علي عليه السلام الذين جاهدوا بين يديه مثالاً سامياً في التضحية والتفاني من أجل الإسلام، وأما بنو أمية فلم يبق في تاريخهم إلاّ تلك الصفحات السوداء التي تضمنتها كتب التأريخ.

وهذا شاهد واضح على أن الله تعالى قد استجاب لدعوة النبي ﷺ، حيث نصر المنهج العلوي وأتباعه، وخذل المنهج الأموي، الذي خذل علياً عليه السلام وحاربه ورفع سبّه وشتمه على المنابر سنين طويلة.

وقد تحدّث علي عليه السلام عن نصر الله تعالى له قائلاً: «أنا فقأت عين الفتنة،

---

(١) الحج: ٤٠.

لولا أنا ما قتل أهل النهروان وأهل الجمل»[١]، وقال عليه السلام أيضاً: «أما بعد أيها الناس! فأنا فقأت عين الفتنة، ولم يكن ليجترئ عليها أحد غيري، ولو لم أكن فيكم ما قوتل الناكثون ولا القاسطون ولا المارقون»[٢].

إذن فالواقع التاريخي الثابت صريح في أن الله تعالى قد استجاب لنبيّه الأكرم صلى الله عليه وآله، وجعل نصره حليف علي عليه السلام ومن ناصره، وجعل الخزي والعار والخذلان حليف من خذل علياً عليه السلام.

وأما ما ذكره ابن تيمية فهو مستند إلى النظرة الأموية لمفهوم الانتصار، وأن الله تعالى مع الحكّام وإن كانوا من الظلمة.

المحور الثالث: جهل ابن تيمية بمضمون حديث الغدير

لقد تجرّأ ابن تيمية على أحاديث النبي صلى الله عليه وآله الصحيحة وكذّبها؛ لأنها تتضمّن فضائل علي عليه السلام، وقد كذّب قول النبي صلى الله عليه وآله في حقّ علي عليه السلام: «اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» زاعماً أن هذا المقطع مخالف لأصل الإسلام، وحاول أن يؤسّس هذا الزعم على استحسان وتخرّص لا قيمة له، قائلاً: القرآن قد بيّن أن المؤمنين أخوة مع قتالهم وبغي بعضهم على بعض.

وكأن ابن تيمية لا يريد أن يفهم بأن معاداة علي عليه السلام كمعاداة رسول الله صلى الله عليه وآله، تُخرج الشخص عن الإيمان، وتضعه في قائمة المنافقين، فقد أخرج مسلم في صحيحه أن علياً عليه السلام قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي (صلى الله عليه وسلم) إلي أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا

---

(١) النسائي، خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: ص١٣٣.

(٢) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي: ج٢ ص١٩٣.

منافق»[١]، فكلّ من يعادي علياً عليه السلام ويبغضه ويحاربه ويأمر بسبّه على المنابر ـ كأمثال معاوية ـ فهو من المنافقين بحسب هذا الحديث النبويّ الشريف، الذي أخرجته كتب الصحاح.

وقد سلب الله تعالى صفة الإيمان عن المنافقين في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُواْ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ قَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ أَوِ ادْفَعُواْ قَالُواْ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاَّتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾[٢].

ثم إن الله تعالى قد حذّر نبيّه الأكرم من المنافقين ومن خطر معاداتهم له صلى الله عليه وآله وللإسلام والرسالة الخاتمة، كما في قوله تعالى في سورة المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾[٣].

إذن فالمنافقون هم الأعداء الحقيقيّون لله ورسوله الأكرم صلى الله عليه وآله، وقد أمر الله عزّ وجلّ نبيّه بجهادهم وقتالهم، وجعل قتالهم كقتال الكفار والمشركين، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾[٤].

---

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج١ ص٨٦، كتاب الإيمان، ح٧٨.

(٢) آل عمران: ٧٢.

(٣) المنافقون: ٤.

(٤) التوبة: ٧٣.

والذي يتحصل مما ذكرناه:

أولاً: إن المنافقين أعداء الله ورسوله، والله ورسوله عدوّ لهم بصريح القرآن الكريم.

ثانياً: إن المنافقين للكفر أقرب منهم إلى الإيمان، وقتالهم لا يختلف في أحكامه وخصائصه عن قتال الكفّار والمشركين.

ثالثاً: إن الروايات والأحاديث التي جاءت في كتب الصحاح أثبتت بأن كل من يبغض علياً عليه السلام ويعاديه فهو من المنافقين.

والنتيجة: إن كل من أبغض علياً عليه السلام وعاداه وقاتله وشنّ عليه الحروب فلا يشمله قوله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾[1]؛ وذلك لأن الفئة والطائفة التي تقاتل علياً عليه السلام وتعاديه لا إيمان لها، إذ المنافقون للكفر أقرب منهم للإيمان بحسب التعبير القرآني.

ومن ذلك يتضح فساد وسقوط ما زعمه ابن تيمية من أن معاداة الله تعالى لمن عادى علياً عليه السلام مخالف لأصل الإسلام، حيث افترض أن من يعادي علياً ويقاتله ـ من أمثال معاوية ـ يبقى على إيمانه، وكأنه يريد بذلك إنكار قول النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»، وليس من البعيد أن ينكر ابن تيمية ما ثبت في صحيح مسلم أو البخاري إذا وجده يثبت فضيلة لعلي عليه السلام.

---

(١) الحجرات: ٩.

ثم إننا لو افترضنا أن معاداة علي عليه السلام وبغضه ومقاتلته لا تخرج الشخص عن الإيمان، فإن هذا لا ينافي أن يكون الله تعالى عدواً لذلك الشخص إذا كان يعادي علياً عليه السلام، وقد ورد نظير هذا المعنى في جملة من الأحاديث النبوية، كقول النبي صلى الله عليه وآله: «ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة»[(١)]، وكقول النبي صلى الله عليه وآله في حق عمار: «من عادى عماراً فقد عاداه الله ومن أبغض عماراً أبغضه الله، قال خالد: فخرجت فما كان شيء أحب إلي من رضا عمار»[(٢)].

قال الهيثمي في الزوائد: «رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح»[(٣)].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: «من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب»[(٤)].

وقال ابن حجر في شرحه لهذا الحديث: «قال الطوفي: لما كان ولي الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة، وقد أجرى الله العادة بأن عدو العدو صديق وصديق العدو عدو، فعدو ولي الله عدو الله، فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله»[(٥)].

والروايات بهذا المضمون كثيرة جداً، وكلّها تدلّ على أن الله تعالى عدو لمن يعادي أولياءه، وإن تلفّظ بالشهادتين وكان من المسلمين.

---

(١) الحاكم، المستدرك: ج١ ص٤، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح ولم يخرج في الصحيحين».

(٢) أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج٤ ص٨٩

(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص٢٩٣.

(٤) البخاري، صحيح البخاري: ج٤ ص١٩٧، كتاب الرقاق.

(٥) ابن حجر، فتح الباري: ج١١ ص٢٩٣.

ولا ريب أن علياً عليه السلام سيّد أولياء الله تعالى بنصّ قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[1]، فلا شك حينئذ في أن يكون الله تعالى حرباً لمن حاربه وعدواً لمن عاداه.

(١) المائدة: ٥٥.

المبحث الخامس

واقعة الغدير وشكوى جيش اليمن

تمهيد:

قال القفاري: «والمعنى الذي في الحديث يعمّ كلّ مؤمن، ولكن خصّ بذلك عليًّا - رضي الله عنه - لأنّه قد نقم منه بعض أصحابه، وأكثروا الشّكاية ضدّه حينما أرسله النّبيّ (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن قبل خروجه من المدينة لحجّة الوداع، ولذلك قال البيهقي: "ليس فيه إن صح إسناده نص على ولاية علي بعده، فقد ذكرنا من طرقه في كتاب الفضائل ما دل على مقصود النبي (صلى الله عليه وسلم) من ذلك، وهو أنه لما بعثه إلى اليمن كثرت الشكاة عنه وأظهروا بغضه، فأراد النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يذكر اختصاصه به ومحبته إياه، ويحثهم بذلك على محبته وموالاته وترك معاداته»[1].

وهذه الشبهة التي ذكرها القفاري مقتبسة من كلام البيهقي في كتابه (الاعتقاد)، حيث قال: «وأما حديث الموالاة، فليس فيه إن صح إسناده نص على ولاية علي بعده، فقد ذكرنا من طرقه في كتاب الفضائل ما دلّ على مقصود النبي (صلى الله عليه وسلم) من ذلك، وهو أنه لما بعثه إلى اليمن كثرت الشكاة عنه وأظهروا بغضه، فأراد النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يذكر

---

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٢- ٨٤٣.

اختصاصه به ومحبّته إياه ويحثهم بذلك على محبته وموالاته وترك معاداته، فقال: من كنت وليّه فعلي وليّه»[١].

وقد أثار هذه الشبهة أيضاً ابن كثير في كتابه (البداية والنهاية)، حيث قال: «خطب بمكان بين مكة والمدينة مرجعه من حجة الوداع قريب من الجحفة ـ يقال له غدير خم ـ فبيّن فيها فضل علي بن أبي طالب، وبراءة عرضه مما كان تكلّم فيه بعض من كان معه بأرض اليمن، بسبب ما صدر منه إليهم من المعدلة، التي ظنها بعضهم جوراً وتضييقاً وبخلاً، والصواب كان معه في ذلك، ولهذا لما تفرّغ (عليه السلام) من بيان المناسك ورجع إلى المدينة بيّن ذلك في أثناء الطريق، فخطب خطبة عظيمة في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عامئذٍ، وكان يوم الأحد بغدير خم، تحت الشجرة هناك، فبيّن فيها أشياء، وذكر من فضل علي وأمانته وعدله وقربه إليه ما أزاح به ما كان في نفوس كثير من الناس منه»[٢].

وقد أجيب عن هذه الشبهة بأجوبة متعدّدة، ونحاول فيما يلي أن نشير إلى بعضها ضمن المحاور التالية:

المحور الأول: وقوع شكوى جيش اليمن في المدينة بعد حجة الوداع

يتضمّن هذا المحور ثلاثة أبحاث، نحاول ستوضح من خلالها الوثائق التاريخية التي يمكن أن يُعتمد عليها في هذا المجال، ثم نستعرض بعد ذلك الروايات التي استند إليها البيهقي وابن كثير لإثبات دعواهما، مع مناقشتها سنداً ودلالة، ونعطف الكلام بعد ذلك إلى ذكر الروايات التي قد يُعتمد عليها

(١) البيهقي، الاعتقاد: ص٣٥٤.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص٣٢٧.

أيضاً لدعم وتأييد الشبهة، مع مناقشة طرقها وضامينها:

البحث الأول: قصة ذهاب علي عليه السلام إلى اليمن كاملة

نحاول فيما يلي بيان قصة ذهاب علي عليه السلام إلى اليمن كاملة، ليتضح لنا قيمة الاحتمال الذي ذكره أصحاب هذه الشبهة من الناحية الفنّية والصناعية، فنقول:

إن الذي يطالع الأحاديث الصحيحة والمعتبرة في كتب أهل السنة، يتبيّن له وبوضوح أن علياً عليه السلام ذهب إلى اليمن أكثر من مرّة:

ففي المرّة الأولى: ذهب إلى اليمن داعياً إلى الإسلام، وخاض الجيش الإسلامي بقيادته عليه السلام معركة مع بعض قبائل اليمن، دخلت على إثرها قبيلة همدان في الإسلام طوعانية، وقال النبي صلى الله عليه وآله في حقّهم: «السلام على همدان السلام على همدان»(١)، وفي هذا الخروج الأول ذهب بريدة إلى النبي صلى الله عليه وآله في المدينة بتوصية من خالد بن الوليد ليشكو علياً عليه السلام، فردّه النبي صلى الله عليه وآله، وبين فضل علي عليه السلام، وأمضى ما فعله في قصّة الجارية، كما سوف يتضح.

وأما في المرّة الثانية: فقد بعث النبي صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام إلى اليمن للقضاء بينهم بعد أن دخلوا الإسلام، فتوجّه علي عليه السلام للحكم والقضاء في تلك البلاد.

وفي المرّة الثالثة: خرج علي عليه السلام إلى اليمن لجباية الأموال والصدقات، وقد كان معاذ بن جبل في تلك الفترة قاضياً في اليمن، حيث بعثه النبي صلى الله عليه وآله للقضاء في السنة العاشرة من الهجرة، وهذا ما يكشف عن أسبقية قضاء علي عليه السلام في اليمن، كما يكشف أيضاً عن أسبقية الغزوة التي تم على ضوئها فتح اليمن ودخول أهلها في الإسلام.

---

(١) الذهبي، تاريخ الإسلام: ج٢ ص٦٩٠ ـ ٦٩١.

وفي هذا الخروج الثالث جعل علي عليه السلام أميراً على أصحابه، وأقفل راجعاً إلى مكة، حيث التحق بالنبي صلى الله عليه وآله في حجة الوداع وأتم الحج معه، وأما أصحابه الذين كانوا معه في جباية الصدقات فلم يدركوا النبي صلى الله عليه وآله إلا وهو في المدينة، فأبدى بعضهم الشكاية على علي عليه السلام، فزجرهم النبي صلى الله عليه وآله وأمرهم أن لا ينتقصوا علياً عليه السلام.

نعم، هناك بعض الروايات التي قد يستظهر منها وقوع الشكاية في مكة المكرمة، ولكن سيتضح أنها لا تعدوا كونها روايات ضعيفة، لا يمكن الاعتماد عليها في فهم ما تحدّث به النبي صلى الله عليه وآله في غدير خم، مضافاً إلى عدم دلالتها على ذلك.

وقد استند إلى بعض تلك الروايات الضعيفة البيهقي وابن كثير وتابعهم على ذلك القفاري، تاركين الروايات المعتبرة التي تؤكّد على وقوع الشكوى في المدينة بعد رجوع النبي صلى الله عليه وآله من حجة الوداع.

هذه هي حصيلة خروجات علي عليه السلام إلى اليمن، ولا ربط لها من حيث الوثائق التاريخية والروائية المعتبرة بواقعة الغدير.

ولكي نتبين صحة ما ذكرناه من التسلسل التاريخي لخروجات علي عليه السلام إلى اليمن، نحاول أن نستعرض الروايات والأحاديث الصحيحة والمعتبرة في هذا المجال:

١ـ خروج علي عليه السلام لليمن داعيا إلى الإسلام

أخرج البخاري في صحيحه عن البراء، قال: «بعثنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مع خالد بن الوليد إلى اليمن، قال: ثم بعث علياً بعد ذلك

مكانه، فقال: مرّ أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقّب معك فليعقّب، ومن شاء فليُقبل، فكنت فيمن عقّب معه، قال: فغنمت أواق ذوات عدد»[١].

ثم أخرج البخاري هذه القصّة بنحو آخر عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: «بعث النبي (صلى الله عليه وسلم) علياً إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت أبغض علياً، وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي (صلى الله عليه وسلم) ذكرت له ذلك، فقال: يا بريدة، أتبغض علياً؟ فقلت: نعم، قال: لا تبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك»[٢].

وقد أخرج الذهبي قصّة بعث اليمن بنحو آخر عن البراء، قال: «إن النبي (صلى الله عليه وسلم) بعث خالد بن الوليد إلى اليمن، يدعوهم إلى الإسلام، فكنت فيمن خرج مع خالد، فأقمنا ستة أشهر يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوه، ثم إن النبي (صلى الله عليه وسلم) بعث علياً (رضي الله عنه)، فأمره أن يقفل خالد، إلا رجل كان يمّم مع خالد أحب أن يُعقّب مع علي فليعقّب معه، فكنت فيمن عقّب مع علي، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلّى بنا علي، ثم صفّنا صفاً واحداً، ثم تقدّم بين أيدينا وقرأ عليهم كتاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فأسلمت همدان جميعاً، فكتب علي إلى رسول الله، فلما قرأ الكتاب خرّ ساجداً، ثم رفع رأسه، فقال: السلام على همدان، السلام على همدان» ثم قال الذهبي: «هذا حديث صحيح، أخرج البخاري بعضه بهذا الإسناد»[٣].

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص٩٨، ح٤٢٥٦، كتاب المغازي.

(٢) المصدر السابق: ح٤٢٥٧.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام: ج٢ ص٦٩٠ـ ٦٩١.

وفي مسند أحمد، عن بريدة، قال: «أبغضت علياً بغضاً لم يبغضه أحد قط، قال: وأحببت رجلاً من قريش لم أحبّه إلا على بغضه علياً، قال: فبعث ذلك الرجل على خيل فصحبته، ما أصحبه إلا على بغضه علياً، قال: فأصبنا سبياً، قال: فكتب إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم): ابعث إلينا من يخمّسه، قال: فبعث إلينا علياً، وفي السبي وصيفة هي أفضل من السبي، فخمّس وقسّم، فخرج ورأسه مغطى، فقلنا: يا أبا الحسن ما هذا؟ قال: ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي، فإني قسّمت وخمّست فصارت في الخمس، ثم صارت في أهل بيت النبي (صلى الله عليه وسلم)، ثم صارت في آل علي ووقعت بها، قال: فكتب الرجل إلى نبي الله (صلى الله عليه وسلم)، فقلت: ابعثني، فبعثني مصدّقاً، قال: فجعلت أقرأ الكتاب وأقول: صدق، قال: فأمسك يدي والكتاب، وقال: أتبغض علياً؟ قال: قلت: نعم، قال: فلا تبغضه، وإن كنت تحبه فازدد له حبّاً، فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة»[1].

وأخرج أحمد في المسند والنسائي في السنن والخصائص، عن بريدة ـ واللفظ للأول ـ قال: «بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بعثين إلى اليمن، على أحدهما علي بن أبي طالب، وعلى الآخر خالد بن الوليد، فقال: إذا التقيتم فعليٌّ على الناس، وإن افترقتما فكل واحد منكما على جنده، فلقينا بني زيد (زبيد) من أهل اليمن فاقتتلنا، فظهر المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة وسبينا الذرية، فاصطفى علي امرأة من السبي لنفسه، قال بريدة: فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يخبره بذلك، فلما

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٦ ص٤٨٣ ـ ٤٨٤، وقال حمزة أحمد الزين في حكمة على الحديث: (إسناده صحيح)، النسائي، السنن الكبرى: ج٥ ص١٣٣، النسائي، الخصائص: ص٨٠

أتيت النبي (صلى الله عليه وسلم) دفعت الكتاب، فقرئ عليه، فرأيت الغضب في وجه رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقلت: يا رسول الله! هذا مكان العائذ، بعثتني مع رجل وأمرتني أن أطيعه، ففعلت ما أرسلت به، فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): لا تقع في علي، فإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي، وإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي»[١].

قال الهيثمي في زوائده: «رواه أحمد والبزار باختصار وفيه الأجلح الكندي، وثقه ابن معين وغيره وضعّفه جماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح»[٢].

وأخرج الطبراني هذا الحديث بسنده بلفظ آخر، عن بريدة، قال: «بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علياً أميراً على اليمن، وبعث خالد بن الوليد على الجبل، فقال: إن اجتمعتما فعلي على الناس، فالتقوا وأصابوا من الغنائم ما لم يصيبوا مثله، وأخذ علي جارية من الخمس، فدعا خالد بن الوليد بريدة، فقال: اغتنمها، فأخبر النبي (صلى الله عليه وسلم) بما صنع، فقدمت المدينة ودخلت المسجد ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) في منزله، وناس من أصحابه على بابه، فقالوا ما الخبر يا بريدة، فقلت: خير، فتح الله على المسلمين، فقالوا: ما أقدمك؟ قال: جارية أخذها علي من الخمس، فجئت لأخبر النبي (صلى الله عليه وسلم)، قالوا: فأخبره، فإنه يسقطه من عين رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) يسمع الكلام، فخرج مغضباً، وقال: ما بال أقوام ينتقصون علياً، من ينتقص علياً فقد انتقصني»[٣].

---

(١) المصدر السابق: ص٤٨٦، وقال حمزة أحمد الزين في حكمة على الحديث: (إسناده صحيح).

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٢٨.

(٣) الطبراني، المعجم الأوسط: ج٦ ص١٦٢.

هذه هي قصّة غزوة اليمن، وهي تتكلم عن دخول قبيلة همدان إلى الإسلام طوعاً، ووقوع القتال بين بني زيد أو (زبيد)[١] وجيش المسلمين، وانتصار المسلمين عليهم، وحصولهم على غنائم وسبايا، فاصطفى علي عليه السلام امرأة من السبي وقعت في خمس آل علي عليه السلام، فبات معها ليلته، ولما علم خالد بن الوليد بالأمر اغتاض واستنكر ما قام به علي عليه السلام، فكتب بذلك كتاباً إلى النبي صلى الله عليه وآله، وبعثه مع بريدة ـ الذي كان يبغض علياً عليه السلام بغضاً شديداً ـ فلما بلغ بكتابه النبي صلى الله عليه وآله، انتهره وأمره أن لا يقع في علي عليه السلام ولا يبغضه؛ لأنّ حصّة آل علي عليه السلام في الخمس أكثر من ذلك، ثم أثبت لعلي عليه السلام مقام الولاية على المسلمين بقوله: «فإنه مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي».

وهذه القصّة على اختلاف ألفاظها وأحداثها لم تتضمن ـ كما هو واضح ـ أي إشارة إلى حجّة الوداع، وليس فيها أي دلالة على أن علياً عليه السلام التحق بالنبي صلى الله عليه وآله في مكّة المكرمة، أو أن جيش اليمن وصل إلى ذلك المكان، فلا معنى للقول بأن هذه الشكوى من الجيش الغازي هي التي دعت النبي صلى الله عليه وآله لأن يجمع الناس في تلك الظروف القاسية والحرّ الشديد، ويخطب فيهم عند رجوعه من الحج في غدير خم، لكي يدفع عن علي عليه السلام «القيل والقال من ذلك الجيش»[٢].

ويدعم ذلك أيضاً ما تقدّم من كلام بريدة فيما أخرجه الطبراني، حيث قال: «فقدمت المدينة، ودخلت المسجد، ورسول الله في منزله، وناس من أصحابه على بابه» وهذا يكشف عن أن غزوة اليمن وشكوى بريدة لم

---

(١) وزبيد: بطن من قبيلة مذحج يسكنون اليمن، لاحظ: ابن عبد البر، الإنباه على قبائل الرواة: ص١٠٥.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص١٢٣.

تتزامن مع حجّة الوداع، ولا علاقة لها بواقعة الغدير، بل الشكوى وقعت في المدينة، وقد أجاب النبي صلى الله عليه وآله من انتقص علياً بقوله: «من ينتقص علياً فقد انتقصني» وانتهى الأمر.

ومن هنا نجد أن أصحاب هذه الشبهة لم يستندوا في زعمهم إلى شكوى بريدة، التي أخرجها البخاري وغيره بأسانيد صحيحة، وإنما استندوا في إثبات دعواهم ـ كما سيأتي ـ إلى روايات أخرى ضعيفة لا علاقة لها بغزوة اليمن وشكوى بريدة.

٢ـ خروج علي عليه السلام إلى اليمن قاضيا

هناك روايات كثيرة وصحيحة دلّت على أن النبي صلى الله عليه وآله قد بعث علياً عليه السلام إلى اليمن قاضياً، نشير فيما يلي إلى جملة من مضامينها:

المضمون الأول: ما أخرجه أحمد في مسنده عن علي عليه السلام، قال: «بعثني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن، قال: فقلت: يا رسول الله، تبعثني إلى قوم أسنّ مني وأنا حديث لا أبصر القضاء؟ قال: فوضع يده على صدري، وقال: اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، يا علي، إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاء، قال: فما اختلف علي قضاء بعد، أو ما أشكل علي قضاء بعد»[1].

المضمون الثاني: ما أخرجه أحمد أيضاً في مسنده عن علي عليه السلام، قال:

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص٥٤٤ـ٥٤٥، وقال الشيخ أحمد محمد شاكر في حكمه على الحديث: (إسناده صحيح).

«بعثني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، إنك تبعثني إلى قوم هم أسنّ مني لأقضي بينهم، قال: اذهب، فإن الله تعالى سيثبّت لسانك ويهدي قلبك»[١].

المضمون الثالث: ما أخرجه ابن ماجة في سننه عن علي عليه السلام، قال: «بعثني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، تبعثني وأنا شاب أقضي بينهم ولا أدري ما القضاء؟ قال: فضرب بيده في صدري، ثم قال: اللهم أهد قلبه وثبت لسانه، قال: فما شككت بعد في قضاء بين اثنين»، قال الألباني في حكمه على الحديث: «صحيح»[٢].

هذه هي قصّة خروج علي عليه السلام إلى اليمن قاضياً، ولا علاقة لها أيضاً بحجّة الوداع، ولا ذكر لمكة المكرمة فيها، وليس فيها جيش، ولا تتضمن أي نحو من أنحاء الشكاية أو الاعتراض على علي عليه السلام، فلا يمكن الاستشهاد بهذه القصة أيضاً لدعم الشبهة التي أثارها البيهقي وابن كثير حول حديث الغدير.

ولعل هذا الخروج الثاني لعلي عليه السلام جاء بعد فتح اليمن، ودخول جملة من قبائلها في الإسلام؛ إذ لا معنى لأن يبعث النبي صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام إلى بلاد الكفر ليقضي بينهم بحكم الإسلام، ونفهم من ذلك أن غزوة اليمن المتقدّمة كانت سابقة زماناً على خروج علي عليه السلام للقضاء بين قبائل اليمن، وكان هذا الخروج أيضاً سابق على خروج معاذ بن جبل إلى اليمن في السنة العشرة قاضياً؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله قد بعثه بهذه المهمّة ولم يرجع منها إلى المدينة إلا

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص٤٥٨ـ ٤٥٩، وقال الشيخ أحمد محمد شاكر في حكمه على الحديث: (إسناد صحيح).

(٢) ابن ماجة، سنن ابن ماجة: ج٢ ص٥٢٠، بتحقيق: الألباني.

والنبي صلى الله عليه وآله قد توفي.

أما بالنسبة إلى ذهاب معاذ إلى اليمن قاضياً فيدلّ عليه ما أخرجه أحمد في مسنده، عن معاذ، قال: «إن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حين بعثه إلى اليمن، فقال: كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بما في كتاب الله، قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسنّة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي لا آلو، قال: فضرب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صدري، ثم قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله»[1].

وقال ابن كثير حول سند هذا الحديث: «وهذا الحديث في المسند والسنن بإسناد جيد»[2].

ويدلّ على ذلك أيضاً ما أخرجه ابن ماجة في سننه، عن معاذ بن جبل، قال: «لما بعثني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن قال: لا تقضينّ ولا تفصلنّ إلا بما تعلم، وإن أشكل عليك أمر فقف حتى تبينه أو تكتب إليّ فيه»[3].

وأما بالنسبة إلى كون ذهاب معاذ إلى اليمن في أواخر السنة العاشرة للهجرة، فيدلّ عليه ما أخرجه أحمد أيضاً في مسنده بأسانيد متعدّدة، عن معاذ بن جبل، قال: «لما بعثه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى اليمن، خرج معه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوصيه ومعاذ راكب ورسول الله (صلى الله

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٥ ص٢٣٠.
(٢) ابن كثير، تفسير ابن كثير: ج١ ص٤.
(٣) ابن ماجة، سنن ابن ماجة: ج١ ص٢١.

عليه وسلم) يمشي تحت راحلته، فلمّا فرغ قال: يا معاذ، إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، أو لعلّك أن تمرّ بمسجدي هذا أو قبري، فبكى معاذ جشعاً لفراق رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة، فقال: إن أولى الناس بي المتقون، من كانوا وحيث كانوا»(١).

قال الهيثمي في الزوائد: «رواه أحمد بإسنادين... ورجال الإسنادين رجال الصحيح غير راشد بن سعد وعاصم بن حميد وهما ثقتان»(٢).

وهذا يكشف عن أسبقية قضاء علي عليه السلام على قضاء معاذ، كما أنه يكشف أيضاً عن أن خروج علي عليه السلام لجباية الأموال في أواخر السنة العاشرة - كما سيأتي لاحقاً- كان متزامناً مع الفترة التي كان فيها معاذ بن جبل قاضياً في اليمن.

٢ـ خروج علي عليه السلام إلى اليمن جابيا للصدقات

إن الروايات الصحيحة والمعتبرة تثبت أن النبي صلى الله عليه وآله قد بعث علياً عليه السلام إلى اليمن في أواخر السنة العاشرة من الهجرة لجباية الصدقات.

ونحاول فيما يلي الإشارة إلى بعض تلك الروايات:

منها: ما أخرجه ابن أبي عاصم في كتابه (السنة) بسنده، عن أبي سعيد، قال: «قال علي: أتيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بذهبة وتربتها، وكان بعثه إلى اليمن مصدّقاً، فقال: أقسّمها بين أربعة، بين الأقرع بن حابس وزيد الطائي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري.

فقام رجل غائر العينين ناتئ الجبين مشرف الجبهة محلوق، فقال: والله ما

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٥ ص٢٥٣.

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص٢٢.

عدلت، فقال: ويلك، من يعدل إذا لم أعدل؟! إنما أتألّفهم»[١].

قال الألباني في حكمه على الحديث: «حديث صحيح مرفوعاً، والموقوف منه منكر، ورجال إسناده ثقات، غير الجرّاح بن مليح، وهو الرؤاسي والد وكيع، وهو وإن كان أخرج له مسلم، ففيه كلام كثير، وقد لخّصه الحافظ في التقريب بقوله: صدوق، يهم، فمثله قد يحسن حديثه لا سيما عند المتابعة»[٢].

ومنها: ما أخرجه البيهقي في الدلائل بسند معتبر، حيث قال: «أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد، أنبأنا أبو سهل بن زياد القطان، حدثنا أبو إسحاق: إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثنا أخي، عن سليمان بن بلال، عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة، عن أبي سعيد الخدري، أنه قال:

بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) علي بن أبي طالب إلى اليمن، قال أبو سعيد: فكنت ممن خرج معه، فلما أخذ من إبل الصدقة سألناه أن نركب منها ونريح إبلنا، فكنا قد رأينا في إبلنا خللاً، فأبى علينا، وقال: إنما لكم منها سهمٌ كما للمسلمين.

قال: فلما فرغ عليٌ وانطلق من اليمن راجعاً أمّر علينا إنساناً وأسرع هو فأدرك الحج، فلما قضى حجّته قال له النبي (صلى الله عليه وسلم): ارجع إلى أصحابك حتى تقدم عليهم، قال أبو سعيد: وقد كنا سألنا الذي استخلفه ما

(١) ابن أبي عاصم، كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة للألباني): ص٣٩٥.

(٢) المصدر السابق: ص٣٩٦.

كان عليٌّ منعنا إياه ففعل، فلما جاء عرف في إبل الصدقة أن قد ركبت، رأى أثر المركب، فذمّ الذي أمّره ولامه، فقلت: أنا إن شاء الله إن قدمت المدينة لأذكرنّ لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولأخبرنّـهُ ما لقينا من الغلظة والتضييق.

قال: فلما قدمنا المدينة غدوت إلى رسول الله(صلى الله عليه وسلم) أريد أن أفعل ما كنت حلفت عليه، فلقيتُ أبا بكر خارجاً من عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فوقف معي ورحّب بي وسألني وسألته، وقال: متى قدمت؟ قلت: قدمت البارحة، فرجع معي إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فدخل فقال: هذا سعد بن مالك بن الشهيد، قال: ائذن له، فدخلت فحييت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وجاءني وسلّم عليّ وسألني عن نفسي وعن أهلي فأحفى المسألة، فقلت له: يا رسول الله، ما لقينا من علي من الغلظة وسوء الصحبة والتضييق، فانتبذ رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وجعلتُ أنا أعدد ما لقينا منه، حتى إذا كنت في وسط كلامي ضرب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على فخذي، وكنت منه قريباً ثم قال: سعد بن مالك الشهيد! مه، بعض قولك لأخيك عليّ، فوالله لقد علمتُ أنه أخشن في سبيل الله، قال: فقلت في نفسي، ثكلتك أمك سعد بن مالك ألا أراني كنتُ فيما يكره منذ اليوم، وما أدري لا جرم والله لا أذكره بسوء أبداً سرّاً ولا علانيةً»[١].

وسند هذا الحديث معتبر، كما اعترف بذلك ابن كثير، فهو بعد أن نقل هذا الحديث عن البيهقي في الدلائل، قال: «وهذا إسناد جيد، على شرط

(١) البيهقي، دلائل النبوة: ج٥ ص٣٩٨ ـ ٣٩٩، توثيق وتخريج وتعليق: د عبد المعطي قلعجي.

النسائي، ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة»[(١)].

وقد احتوى هذا الحديث على أمور مهمّة، نذكر بعضها:

١ـ إن خروج علي عليه السلام إلى اليمن، كان لجباية الصدقات، والشاهد على ذلك قول أبي سعيد الخدري: «فلما أخذ من إبل الصدقة سألناه أن نركب منها ونريح إبلنا»، وقوله: «فلما جاء عرف في إبل الصدقة أن قد ركبت».

٢ـ إن هذا الحديث لم يتضمّن خروج جيش مع علي عليه السلام إلى اليمن، وإنما بعث النبي صلى الله عليه وآله مجموعة من أصحابه مع علي عليه السلام لجلب الصدقات.

٣ـ إن هذا الخروج هو الذي التحق فيه علي عليه السلام برسول الله صلى الله عليه وآله لأداء مناسك الحج، في حجّة الوداع، فأدرك الحجّ مع النبي صلى الله عليه وآله.

٤ـ إن أصحاب علي عليه السلام الذين كانوا معه في اليمن لم يدركوا الحج مع النبي صلى الله عليه وآله في مكة المكرمة، بقرينة قول الراوي: «فلما قضى حجّته، قال له النبي (صلى الله عليه وسلم): ارجع إلى أصحابك حتى تقدم عليهم».

كما أن في الحديث دلالة واضحة على أن الذين كانوا في بعثة اليمن لم يروا النبي صلى الله عليه وآله إلا في المدينة، وذلك بقرينة قول الراوي: «فلقيتُ أبا بكر خارجاً من عند رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فوقف معي ورحّب بي وسألني وسألته، وقال: متى قدمت؟ قلت: قدمت البارحة، فرجع معي إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فدخل فقال: هذا سعد بن مالك بن الشهيد، قال: ائذن له، فدخلت فحييت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وجاءني وسلّم عليّ وسألني عن نفسي وعن أهلي فأحفى المسألة» فإن ترحيب أبي بكر

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص١٢٢؛ ابن كثير، السيرة النبوية: ج٤ ص٢٠٥.

ووقوفه مع سعد بن مالك ومساءلته عن وقت قدومه من اليمن، واضح الدلالة في عدم التقائهما ببعض منذ فترة طويلة، ولو كان سعد بن مالك حاضراً في حجة الوداع لكان أبو بكر قد رآه في ذلك الحين.

وهكذا نجد أن النبي صلى الله عليه وآله قد رحب بسعد وسأله عن نفسه وأهله وأحفى المسألة، وهذا يكشف أيضاً عن أن النبي صلى الله عليه وآله لم ير سعداً من زمن بعيد، وهذا لا ينسجم مع حضور سعد في حجة الوداع وفي المسير مع النبي صلى الله عليه وآله من مكة إلى المدينة.

٥ـ إن علياً عليه السلام عندما عاد إلى أصحابه الذين كانوا معه في اليمن أقفل بهم راجعاً إلى المدينة، بقرينة ما تقدم في النقطة السابقة، من أن سعد بن مالك لم ير النبي صلى الله عليه وآله إلا في المدينة، وبقرينة قول سعد بن مالك: «فلما قدمنا المدينة غدوت إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)»، فإن سياق الحديث واضح في أن بعثة اليمن لم تقدم على النبي صلى الله عليه وآله في مكة وإنما قدموا عليه وهو في المدينة، حيث قال الراوي: «فلما قدمنا المدينة» والضمير في قوله: «قدمنا» يعود على الجماعة التي كانت مع علي عليه السلام في البعثة، وهذا يكشف عن أن التحاق علي عليه السلام بأصحابه كان بعد واقعة الغدير؛ لأن علياً عليه السلام كان موجوداً باتفاق الفريقين في واقعة الغدير، فرجوعه بأصحابه إلى المدينة بعد حجة الوداع لا يمكن أن يكون إلا بعد خطبة الغدير.

٦ـ إن شكوى أصحاب علي عليه السلام عند رسول الله صلى الله عليه وآله كانت في المدينة، بعد رجوع النبي صلى الله عليه وآله من حجّة الوداع، والشاهد على ذلك قول الراوي: «أنا إن شاء الله إن قدمت المدينة لأذكرنّ لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) ولأخبرنّه ما لقينا من الغلظة والتضييق، قال: فلما قدمنا المدينة غدوت إلى رسول الله (صلى

الله عليه وسلم) أريد أن أفعل ما كنت حلفت عليه»، وقول الراوي: «قدمنا المدينة» كما تقدّم يعود على الجماعة التي كانت مع علي عليه السلام في البعثة، فالشكوى لم تصدر منهم إلا في المدينة.

٧ـ إن خروج علي عليه السلام إلى اليمن ورجوعه بأصحابه إلى المدينة كان في أواخر السنة العاشرة من الهجرة، أي في شهر ذي الحجة، وهو الشهر الأخير من تلك السنة، وهذا يعني تزامنه مع الفترة التي كان فيها معاذ بن جبل قاضياً في اليمن.

والحاصل: إن النبي صلى الله عليه وآله ـ بحسب هذا الحديث المعتبر ـ بعث علياً عليه السلام في السنة العاشرة من الهجرة لجباية الصدقات مع مجموعة من أصحابه، ثم التحق علي عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وآله في مكة المكرمة لأداء مناسك الحج، وذلك بعد أن جعل على أصحابه أميراً، وكان أصحابه قد طلبوا منه التصرف في إبل الصدقات، فأبى عليه السلام ذلك، وقال: «إنما لكم منها سهم كما للمسلمين»، وبعد ذهاب علي عليه السلام إلى الحج أعطى خليفته إبل الصدقة إلى القوم فركبوها، فلما رجع إليهم علي عليه السلام ورأى أثر المركب في إبل الصدقات ذمّ الذي أمّره ولامه، وأقفل بهم راجعاً إلى المدينة في الشهر الأخير من السنة العاشرة، فاشتكى بعض من كان معه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله في المدينة بعد حجة الوداع، فأجابه النبي صلى الله عليه وآله قائلاً: «مه، بعض قولك لأخيك علي، فو الله لقد علمت أنه أخشن في سبيل الله».

ومعنى ذلك أن الشكوى لم تقع إلا في المدينة بعد حجّة الوداع، فكيف يمكن أن يقال: بأن النبي صلى الله عليه وآله إنما خطب بالناس في يوم الغدير، للردّ على بعض من كان معه بأرض اليمن، عندما شكوه للنبي صلى الله عليه وآله، بسبب ما صدر

إليهم من المعدلة، التي ظنّها بعضهم جوراً وتضييقاً وبخلاً؟!

قد يقال: إن طريق اليمن إلى المدينة يمرّ بمكة المكرمة، فلا يمكن أن يقدم أصحاب علي عليه السلام إلى المدينة من دون مرورهم بمكة.

لكنه يقال:

أولاً: لا دليل على أن الطريق من اليمن إلى المدينة كان منحصراً بالطريق الذي يجتاز مكة المكرمة في ذلك الحين.

ثانياً: من الممكن أن تكون جماعة اليمن - بحسب القرائن والشواهد المتقدّمة- قد مرّت بمكة المكرمة والنبي صلى الله عليه وآله قد خرج منها، ولا دليل على أن مرور جماعة اليمن بمكة المكرمة كان متزامناً مع وجود النبي صلى الله عليه وآله في تلك البلاد.

البحث الثاني: تخبط البيهقي وابن كثير في فهم دواعي حديث الغدير

مما يثير الاستغراب أن أول من طرح هذه الشبهة هو البيهقي في كتابه (الاعتقاد) وقد تقدّمت عبارته، مع أنه أخرج في كتابه (الدلائل) حديثاً بسند صحيح يدلّ بوضوح على وقوع الشكاية في المدينة، بعد رجوع النبي صلى الله عليه وآله من حجّة الوداع، وقد سبق إيراد الحديث وتصحيحه، فهل من المعقول أن يجيب النبي صلى الله عليه وآله على أمر لم يقع بعد؟!

والأغرب من ذلك أن ابن كثير أعرض عن هذا الحديث، الذي قال عنه: «وهذا إسناد جيد»، واستند في دعم استحسانه الفاسد إلى رواية ضعيفة، قد ذكرها ابن هشام في سيرته، حيث قال بعد أن أورد حديث الدلائل المتقدّم، والحديث الآتي الذي ذكره ابن هشام: «قلت: هذا السياق أقرب من سياق

البيهقي، وذلك أن علياً سبقهم لأجل الحج، وساق معه هدياً، وأهل بإهلال النبي (صلى الله عليه وسلم)... والمقصود أن علياً لما كثر فيه القيل والقال من ذلك الجيش، بسبب منعه إياهم استعمال إبل الصدقة واسترجاعه منهم الحلل التي أطلقها لهم نائبه، وعلي معذور فيما فعل، لكن اشتهر الكلام فيه من الحجيج، فلذلك ـ والله أعلم ـ لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من حجته، وتفرغ من مناسكه ورجع إلى المدينة، فمرّ بغدير خم قام في الناس خطيباً فبرّأ ساحته علي ورفع قدره ونبّه على قدره»[1].

إذن فابن كثير قد أعرض عن سياق الحديث الصحيح في الدلائل، واعتمد رواية ضعيفة لتأييد ما زعمه من الارتباط بين شكوى جيش اليمن وواقعة الغدير.

الرواية التي اعتمدها البيهقي وابن كثير

نحاول فيما يلي أن نذكر الرواية التي استقرب ابن كثير سياقها، واستدل بها على صحّة ما زعمه من التصوير لواقعة الغدير، وسيتضح أن الرواية ضعيفة من حيث السند والدلالة:

قال ابن هشام في سيرته: «قال ابن إسحاق: وحدثني يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن يزيد بن طلحه بن يزيد بن ركانه، قال: لما أقبل علي (رضي الله عنه) من اليمن ليلقى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بمكة، تعجّل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) واستخلف على جنده الذين معه رجلاً من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسا كل رجل من القوم حلّة من البز

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص١٢٣.

الذي كان مع علي (رضي الله عنه)، فلما دنا جيشه خرج ليلقاهم، فإذا عليهم الحلل، قال: ويلك ما هذا؟ قال: كسوت القوم ليتجمّلوا به إذا قدموا في الناس، قال: ويلك انزع قبل أن تنتهي به إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، قال: فانتزع الحلل من الناس، فردّها في البز، قال: وأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم»[١].

وهذه الرواية ذكرها الطبري أيضاً في تاريخه بالسند والسياق ذاته[٢].

والرواية أخرجها البيهقي أيضاً في الدلائل، قال: وأخبرنا أبو عبد الله وحده، قال أبو العباس، قال: حدثنا يحيى بن عبد الله بن أبي عمرة، عن يزيد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، قال: «إنما وجد جيش علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) الذين كانوا معه باليمن، لأنهم حين أقبلوا خلّف عليهم رجلاً ويعمد إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يخبره الخبر، فعمد الرجل فكسا كل رجل حلّة، فلما دنوا خرج علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) يستقبلهم، فإذا عليهم الحلل، فقال علي: ما هذا؟ قالوا: كسانا فلان، قال: فما دعاك إلى هذا قبل أن تقدم على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فيصنع ما شاء، فنزع الحلل منهم، فلما قدموا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اشتكوه لذلك، وكانوا قد صالحوا رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فإنما بعث علي إلى جزية موضوعة»[٣].

وهذه الرواية هي التي ذكرها ابن كثير في (البداية والنهاية)، وقال عنها:

---

(١) ابن هشام، السيرة النبوية: ج٤ ص١٠٢١.
(٢) الطبري، تاريخ الطبري: ج٢ ص٤٠١.
(٣) البيهقي، دلائل النبوة: ج٥ ص٣٩٥.

«هذا السياق أقرب من سياق البيهقي»[1]، ومراده من سياق البيهقي ما أوردناه سابقاً عن كتاب (دلائل النبوة) والذي قال عنه ابن كثير في الكتاب ذاته: «وهذا إسناد جيد»، وسياقه يثبت أن الشكوى وقعت في المدينة بعد رجوع النبي ﷺ من حجّة الوداع.

هذه هي الرواية التي ذكرها ابن هشام في سيرته والطبري في تاريخه، وقد اعتمدها عليه البيهقي وابن كثير للتدليل على تصويرهم الواهي لأسباب ودواعي خطبة الغدير.

مناقشة الرواية التي اعتمدها البيهقي وابن كثير

إن هذه الرواية التي اعتمدها البيهقي وابن كثير ضعيفة من حيث السند ومن حيث الدلالة:

١ـ المناقشة في سند الرواية

إن هذه الرواية ضعيفة لإرسالها؛ فإن يزيد بن طلحة بن ركانه من التابعين، قال ابن حجر في (الإصابة): «ويزيد هذا هو أخو محمد بن طلحة بن ركانة، تابعي معروف، وقال ابن أبي حاتم: روى عن أبيه ومحمد بن الحنفية، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: روى عن أبي هريرة ومات أول خلافة هشام بن عبد الملك»[2]، فلا يمكن أن يكون حاضراً في شكوى جيش اليمن، فالرواية مرسلة.

وذلك لأن المرسل عند أهل الحديث هو مارفعه التابعي إلى النبي ﷺ،

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص١٢٣.

(٢) ابن حجر، الإصابة: ج٦ ص٥٦٢.

قال الحاكم النيسابوري: «فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدّث بأسانيد متصلة إلى التابعي فيقول التابعي: قال رسول الله»(١).

وقال ابن الصلاح في مقدّمته: «معرفة المرسل، وصورته التي لا خلاف فيها حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما، إذا قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلّم)، والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك»(٢).

إذن فالمرسل اصطلاحاً هو حديث التابعي، ومن الواضح إن إرسال التابعي ليس بحجة مطلقاً عند الفقهاء وأهل الحديث وغيرهم، قال النووي في التقريب: «اتفق علماء الطوائف على أن قول التابعي الكبير قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كذا أو فعله يسمى مرسلاً، فإن انقطع قبل التابعي واحد أو أكثر قال الحاكم وغيره من المحدثين: لا يسمى مرسلاً، بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فإن سقط قبله فهو منقطع، وإن كان أكثر فمعضل ومنقطع... ثم المرسل حديث ضعيف عند جماهير المحدثين والشافعي وكثير من الفقهاء»(٣).

وقال مسلم في مقدمة صحيحه: «والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة»(٤).

---

(١) الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث: ص٢٥.

(٢) ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، بهامش التقييد والإيضاح للعراقي: ص٧١.

(٣) النووي، تقريب النواوي، بهامش تدريب الراوي: ص١٥٩- ١٦١.

(٤) مسلم، صحيح مسلم: ج١ ص٣٠، المقدمة، باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن.

وقال الترمذي في العلل: «الحديث إذا كان مرسلاً فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث، وقد ضعّفه غير واحد منهم»[١].

وقال النووي في المجموع: «الحديث المرسل لا يحتج به عندنا وعند جمهور المحدثين وجماعة من الفقهاء وجماهير أصحاب الأصول والنظر، وحكاه الحاكم أبو عبد الله بن البيع عن سعيد بن المسيب ومالك وجماعة أهل الحديث والفقهاء الحجاز، وقال أبو حنيفة ومالك في المشهور عنه وأحمد وكثيرون من الفقهاء أو أكثرهم يحتج به ونقله الغزالي عن الجماهير، وقال أبو عمر بن عبد البر وغيره ولا خلاف إنه لا يجوز العمل به إذا كان مرسله غير متحرز يرسل عن غير الثقات.

ودليلنا في ردّ المرسل مطلقاً: أنه إذا كانت رواية المجهول المسمّى لا تقبل، لجهالة حاله، فرواية المرسل أولى، لأن المروى عنه محذوف مجهول العين والحال، ثم إن مرادنا بالمرسل هنا ما انقطع إسناده فسقط من رواته واحد فأكثر»[٢].

وقال ابن حزم: «المرسل من الحديث هو الذي سقط بين أحد رواته وبين النبي (صلى الله عليه وسلم) ناقل واحد فصاعداً، وهو المنقطع أيضاً، هو غير مقبول ولا تقوم به حجّة لأنه عن مجهول»[٣].

فتبيّن من هذا كلّه أن الحديث المرسل وهو ما رواه التابعي ليس بحجّة، والرواية في المقام مرسلة كما ذكرنا، فهي ساقطة عن الحجّية والاعتبار، هذا كلّه من جهة يزيد بن طلحة.

(١) الترمذي، العلل، بهامش شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي: ص١٧١.
(٢) النووي، المجموع: ج١ ص٦١.
(٣) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام: ج٢ ص١٣٥.

وأما يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عمرة، الوارد في طريق الرواية، فلم يرد في حقّه أي مدح أو توثيق، نعم ذكره ابن حبّان في كتابه (الثقات) ولكن ابن حبّان متساهل في توثيقه عند القوم، فلا يمكنهم الاعتماد على ذلك في توثيق الرجل.

وأما محمد بن إسحاق بن يسار، فقد وقع في جرحه وتوثيقه كلام كثير، فبعضهم مدحه واستحسن حديثه، وضعّفه وردّ حديثه بعض آخر[1].

وهناك مشاكل أخرى في سند الحديث، من قبيل عدم ثبوت وثاقة ابن هشام صاحب السيرة، وعدم معاصرته لمحمد بن إسحاق، ووقوع سيرة ابن إسحاق كاملة بيده مشكوك، ونحو ذلك من الأمور التي تُثبت وهن هذا الحديث وسقوطه من الناحية السنديّة.

٢ـ المناقشة في مضمون الرواية

إن الرواية المذكورة ليس فيها أي دلالة أو ظهور في أن الجيش قد بلغ مكة المكرمة، وإنما التعبير الذي ورد في الرواية بلفظها الأول هكذا: «فلما دنا جيشه خرج ليلقاهم، فإذا عليهم الحلل»، وفي اللفظ الثاني للرواية: «فلما دنوا خرج علي بن أبي طالب ليستقبلهم، فإذا عليهم الحلل»، وكلا التعبيرين لا يدلان على أن الجيش قد دنا وقرب من مكة، بل يمكن أن يكون الجيش قد خرج من مكةّ وقرب من المدينة بعد وصول النبي صلى الله عليه وآله إليها، فيكون علي عليه السلام قد التحق بالجيش بعد خطبة الغدير، ورجع بهم إلى المدينة، وكان النبي صلى الله عليه وآله قد دخلها قبلهم، ويشهد على هذا السياق الحديث الصحيح الذي تقدّم عن

---

(١) لاحظ: المزي، تهذيب الكمال: ج٢٤ ص٤٢٢، ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٩ ص٣٨.

البيهقي في الدلائل، ولا توجد أيّ قرينة أو شاهد على التصوير والفهم الذي ذكره البيهقي وابن كثير للحديث، بل الشاهد على خلافه كما ذكرنا.

والحاصل: إن الرواية والقصّة التي استند إليها البيهقي وابن كثير في فهم دواعي حديث الغدير ضعيفة سنداً ومضموناً، ولعلّه لأجل هذه الجهة قال ابن كثير في تصوير القصّة: «**فلذلك ـ والله أعلم ـ لما رجع رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من حجته...**»[1] فهو لم يتثبّت من صحّة ما يقوله، وإنما ذكر ذلك على نحو الاحتمال، ليدفع دلالة حديث الغدير على إمامة علي عليه السلام ويربطه بجيش اليمن بأي حال من الأحوال، ولو استلزم ذلك إنكار سياق الحديث الصحيح، والتمسّك برواية ضعيفة.

وهذا المورد من جملة الموارد التي ابتعد فيها البيهقي وابن كثير عن الإنصاف، بعد أن تركوا مضامين الأحاديث الصحيحة، وركنوا إلى ما ورد في كتب التاريخ من الروايات الضعيفة.

البحث الثالث: روايات أخرى لإثبات الشكوى في مكة المكرمة

هناك بعض الروايات التي قد يعتمد عليها البعض لإثبات أن شكوى أصحاب علي عليه السلام قد وقعت في مكة المكرمة، ونحاول فيما يلي أن نستعرض تلك الروايات مع مناقشة طرقها وأسانيدها ومضامينها:

١ـ رواية الواقدي

من الروايات التي استدل بها على وقوع الشكوى في مكة المكرمة، ما

(١) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٥ ص١٢٣.

ذكره الواقدي في (المغازي)، حيث قال: «فحدثني عمر بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، قال: وجمع علي عليه السلام ما أصاب من تلك الغنائم فجزّءها خمسة أجزاء ـ إلى أن قال: ـ قال أبو سعيد الخدري: ـ وكان معه في تلك الغزوة ـ وكان علي عليه السلام ينهانا أن نركب على إبل الصدقة، فسأل أصحاب علي عليه السلام أبا رافع أن يكسوهم ثياباً فكساهم ثوبين ثوبين، فلما كانوا بالسدرة داخلين مكة، خرج علي عليه السلام يتلقاهم ليقدم بهم فينزلهم، فرأى على أصحابنا ثوبين ثوبين على كل رجل، فعرف الثياب، فقال لأبي رافع: ما هذا؟ قال: كلموني ففرقت من شكايتهم، وظننت أن هذا يسهل عليك، وقد كان من كان قبلك يفعل هذا بهم، فقال: رأيت إبائي عليهم ذلك! وقد أعطيتهم وقد أمرتك أن تحتفظ بما خلّفت، فتعطيهم؟! قال: فأبى علي عليه السلام أن يفعل ذلك حتى جرّد بعضهم من ثوبيه، فلما قدموا على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) شكوا، فدعا علياً، فقال: ما لأصحابك يشكونك؟ فقال: ما أشكيتهم؟ قسمت عليهم ما غنموا، وحبست الخمس، حتى يقدم عليك وترى رأيك فيه، وقد كانت الأمراء يفعلون أموراً ينفلون من أرادوا من الخمس، فرأيت أن أحمله إليك لترى فيه رأيك، فسكت النبي (صلى الله عليه وسلم)»[1].

وهذه الرواية سندها ضعيف جداً، فإن عمر بن محمد بن عمر بن علي مجهول، لم يرد له أي مدح أو توثيق في كتب الرجال السنّية، بل لم يرد له أي ذكر في كتب الرجال المعتمدة، مضافاً إلى ضعف الرواية من جهة إرسالها، فإن محمد بن عمر بن علي وإن كان ثقة صدوقاً، إلا أن رتبته من

---

(١) الواقدي، المغازي: ج٣ ص١٠٨٠ ـ ١٠٨١.

الطبقة السادسة الذين عاصروا صغار التابعين، فهو لم يلتق الصحابة ولا كبار التابعين، فلا يمكنه أن ينقل حادثة وقعت في زمن النبي صلى الله عليه وآله مباشرة؛ ولذا قال ابن حجر في التقريب: «صدوق من السادسة، وروايته عن جدّه مرسلة»[1]، فكيف إذا كانت روايته بالمباشرة؟!

ويضاف إلى ذلك: أن الرواية تضمنت إرباكاً شديداً وخلطاً واضحاً بين الوقائع التاريخية، ونشير فيما يلي إلى جملة من تلك الموارد:

١ـ إن هذه الرواية تشير إلى أن علياً عليه السلام قد ذهب إلى اليمن في خروجه الثالث غازياً ومقاتلاً، حيث جاء فيها قول الراوي: «فخرج في ثلاثمائة فارس، فكانت خيلهم أول خيل دخلت تلك البلاد، فلما انتهى إلى أدنى الناحية التي يريد ـ وهي أرض مذحج ـ فرّق أصحابه، فأتوا بنهب وغنائم وسبي نساء وأطفال ونَعَم وشاءٍ وغير ذلك»[2]، وهذا يتنافى مع صريح الأحاديث الصحيحة المتقدّمة، التي تنصّ على أن خروج علي عليه السلام الأول إلى اليمن مقاتلاً ورجوعه بعد ذلك كان سابقاً على حجّة الوداع، وأن خروجه الثالث هو الذي تزامن مع حجة الوداع وكان في أواخر السنة العاشرة، ولم يكن خروجاً للقتال، وإنما بعثه النبي صلى الله عليه وآله لجباية الأموال والصدقات، خصوصاً وأن هذه الرواية تصرّح بوجود غنائم وسبايا من النساء والأطفال، وهذا لم يعهد إلا في الغزوة الأولى التي فتح الله تعالى بها على المسلمين.

ثم إننا لو فرضنا أن هذه غزوة أخرى مغايرة للغزوة التي كانت برفقة خالد

(١) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج٢ ص١١٧.

(٢) الواقدي، المغازي: ج٣ ص١٠٧٩ ـ ١٠٨٠.

بن الوليد، فإنه مع ذلك لا يصح أن يقال: «فكانت خيلهم أول خيل دخلت تلك البلاد» أي بلاد اليمن؛ وذلك لأن جيش المسلمين قد دخل بلاد اليمن في الغزوة التي اشتكى فيها بريدة علياً عليه السلام في المدينة، وقد دخل على أثر هذه الغزوة الكثير من قبائل اليمن في الإسلام.

٢ـ لقد ورد في المقطع السابق من الرواية أن القتال في اليمن قد دار بين المسلمين وبين قبيلة مذحج، مع أننا ذكرنا سابقاً أن قتال المسلمين مع قبيلة مذحج كان في الغزوة الأولى، حيث إن بني زبيد ـ وهم بطن من مذحج ـ هم الذين كانوا يقطنون اليمن، وقد قاتلهم المسلمون، وسبوا نساءهم وذراريهم في الخروج الأول لعلي عليه السلام.

٣ـ جاء في هذه الرواية أيضاً أن بريدة كان متواجداً في هذه الغزوة، وذلك في قول الراوي: «فجعل على الغنائم بريدة بن الحصيب»، وهذا إنما ينسجم مع الخروج الأول لعلي عليه السلام، حيث كان بريدة موجوداً في ذلك الجيش، وهو الذي اشتكى علياً عليه السلام عند النبي صلى الله عليه وآله.

٤ـ ورد في هذه الرواية أيضاً أن علياً عليه السلام قام بتخميس الغنائم، وهذا ينسجم أيضاً مع الخروج الأول لعلي عليه السلام، حيث قام بتخميس الغنائم، وقد وقعت الجارية في سهم علي عليه السلام من الخمس فواقعها، واغتاض من ذلك بعض الصحابة.

وهذا كلّه يعني أن رواية الواقدي قد وقع فيها خلط كبير بين خروجات علي عليه السلام إلى اليمن.

وهناك إشكالات مضمونية أخرى في هذه الرواية، إلا أنها تشترك في

هذه الإشكالات مع الروايات اللاحقة؛ ولذا سوف نرجئها إلى المناقشات المضمونية العامة حول هذه الطائفة من الروايات.

٢ـ رواية المقريزي

لقد أخرج المقريزي رواية الواقدي المتقدّمة، بالألفاظ ذاتها، إلا أنه لم يذكر طريقاً أو سنداً للرواية[١]، فيرد عليها بالإضافة إلى ما أوردناه على رواية الواقدي من الناحية المضمونية، أنها رواية مرسلة لا سند لها، فلا يمكن الاعتماد عليها لإثبات أن الشكاية قد وقعت في مكة المكرمة.

٣ـ رواية ابن الأثير

قال ابن الأثير تحت عنوان (ذكر بعث رسول الله ﷺ أمراءه على الصدقات):

«وفيها ـ أي في السنة العاشرة ـ بعث رسول الله(صلى الله عليه وسلم) أمراءه وعماله على الصدقات، فبعث المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة إلى صنعاء ـ إلى أن قال ـ وبعث علي بن أبي طالب إلى نجران ليجمع صدقاتهم وجزيتهم ويعود، ففعل وعاد، ولقي رسول الله(صلى الله عليه وسلم) بمكة في حجّة الوداع، واستخلف على الجيش الذي معه رجلاً من أصحابه، وسبقهم إلى النبي(صلى الله عليه وسلم)، فلقيه بمكّة، فعمد الرجل إلى الجيش فكساهم كل رجل حلّة من البز الذي مع علي، فلما دنا الجيش خرج علي ليتلقّاهم فرأى عليهم الحلل، فنزعها عنهم، فشكاه الجيش إلى رسول الله(صلى الله عليه وسلم)، فقام النبي(صلى الله عليه وسلم)خطيباً، فقال: أيها الناس، لا تشكوا علياً، فو الله إنه

(١) المقريزي، إمتاع الأسماع: ج٢ ص٩٦ ـ ٩٧.

لأخشن في ذات الله وفي سبيل الله»[١].

ويمكن أن يلاحظ على هذه الرواية جملة من الملاحظات، نشير إلى بعضها:

أولاً: إن هذه الرواية مرسلة ولا سند لها، فلا يمكن الاعتماد عليها في مقام الاستدلال، ولعل ابن الأثير أخذها من تاريخ الطبري؛ وذلك لأن ابن الأثير اعتمد في تاريخه على ما في تاريخ الطبري، حيث قال في مقدمة كتابه: «فابتدأت بالتاريخ الكبير الذي صنفه الإمام أبو جعفر الطبري؛ إذ هو الكتاب المعوّل عند الكافّة عليه، والمرجوع عند الاختلاف إليه، فأخذت ما فيه من جميع تراجمه»[٢]، وقد تقدّم سابقاً أن رواية الطبري ضعيفة لإرسالها وضعف بعض رواتها.

ثانياً: إن هذه الرواية تؤيّد ما ذكرناه سابقاً، من أن علياً عليه السلام إنما خرج إلى اليمن لجباية الأموال والصدقات، ولم يكن قد خرج للقتال، على خلاف ما في رواية الواقدي والمقريزي.

٤ـ رواية أبي سعيد الخدري

أخرج أحمد في مسنده بسند صحيح عن سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب وكانت عند أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد الخدري، قال: «اشتكى علياً الناس، قال: فقام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فينا خطيباً، فسمعته يقول: أيها الناس، لا تشكوا علياً فو الله إنه

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ج٢ ص٣٠١.
(٢) ابن الأثير، الكامل في التاريخ: ج١ ص٣.

لأخشن في ذات الله أو في سبيل الله»[(١)].

وهذا الحديث صحيح من حيث السند، قال حمزة أحمد الزين في حكمه على سند الحديث: «إسناده صحيح، وعبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري قاضي المدينة لعمر بن عبد العزيز، والحديث أورده الهيثمي ٩/ ١٢٩ وسكت عنه، وصحّحه الحاكم ٣/ ١٣٤ ووافقه الذهبي»[(٢)].

ولكن يمكن أن يلاحظ على مضمون هذا الحديث جملة من الملاحظات:

١ـ إن هذا الحديث لم يرد فيه أي ذكر أو إشارة إلى بلاد اليمن، ولم يتضمن خروج علي عليه السلام إلى تلك البلاد غازياً أو جابياً للأموال، ولا دلالة فيه على جيش أو قتال أو سبي أو صدقات.

٢ـ لم يتضمن هذا الحديث أيضاً أي إشارة إلى خروج النبي صلى الله عليه وآله لحجة الوداع، ولا دلالة فيه على أن علياً عليه السلام وجيشه قد دخلوا مكة المكرمة والتقوا برسول الله صلى الله عليه وآله واشتكوا علياً في ذلك المكان.

وحينئذ كيف يمكن الاعتماد على هذا الحديث والاستشهاد به لإثبات أن الشكوى قد وقعت في مكة المكرمة، وأن حديث الغدير قد جاء لتنزيه ساحة علي عليه السلام وتصويب رأيه وتخطئة الصحابة وردّ شكواهم؟!

٥ـ رواية عمرو بن شاس الأسلمي

قال أحمد بن حنبل في مسنده: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، ثنا

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٠ ص٢٧٢ ح١١٧٥٦.
(٢) المصدر السابق.

محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن الفضل بن معقل بن سنان، عن عبد الله بن نياز الأسلمي، عن عمرو بن شاس الأسلمي، قال ـ وكان من أصحاب الحديبية ـ قال: «خرجت مع علي إلى اليمن فجفاني في سفري ذلك، حتى وجدت في نفسي عليه، فلما قدمت أظهرت شكايته في المسجد، حتى بلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فدخلت المسجد ذات غدوة ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) في ناس من أصحابه، فلما رآني أبدني عينيه ـ يقول: حدّد إلي النظر ـ حتى إذا جلست، قال: يا عمرو والله لقد آذيتني، قلت: أعوذ بالله أن أوذيك يا رسول الله، قال: بلى من آذى علياً فقد آذاني»[(١)].

وسند هذه الرواية معتبر أيضاً، قال الهيثمي في تعليقه على الحديث: «رواه أحمد والطبراني باختصار والبزار أخصر منه، ورجال أحمد ثقات»[(٢)].

وقال حمزة أحمد الزين في حكمه على الحديث أيضاً: «إسناده حسن... والحديث رواه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٥ رقم ٢١١٥٧ في الفضائل، فضائل علي، وابن حبان ٥٤٣ رقم ٢٢٠٢ (موارد) مختصراً، والحاكم وصححه ٣/ ١٢٢ ووافقه الذهبي»[(٣)].

ومع ذلك أيضاً يمكن أن يلاحظ على مضمون هذه الرواية بعض الملاحظات:

١ـ إن هذه الرواية لا دلالة فيها على أن خروج علي عليه السلام كان للقتال أو لجباية الأموال، فإن كان خروج علي عليه السلام إلى اليمن مقاتلاً، فهي الغزوة

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٢ ص٣٩٢.
(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٢٩.
(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج١٢ ص٣٩٢.

الأولى ولا علاقة لها بحجّة الوداع، وإن كان الخروج لجباية الأموال، فلم يرد فيها ذكر لمكة المكرمة أو لحجّة الوداع.

٢ـ لو كان خروج عمرو بن شاس الأسلمي مع علي عليه السلام إلى اليمن لجباية الأموال، وهو الخروج الثالث لعلي عليه السلام، فإنه صريح فيما ذكرناه سابقاً، من أن الشكوى قد وقعت في المدينة وليس في مكة المكرمة، وذلك لقول عمرو بن شاس: «فلما قدمت أظهرت شكايته في المسجد» ومراده مسجد النبي صلى الله عليه وآله في المدينة، والشاهد على ذلك اللفظ الذي أورده الهيثمي للرواية في زوائده، حيث جاء فيه: «فلما قدمت المدينة أظهرت شكايته في المسجد»[1].

هذه هي حصيلة الروايات التي يمكن أن يستند إليها في مسألة شكوى جيش اليمن، وقد اتضح أن بعضها ساقط من حيث الدلالة والسند، وبعضها الآخر لا يمكن الاعتماد على مضمونها؛ لتوثيق الشكوى وإثبات وقوعها في مكة المكرمة عند حجّة الوداع.

ولكن مع ذلك كلّه يمكن أن نجيب على مضامين هذه الروايات عموماً، بأننا لو فرضنا دخول جيش اليمن إلى مكة المكرمة في أيام الحج، وإظهار شكواهم على علي عليه السلام عند النبي صلى الله عليه وآله، مع ذلك كلّه نقول:

إن النبي صلى الله عليه وآله قد قام في الناس خطيباً وردّ الشكاوى التي أثارها بعض الصحابة حول علي عليه السلام، قائلاً: «أيها الناس لا تشكوا علياً فو الله إنه لأخشن في ذات الله أو في سبيل الله» كما هو صريح الرواية التي أخرجها أحمد والحاكم بسند صحيح، فالنبي صلى الله عليه وآله قد حسم الموقف ونزّه ساحة علي عليه السلام

---

(١) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٢٩.

وانتهى الأمر.

وقد كانت بين هذه الخطبة وخطبة الغدير فاصلة زمنية كبيرة، قد تزيد على العشرين يوماً؛ ولذا فإن دعوى الارتباط والعلاقة بين حادثة الشكوى وواقعة الغدير بحاجة إلى إبراز قرينة وهي مفقودة في المقام، ومن هنا لا نجد في حديث الغدير بكل ألفاظه وزوائده أي ذكر أو إشارة إلى شكوى جيش اليمن، فلو كانت خطبة الغدير للردّ على شكاة اليمن، كان من الأولى بالنبي صلى الله عليه وآله أن يشير إلى الشكوى ثم يجيب عليها بولاية علي عليه السلام؛ ليعلم الناس أن شكوى بعض الصحابة ضد علي عليه السلام كانت باطلة وفي غير محلّها.

البحث الرابع: كلا الواقعتين تدلان على خلافة علي عليه السلام

لو فرضنا الاتحاد بين القضيتين، وسلّمنا بأن السبب في صدور حديث الغدير عن النبي صلى الله عليه وآله هو تكلّم جيش اليمن ووقوعهم في علي عليه السلام، فالدلالة محفوظة، بمعنى أن حديث الغدير يدلّ على إمامة علي وخلافته حتى في صورة كونه جواباً على ذلك، حيث ذكرنا وبيّنا في الجواب عن شبهة سابقة أن النصوص الصحيحة والمعتبرة الواردة في حديث الغدير دالّة بوضوح على خلافة علي عليه السلام وإمامته بعد النبي صلى الله عليه وآله.

وهذا ما صرّح القاضي عبد الجبار في كتابه (المغني)، حيث قال: «وقد قال شيخنا أبو الهذيل في هذا الخبر[١]: إنه لو صح لكان المراد به الموالاة في الدين.

وذكر بعض أهل العلم حمله على أن قوماً نقموا على علي بعض أموره، فظهرت مقالاتهم له وقولهم فيه، فأخبر (صلى الله عليه وسلم) بما يدلّ على

---

(١) يعني: حديث الغدير.

منزلته وولايته، دفعاً لهم عمّا خاف فيه الفتنة.

وقال بعضهم في سبب ذلك: إنه وقع بين أمير المؤمنين وبين أسامة بن زيد كلام، فقال له أمير المؤمنين: أتقول هذا لمولاك؟ فقال: لست مولاي وإنما مولاي رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، فقال: رسول الله (صلى الله عليه وسلم): من كنت مولاه فعلي مولاه.

يريد بذلك قطع ما كان من أسامه، وبيان أنه بمنزلته في كونه مولى له، وقال بعضهم مثل ذلك في زيد بن حارثة، وأنكروا أن خبر الغدير بعد موته.

والمعتمد في معنى الخبر[1] على ما قدّمناه؛ لأن كل ذلك لو صحّ، وكان الخبر خارجاً عليه، لم يمنع من التعلّق بظاهره وما يقتضيه لفظه، فيجب أن يكون الكلام في ذلك، دون بيان السبب ـ الذي وجوده كعدمه ـ في أن وجود الاستدلال بالخبر لا يتغير»[2].

البحث الخامس: واقعة الغدير كانت بأمر من الله تعالى

إنّ حديث الغدير كان بأمر من الله تعالى، ولا ربط له بشكوى جيش اليمن، حيث نزل الوحي على رسول الله ﷺ يأمره بوجوب إبلاغ المسلمين خلافة علي عليه السلام وإمامته، كما دلّ على ذلك جملة من الروايات الصحيحة التي أوردنا بعضها سابقاً:

منها: ما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره بسند صحيح ـ تقدّم ذكره ـ عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، قال: «نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا

---

(١) يعني: حديث الغدير.

(٢) القاضي عبد الجبار، المغني في الإمامة: ج٢٠ ق١ ص١٥٤.

الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ في علي بن أبي طالب»[١].

ومنها: ما رواه الثعلبي بأربع طرق في تفسيره من أن الآية الكريمة: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ لما نزلت أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي عليه السلام وقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه»[٢].

ومنها: ما أخرجه ابن عساكر بسند صحيح ـ تقدم ذكره أيضاً ـ عن أبي هريرة، قال: «من صام يوم ثمان عشرة من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم، لما أخذ النبي (صلى الله عليه وسلم) بيد علي بن أبي طالب، فقال: ألست ولي المؤمنين؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم، فأنزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ومن صام يوم سبعة وعشرين من رجب كتب له صيام ستين شهراً، وهو أول يوم نزل جبرئيل عليه السلام على محمد (صلى الله عليه وسلم) بالرسالة»[٣]، وقد تقدم تصحيح هذه الروايات، فلاحظ.

إذن فواقعة الغدير واقعة إلهية قرآنية، وليس من الإنصاف أن نربطها بمسألة جزئية كشكوى جيش اليمن، خصوصاً وأن الشكوى قد تكررت من قبل الصحابة كثيراً في حقّ علي عليه السلام، وقد أجاب النبي صلى الله عليه وآله كل واحد منهم في محلّه.

ويضاف إلى ذلك: أن النبي لم يشر في حديث الغدير إلى مسألة

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ج٤ ص١١٧٢.

(٢) انظر: تفسير الثعلبي: ج٤ ص٩٢: تحقيق: ابن عاشور، الناشر: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٢٨٩، دار الكتب العلمية ـ بيروت

الشكوى من قريب أو بعيد، وإنما ذكر ذلك البيهقي وابن كثير اعتماداً على حدسهم واستحسانهم، الفاقد لأي قرينة أو شاهد علمي.

وأخيراً نقول: قد اتضح مما بيّناه في هذا المبحث الخامس الجواب عمّا زعمه القفاري تبعاً لابن تيمية، من أن حديث الغدير جاء ليردّ قول الخوارج والنواصب ويثبت إيمان علي باطناً وظاهراً فحسب، حيث قال: «وفي هذا الحديث إثبات إيمان علي في الباطن، والشهادة له بأنه يستحق الموالاة باطنًا وظاهرًا، ويرد ما يقوله فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب، ولكن ليس فيه أنه ليس من المؤمنين مولى غيره، فكيف ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) له موال وهم صالحو المؤمنين [منهاج السنة: ٤ / ٨٦]»[1].

فإن ابن تيمية يزعم بكلامه هذا أن حديث الغدير جاء ليثبت إيمان علي عليه السلام الباطني كما هو ثابت له ظاهراً، ومن هنا فهو يستحق الموالاة، ظاهراً وباطناً، ويكون هذا الحديث جواباً على مقالة الخوارج والنواصب الذين اعتقدوا أن علياً إيمانه ظاهري فقط، وبهذا يكون إخباراً غيبياً عما سيقع من الخوارج.

فلا يدل على أنه مولى المؤمنين الوحيد، كيف ذلك والرسول له موال يوالونه ويواليهم، وهم المؤمنون الصالحون.

ولكن الجواب عن مثل هذه التخرّصات قد اتضح مما تقدّم، ونضيف إلى ذلك أيضاً جملة من الأجوبة التالية:

١ـ إن حديث الغدير ـ بألفاظه وزوائده المختلفة والمتعددة ـ ليس فيه أي

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٤٠

دلالة على أنه جاء للردّ على من يبغض عليّاً عليه السلام من النواصب وغيرهم، أو أنه جاء رداً على ما سيبدر من الخوارج في تكفيرهم لعلي عليه السلام ومحاربته؛ إذ لم نلاحظ في عدد من تلك الطرق ـ التي صححنا أسانيدها ـ أية قرينة تشير إلى هذا المعنى، خصوصاً وأن ورود الحديث في غدير خم وما احتف به من قرائن وشواهد داخلية وخارجية ـ تقدّم ذكرها ـ تجعل الباحث يستبعد هذه الفكرة التي زعمها ابن تيمية، بل تلك الشواهد تثبت أن الحديث إنما جاء لإثبات مقام الخلافة والإمامة لعلي عليه السلام.

٢ـ من الثابت لكل باحث في التراث الإسلامي أنه لم يرد في حق أحد من الصحابة بقدر ما ورد بحق أمير المؤمنين عليه السلام وعلو منزلته[(١)]، وأنه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، وأنه مع الحق يدور معه حيثما دار، وأنه مع القرآن والقرآن معه، وأنه سيد العترة التي قرنها مع القرآن في حديث الثقلين، وأنه الميزان في تمييز المؤمن عن المنافق، وغيرها من الأحاديث الصحيحة التي تقدّم ذكرها سابقاً، والتي تبين إيمان علي ظاهراً وباطناً فهل يحتاج الرسول صلى الله عليه وآله بعد كل هذا أن يجمع الناس في حرّ الهجير ليبين لهم إيمان علي باطناً وظاهراً بحديث (من كنت مولاه...) وبشكل متكرر، ليردّ بذلك على ما

(١) أخرج الحاكم النيسابوري في مستدركه: ج٣ ص١٠٧، بسنده عن محمد بن منصور الطوسي، يقول: «سمعت أحمد بن حنبل، يقول: ما جاء لأحد من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الفضائل ما جاء لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه»، وفي الاستيعاب لإبن عبد البر، قال: «وقال أحمد بن حنبل وإسماعيل بن إسحاق القاضي: لم يرو في فضائل أحد من الصحابة بالأسانيد الحسان ما روى في فضائل علي بن أبي طالب» ج٣ ص١١١٥، وقال ابن الجوزي: «قال الإمام أحمد بن حنبل: ما لأحد من الصحابة من الفضائل بالأسانيد الصحاح مثل ما لعلي رضي الله عنه»، مناقب أحمد، ابن الجوزي الحنبلي: ص١٦٣.

يقوله فيه أعداؤه، من النواصب والخوارج؟!! إن هذا ما لا يقبله المنطق والعقل السليم.

ثم نتساءل هل أن إيمان علي بن أبي طالب أخفى أو أقل وأضعف درجة من إيمان سائر الصحابة كي يحتاج النبي صلى الله عليه وآله إلى إثباته وبيانه لمبغضيه من الصحابة والمنافقين؟!!

٣ـ ثم إنه لو كان على النبي صلى الله عليه وآله أن يتصدّى لإثبات إيمان أحد من أصحابه فيما لو كان له أعداء سينكرون إيمانه، لكان المفروض أن يتصدى صلى الله عليه وآله لإثبات إيمان عثمان بن عفان، الذي أنكر الخوارج إيمانه وكفّروه ظاهراً وباطناً، بل هو قتل بأيد الصحابة أنفسهم، بعد أن ثاروا عليه.

نتائج المبحث الخامس:

يمكن تلخيص نتائج المبحث الخامس ضمن النقاط التالية:

١ـ إن علياً عليه السلام خرج إلى اليمن أكثر من مرّة.

٢ـ خرج علي عليه السلام إلى اليمن في المرّة الأولى مقاتلاً وداعياً إلى الإسلام، وقد دخلت على إثر ذلك جملة من قبائل اليمن إلى الإسلام، وفي هذا الخروج الأول توجّه بريدة إلى النبي صلى الله عليه وآله ليشكو علياً في قصّة الجارية، فردّه النبي صلى الله عليه وآله، وأمضى ما قام به علي عليه السلام، وانتهى الأمر، وليس في ذلك أي دلالة أو إشارة إلى حجّة الوداع أو التحاق علي عليه السلام برسول الله صلى الله عليه وآله لأداء مناسك الحج، بل الشكوى وقعت في المدينة، ولهذا لم يستند أصحاب شبهة جيش اليمن إلى هذه القصّة، مع أنها واردة في الصحاح من كتبهم.

٣ـ خرج علي عليه السلام إلى اليمن في المرّة الثانية قاضياً، وهذا أيضاً لا علاقة له

بحجة الوداع، ويمكن أن يكون ذلك بعد فتح اليمن في الغزوة السابقة الذكر.

٤ـ خرج علي عليه السلام إلى اليمن في المرّة الثالثة لجباية الأموال والصدقات، وقد اتضح أن هذه القصّة هي التي اتفق زمانها مع حجّة الوداع، حيث التحق علي عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وآله لأداء مناسك الحج، وتبيّن أن الشكوى في هذه القصّة قد وقعت في أواخر السنة العاشرة للهجرة في المدينة، بعد رجوع النبي صلى الله عليه وآله إليها من حجة الوداع.

٥ـ إن خروج علي عليه السلام إلى اليمن جابياً للأموال وقع في الفترة التي كان فيها معاذ بن جبل قاضياً في اليمن، ومن هنا نفهم أن قضاء علي عليه السلام في اليمن كان سابقاً على قضاء معاذ بن جبل فيها، وإذا علمنا أن القضاء في اليمن متأخر زماناً على فتح تلك البلاد ودخول قبائلها في الإسلام، نفهم التسلسل الزمني والتاريخي للخروجات الثلاث لعلي عليه السلام إلى اليمن، أي أن فتح اليمن كان سابقاً على قضاء علي عليه السلام فيها، وقضاؤه كان سابقاً على خروجه لجباية الأموال، الذي تزامن مع حجة الوداع ومع فترة قضاء معاذ بن جبل في تلك البلاد، فلم يبق لأصحاب الشبهة المذكورة أي وثيقة تاريخية، إلا ما سقناه من رواية ضعيفة، وخالية من أي دلالة أو إشارة إلى ما زعموه.

٦ـ إن أصحاب هذه الشبهة أمثال البيهقي وابن كثير ومن تابعهم استندوا إلى روايات ضعيفة لا تدل على مطلوبهم، وأعرضوا عن الأحاديث والسياقات الصحيحة لقصة شكوى جيش اليمن.

٧- إن مجمل الروايات التي يمكن أن يستند إليها في مسألة شكوى جيش اليمن، قد اتضح أن بعضها ساقط من حيث الدلالة والسند، وبعضها

الآخر لا يمكن الاعتماد على مضمونها؛ لتوثيق الشكوى وإثبات وقوعها في مكة المكرمة عند حجّة الوداع، مضافاً إلى عدم ارتباط هذه الروايات بواقعة الغدير على فرض صحتها سنداً ومضموناً.

٨- لو فرضنا الاتحاد بين القضيتين، وسلّمنا بأن السبب في صدور حديث الغدير عن النبي صلى الله عليه وآله هو تكلّم جيش اليمن ووقوعهم في علي عليه السلام، فالدلالة على الإمامة محفوظة.

٩- إنّ حديث الغدير كان بأمر من الله تعالى، ولا ربط له بشكوى جيش اليمن.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

خاتمة الفصل الأول

الشبهات المثارة حول مسألة النص على الإمامة الخلافة

نحاول أن نجيب في هذه الخاتمة على بعض الشبهات التي أثيرت حول مسألة النص على الإمامة والخلافة بعد رسول الله ﷺ، وقد حاول بعض الكتّاب أن يسلّط الضوء على جملة منها في بعض كتبه المؤلّفة ضدّ الشيعة الإمامية، وهو المدعو بـ«ناصر بن عبد الله بن علي القفاري»، وسوف نستعرض فيما يلي أهم تلك الشبهات التي ذكرها مع الإجابة عنها بنحو الإيجاز والاختصار:

الشبهة الأولى

لا يوجد في كتاب الله ذكر لأئمة الشيعة بأسمائهم وهذا دليل على بطلان الإمامة

قال المدعو (ناصر القفاري):

«لندع جانب الرّوايات المختَلَف فيها ولنحتكم إلى كتاب الله سبحانه عن طريق فهمه من خلال اللّغة العربيّة. فالله سبحانه أنزل القرآن بلسان عربي مبين، وقد اتّفق أهل السّنّة والشّيعة على حدود العربيّة، واتّفقوا على ما وضع لمفرداتها من المعاني، ومعنى هذا أنّ اللّغة العربيّة يمكن أن تكون

المرجع في الحكومة في هذا الأمر .

فهل نجد في كتاب الله ذِكرًا للأئمّة الاثني عشر بأسمائهم، كما ذكر رسول الهدى صلى الله عليه وسلم باسمه ووصفه؛ لأنّ الإمام عندهم كالنّبي، ومنكر الإمام كمنكر النبي أو أعظم؟!.

وهل نجد لإمامة الاثني عشر ذكرًا صريحًا في كتاب الله، كما ذكرت أركان الإسلام صريحة واضحة في مواضع متفرقة من كتاب الله، من غير حاجة لمعرفة أصلها إلى تأويل باطني أو روايات موضوعة، والإمامة عندهم أعظم أركان الإسلام؟!.

فكيف لا تذكر ولا يشار إليها؟ أليس هذا دليلاً على أنّ مزاعم الإماميّة في هذا الباب لا أصل لها؟ وحينئذ لابد من رفض هذه المزاعم لمناقضتها لكتاب الله»[(١)].

الجواب عن الشبهة

الجواب الأول: دلالة القرآن على مبدأ الإمامة

إن القول بكون الإمامة التي تعتقد بها الشيعة لا ذكر ولا إشارة لها في القرآن الكريم، إنما يكشف عن جهل قائله بالقرآن؛ وذلك لأن الإمامة من أبرز المفاهيم التي أولاها القرآن الكريم عناية خاصة، وقد تضافرت النصوص القرآنية بذكرها والتأكيد عليها، ورسم وتحديد معالمها.

والآيات الواردة في هذا المجال على قسمين، قسم منها يشير إلى مبدأ الإمامة العامة من دون تشخيصها بالأئمة من أهل البيت عليهم السلام، والقسم الآخر

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٥٦

من الآيات أثبت مقام الإمامة والخلافة لأهل البيت عليهم السلام بالخصوص.

ونحاول فيما يلي أن نشير بنحو الاختصار لكلا القسمين من الآيات المباركة:

القسم الأول: آيات الإمامة العامة

الآية الأولى:

قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾(1).

إن سياق هذه الآية الكريمة واضح في أن الله تعالى قد جعل إبراهيم عليه السلام إماماً في أواخر عمره الشريف، بعد أن كان نبياً ورسولاً وخليلاً؛ وذلك لأن الآية صريحة في أن إبراهيم عليه السلام إنما مُنِحَ هذا المقام بعدما تعرّض لسلسلة من الابتلاءات والاختبارات، وكان ذلك بعد المتاعب والصعوبات التي واجهها في تبليغ الرسالة الإلهية إلى قومه المشركين؛ وهو عليه السلام قد طلب مقام الإمامة لذريته، وهذا لا يتناسب إلا مع حصول ووجود الذرية له عليه السلام، وتجاوزه مرحلة الشباب، خصوصاً وأنه عليه السلام لم يُرزق الذريّة إلا بعد فترة مديدة من الزمن، قد تجاوز فيها زمن الفتوّة الذي كسّر فيه الأصنام ودعا قومه إلى الإيمان بالله؛ وذلك لأنه عندما أعلن دعوته كان شاباً يافعاً، كما هو مفاد قوله تعالى: ﴿قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾(2).

ويضاف إلى ذلك: أن اسم الفاعل في ـ الآية المباركة ـ «جاعل» لا يعمل

---

(1) البقرة: ١٢٤.

(2) الأنبياء: ٦٠.

في المفعول وهو«إماماً» إلا إذا كان بمعنى الحال أو الاستقبال، ولا يعمل في الماضي، وحيث إن النبوة كانت ثابتة مسبقاً لإبراهيم عليه السلام، فلابد أن يكون إعطاء الإمامة لإبراهيم عليه السلام في الحال أو الاستقبال، أي بعد نبوته.

فهذه الآية تُثبت وبوضوح مقاماً يغاير مقام النبوة والرسالة لإبراهيم عليه السلام وذريته الطاهرة.

الآية الثانية:

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾[1].

الآية الثالثة:

قوله تعالى: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾[2].

فإن هذه الآية والآية السابقة تدلان وبوضوح على جانب آخر من جوانب الإمامة الإلهية، وهو أن مقام الإمامة لابد أن يكون بجعل وتنصيص من قبل الله تعالى.

الآية الرابعة:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ﴾[3].

---

(١) السجدة: ٢٤.

(٢) القصص: ٥.

(٣) نساء: ٥٩.

إن هذه الآية المباركة تشرح مفهوم الإمامة وتوضح أبعاده وحدوده، حيث قرنت طاعة أولي الأمر بطاعة الله تعالى، مما يكشف عن أن هذه الولاية متفرعة عن ولاية الله وولاية الرسول ﷺ، وهي شاهد على أن الولاية والإمامة، وقيادة الناس ليس من صلاحيتهم ولا بتنصيبهم؛ لأن ما هو اللازم عليهم المتابعة والانقياد في ذلك وحسب.

القسم الثاني: آيات الإمامة الخاصة

الآية الأولى:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[1].

لقد ذكر في محلّه أن نزول هذه الآية في حقّ علي عليه السلام من الأمور التي اتفق الفريقان على روايتها، وبالأسانيد الكثيرة وعن جمع كبير من الصحابة والتابعين، كعلي عليه السلام وعمار والمقداد وابن عباس وأبي ذر وجابر بن عبد الله الأنصاري وابن جريج المكي ومجاهد ومقاتل والضحاك وغيرهم، ومن ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ بسند صحيح، عن سلمة بن كهيل قال: «تصدّق علي بخاتمه وهو راكع فنزلت: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ...﴾»[2].

فهذه الآية دلت بصراحة على ولاية علي عليه السلام وإمامته على سائر المؤمنين،

(١) المائدة: ٥٥.

(٢) ابن أبي حاتم الرازي، تفسير القرآن: ج٤ ص١١٦٢، المكتبة العصرية؛ ولاحظ أيضاً: الطبري، جامع البيان: ج٦ ص٣٨٩؛ الثعلبي، تفسير الثعلبي: ج٤ ص٨٠؛ الواحدي، أسباب النزول: ص١١٣.

حيث قرنت الآية ولاية علي عليه السلام بولاية الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله، مما يكشف عن أن هذه الولاية متفرعة عن ولاية الله وولاية الرسول، والمراد من الولاية ـ كما تقدّم ـ هو القيام بأمر الأمة وقيادتها وهدايتها وتبيين ما تحتاج إليه من أمور دينها ودنياها، وأن عليها الرجوع إلى الولاة في كل صغيرة وكبيرة، وإذا قضوا أمراً فليس للأمة الخيرة من أمرها، بل عليها السمع والطاعة.

إذن فأصل الولاية والإمامة الخاصة لعلي عليه السلام - وهو أوّل أئمة أهل البيت عليهم السلام - قد نصّ عليها القرآن الكريم، وأما النص على إمامة بقية الأئمة من أهل البيت عليهم السلام بالخصوص، فهو موكول إلى بيانات النبي صلى الله عليه وآله وسنّته المباركة، كما سيأتي توضيحه لاحقاً.

الآية الثانية:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾[1].

لقد تقدّم في مبحث حديث الغدير أن هذه الآية نزلت في حقّ علي عليه السلام في يوم الغدير بعد حجّة الوداع، فمن ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، بسنده عن أبي سعيد الخدري، قال: «نزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ في علي بن أبي طالب»[2].

وفي نزول هذه الآية المباركة في تلك الواقعة دليل واضح على أنها

---

(١) المائدة: ٦٧.

(٢) ابن أبي حاتم الرازي، تفسير ابن أبي حاتم: ج٤ ص١١٢٧، وقد تقدم تصحيح هذا الحديث بطرق مختلفة في الأبحاث السابقة.

جاءت لتأكيد أمر في غاية الأهمية والخطورة، يجب على النبي الأكرم صلى الله عليه وآله تبليغه في يوم الغدير، حيث تُبيِّن الآية أن ما وقع في يوم الغدير لو لم يفعله النبي صلى الله عليه وآله فلا يكون قد بلّغ رسالة الإسلام، وليس ذلك إلا لانهدام ركن الإمامة والولاية الذي تتوقف عليه ديمومة الإسلام واستمراره، فترك تنصيب علي بن أبي طالب عليه السلام للولاية على الأمة مساوق لترك تبليغ الرسالة بكاملها؛ لأن الإمامة الإلهية بعد النبي صلى الله عليه وآله هي التي تتكفل قيادة الأمة من الناحية الدينية والسياسية والحكومية ونحوها، فالله تعالى قد أنزل مقام الإمامة لعلي عليه السلام على نبيّه صلى الله عليه وآله من السماء وأمره بتبليغه بصريح هذه الآية المباركة، وجعلت ذلك المقام عدلاً للرسالة بكاملها.

الآية الثالثة:

قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾[1].

سبق وأن ذكرنا بأن الأحاديث الصحيحة تنصّ على أن نزول هذه الآية كان بعد خطبة الغدير، وهذا ما تقدّم إخراجه بسند صحيح عن أبي هريرة، حيث قال: «لما أخذ النبي صلى الله عليه وآله بيد علي بن أبي طالب، فقال: ألست ولي المؤمنين؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا بن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مسلم، فأنزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾»[2].

---

(١) المائدة: ٣.

(٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٢٨٩، وقد تقدم تصحيح سند هذا الحديث.

ونزول هذه الآية المباركة بعد حديث الغدير من الأدلة الواضحة على أن الآية جاءت للتنصيص على إمامة علي عليه السلام وخلافته بعد النبي صلى الله عليه وآله؛ إذ لا يوجد ما يصلح لإكمال الدين وإتمام النعمة في حديث الغدير إلا مقام الخلافة والإمامة في الأمة؛ لأن الإمامة تعني حفظ الدين وقيادة الأمة والدفاع عن حريم الرسالة الإسلامية بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله.

هذه لمحة عامة تكشف عن اهتمام القرآن بمقام الإمامة، وأن الإمامة العامة، والإمامة الخاصة المتمثلة بإمامة علي عليه السلام من المبادئ الأصيلة في القرآن الكريم، وأما التنصيص على بقية الأئمة من أهل البيت عليهم السلام فهو متروك للبيانات النبوية المباركة كما سيتضح في الجواب اللاحق .

الجواب الثاني: دلالة السنة النبوية على مبدأ الإمامة

لا ريب أن القرآن الكريم هو الكتاب المنزل لهداية الناس، وفيه تبيان كل شيء، والسنة النبوية مُفصّلة وشارحة ومبيّنة له، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1]، فأصول الإسلام بأكملها، وأسس العقائد والأخلاق والأحكام والعلوم الأخرى وإن كانت موجودة في القرآن الكريم، إلا أن شرح تلك الأصول وتفسيرها وتجسيدها في الخارج موكول لسنة النبي، من خلال حديثه وأقواله وسيرته المباركة، وليس هذا بغريب، فإن كثيراً من الأحكام والاعتقادات نعتمد فيها على القرآن وبيان السنة، فالنبي الأكرم صلى الله عليه وآله يبيّن ما نُزّل إلينا من القرآن، قال الله

(١) النحل: ٤٤.

تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾(١)؛ ولذا نجد أن الله تعالى قد قرن طاعة رسوله ﷺ بطاعته في آيات كثيرة، منها:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾(٢).

وقوله عزّ وجلّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ﴾(٣).

وكذلك قرن معصية الرسول ﷺ بمعصيته تعالى، حيث قال: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾(٤)، وقال عزّ وجلّ: ﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾(٥)، وقال تعالى أيضاً: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾(٦).

وقد أمرنا القرآن الكريم وبكل صراحة أن نأخذ بكل ما صدر عن الرسول الأكرم ﷺ، قال عزّ وجلّ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا...﴾(٧)، وذلك لأن النبي الأعظم ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، فلم يجعل الله تعالى الخيرة للمؤمنين فيما قضي الله ورسوله،

(١) النحل: ٤٤.
(٢) النساء: ٥٩.
(٣) الأنفال: ٢٠.
(٤) الجن: ٢٣.
(٥) الشعراء: ٢١٦.
(٦) النساء: ٦٥.
(٧) الحشر: ٧.

كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾[1].

وهناك روايات كثيرة متضافرة في صحاح السنّة تؤكّد وتحث على الأخذ بسنة الرسول صلى الله عليه وآله، وتنهى عن الإعراض عن سنته صلى الله عليه وآله والاكتفاء بالقرآن وحده.

ومن الروايات التي وردت عن رسول الله صلى الله عليه وآله في هذا المجال، ما جاء في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، ومسند أحمد عن أبي عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه»[2].

وأخرج أحمد بن حنبل بسنده عن المقداد بن معدي كرب، قال: «قال رسول الله (صلى الله عليه وسلّم): ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينثني شبعاناً على أريكته يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، قال حمزة أحمد الزين في تعليقه على الحديث: هذا الحديث صحيح الإسناد»[3].

---

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) انظر: سنن أبي داود، باب لزوم السنة: ج٤ ص٢٠٥ ح٤٦٠٥؛ سنن الترمذي: ج٤ ص١٤٤ ح٢٨٠١، كتاب العلم؛ باب ما نهى عنه؛ سنن ابن ماجه، المقدمة: ج١ ص٦ ـ ٧، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وآله والتغليظ على من عارضه.

(٣) أحمد بن حنبل، المسند، بتعليق حمزة أحمد الزين: ج١٣ ص٢٩١.

وقد كان الالتزام بسنّة النبي ﷺ وتفسير القرآن بها رائجاً ومعروفاً في أقوال الصحابة وتعاملهم، فمن ذلك ما ورد في صحيح البخاري عن علقمة، عن عبد الله قال: «لعن الله الواشمات الموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب، فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت، فقال: ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ ومن هو في كتاب الله، فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول، قال: لئن كنتِ قرأتيه لقد وجدتيه، أما قرأت: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[1]؟ قالت: بلى، قال: فإنه قد نهى عنه»[2]، وكذا وردت هذه الرواية بألفاظها في صحيح مسلم[3].

وعلى هذا الأساس يتضح أن جميع أحكام الإسلام موجودة في القرآن الكريم، إلا أنه لا يمكن معرفة تفاصيلها والوقوف على حقائقها من دون الرجوع إلى سنة الرسول الأكرم ﷺ، فإننا في إقامة الصلاة ـ مثلاً ـ لا نعرف كيف نصلّي من دون أن نأخذ من حديث الرسول ﷺ كيفيتها وشرائطها وعدد ركعاتها وسجداتها وأذكارها ومبطلاتها، وكذلك في الحج، حيث لا يمكن أداء مناسكه من دون الرجوع إلى سنته ﷺ، واستيضاح شروطه وواجباته ومواقيته وأشواط الطواف وصلاته، وتفاصيل السعي والتقصير وسائر مناسك الحج الأُخرى، وهكذا الحال في سائر أركان الإسلام وأصوله.

إذن لابدّ من الرجوع إلى القرآن والسنة النبوية معاً لأخذ تعاليم الإسلام

(١) الحشر: ٧.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص٢٨٤ ح٤٨٨٦.

(٣) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٦٧٨ ح٢١٢٥، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة.

منهما، أما من أراد الاكتفاء بالقرآن وحده دون السنّة، فأدنى ما نقول بحقّه: إنه جاهل بما ورد في القرآن نفسه، الذي يدعو لإطاعة الرسول صلى الله عليه وآله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾[1].

وقد قال الألباني - وهو من كبار علماء الفرقة الوهابية- في هذا المجال: «فحذار أيها المسلم أن تحاول فهم القرآن مستقلاً عن السنة، فإنك لن تستطيع ذلك ولو كنت في اللغة سيبويه زمانك»[2].

ومن هنا يتضح أن مقولة: «حسبنا كتاب الله» مقولة مخالفة لصريح القرآن الكريم.

وإذا اتضح ذلك كلّه فنقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قد نصّ على إمامة علي أمير المؤمنين عليه السلام باسمه الصريح كما في حديث الغدير المتواتر، وحديث الدار، وحديث المنزلة، وغيرها من الأحاديث وفي مواطن كثيرة جداً، فإذا ثبت هذا بشكل قاطع عنه صلى الله عليه وآله، وهو القرآن الناطق الذي لا ينطق عن الهوى، وقد أقام الحجة علينا بأن الإمام بعده علي عليه السلام، فتثبت إمامته بلا ريب، وإذا لم يذكر القرآن اسم عليّ فإن ذلك لا يضر ولا يؤثر في قيمة الحجّة التي أقامها الرسول صلى الله عليه وآله على الإمامة؛ لأن تبليغه وبيانه وقوله صلى الله عليه وآله هو قول الله تعالى.

ومما يؤكد هذا الوجه ما أجاب به الإمام الصادق عليه السلام بسند معتبر صحيح عندنا، حينما سأله أبو بصير عن السبب في عدم ذكر اسم علي عليه السلام صريحاً، فأجابه عليه السلام بما بيّناه، حيث قال أبو بصير: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله

---

(١) الحشر: ٧.

(٢) الألباني، صفة صلاة النبي: ص١٧١.

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ ...﴾، فقال: نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام، فقلت له: إن الناس يقولون: فما له لم يُسمِّ علياً وأهل بيته عليهم السلام في كتاب الله عز وجل؟ قال: فقال: فقولوا لهم: إن رسول الله صلى الله عليه وآله نزلت عليه الصلاة ولم يسم الله لهم ثلاثاً ولا أربعاً حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك لهم.. »[1].

فبعد قيام الحجج والبراهين والأدلة القاطعة على الإمامة الخاصة من السنّة النبوية، لا ينبغي التشكيك والترديد وإثارة الشبهات في ذلك استناداً إلى شبهات واهية كهذه، ويجب أن لا نكون كقوم بني إسرائيل، الذين أخذوا يطلبون من نبي الله موسى عليه السلام المزيد من الحجج بعد أن أظهر لهم الأدلة والبراهين على وجود الله تعالى، حتى أنهم طلبوا من موسى أن يريهم الله تعالى جهرة، حيث قالوا: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾[2].

الجواب الثالث: الحكمة الإلهية في عدم ذكر أسماء الأئمة

إن عدم ذكر اسم علي عليه السلام في القرآن لعلّه لمصلحة وحكمة إلهية قد خفيت علينا، إذ ما قيمة عقولنا كي تُحيط بكل جوانب الحكم والمصالح الإلهية، فكم من الأمور التي قد خفيت أو أخفيت علينا مصالحها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَسْأَلُواْ عَنْ أَشْيَاء إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[3]، والاعتراض على حكم الله تعالى خلاف ما أُمرنا به من وجوب التسليم

(١) الكليني، أصول الكافي: ج١ ص٢٨٦- ٢٨٧.

(٢) البقرة: ٥٥.

(٣) المائدة: ١٠١.

والخضوع لأمره عزّ وجلّ.

ونحاول فيما يلي أن نشير إلى بعض الحكم والمصالح التي بلغتها عقولنا في هذا المجال:

الحكمة الأولى: ذكر الوصف أبلغ في التأثير من ذكر الاسم

من الواضح أن ذكر الوصف أوقع تأثيراً في تحديد المصداق من ذكر الاسم، لذا ذكر علماء اللغة أن اسم العَلَم ليس أعرف المعارف، بل الكثير منهم قد جعل اسم العَلَم أدنى درجة من أسماء المعرفة، والسر في ذلك، كما ينص عليه أهل اللغة والبلاغة، أن اسم العَلَم قد يُتوخّى منه معنى الصفة، فإذا جاء اسم عليّ عليه السلام مثلاً في القرآن فقد يحصل إيهام بأن المراد منه الصفة أي العالي، وعلى هذا الأساس فقد بيّن القرآن الكريم المصداق بشكل صريح، وأوصاف خاصّة، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[1]، وقد تقدّم في الأحاديث الصحيحة أن المقصود بهذه الأوصاف الخاصة هو علي بن أبي طالب عليه السلام.

وهكذا بقية الأئمة عليهم السلام فقد ذُكروا في القرآن الكريم بأوصافهم ومقاماتهم السامية، كما في:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[2].

---

(١) المائدة: ٥٥

(٢) الأحزاب: ٣٣.

وقوله تعالى: ﴿قُل لاَّ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا * عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا * يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا * وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا * إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاء وَلا شُكُورًا * إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾(٣).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الله اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ * ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَالله سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾(٤).

أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عباس، قال: «وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد (صلى الله عليه وسلّم)»(٥).

الحكمة الثانية: لو ذكر اسم علي عليه السلام لحذفه المنافقون

لو فرضنا أن القرآن الكريم ذكر أسماء الأئمة صريحاً، فلا نستبعد أن يُبادر المنافقون وأعداء أهل البيت عليهم السلام ومخالفيهم لرفعها وحذفها من الكتاب الكريم، فيقع بذلك التصرف والتحريف في القرآن الكريم، وقد

---

(١) الشورى: ٢٣.

(٢) الدهر: ٥ـ ٩.

(٣) آل عمران: ٦١.

(٤) آل عمران: ٣٣- ٣٤.

(٥) البخاري، صحيح البخاري: ج٤ ص١٣٨.

شاء الله سبحانه وتعالى أن يحفظ القرآن الكريم من خلال سُبل الحفظ المتعارفة، حيث قال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾(١)، ولاشك أن هذا لا يتعارض مع الوعد الإلهي بحفظ القرآن من كل أشكال التحريف؛ لأن حكمة الله تعالى اقتضت حفظ القرآن الكريم وفق القانون الطبيعي والمتعارف، وبحسب الأسباب والمسببات في هذا العالم.

فلكي يحفظ الله تعالى القرآن بهذا الأسلوب الطبيعي، كان لا بد أن يسلك مسلكاً متعارفاً يمنع من وقوع التحريف من قبل النفوس المريضة، فلذلك نقول: إن ذكر أسماء الأئمة عليهم السلام صريحاً سيعرّض القرآن للتحريف، خصوصاً وأن المسألة حسّاسة جداً وتؤدّي إلى صيرورتهم عليهم السلام قادة ورؤساء وخلفاء للمسلمين بلا منازع.

الحكمة الثالثة: ذكر الاسم لا يعني حسم النزاع

إن ذكر الاسم صريحاً في القرآن لا يعني حسم الخلاف في ذلك من جهات أخرى؛ لأننا نجد أن كثيراً من الأمور التي ذكرت في القرآن بصراحة تامة قد وقع الخلاف فيها بعد ذلك، كما في المتعة التي ورد ذكرها في القرآن بكل صراحة، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾(٢)، ومع ذلك نجد أن الخلاف والنزاع وقع فيها فيما بعد، حيث ادّعي نسخها بقول عمر بن الخطاب.

---

(١) الحجر: ٩.

(٢) النساء: ٢٤.

فالنزاع والخلاف في مسألة الإمامة لن ينتهي ولن يحسم بذلك، فالإمامة التي لم يقع خلاف وصراع في مسألة كما وقع فيها، قال الشهرستاني: «وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة إذ ما سلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سلّ على الإمامة في كل زمان»[1]، لا يمكن حسمها بذكر الأسماء في القرآن، ولذا لو ذكرت الآيات القرآنية الأئمة عليهم السلام بأسمائهم، فإنه سيقال: إنها لا تعني إمامتهم، وستؤوّل بشتى التأويلات ومختلف التمحّلات، وإن أدّى ذلك إلى تجاوز أوضح القواعد اللغوية والشواهد الروائية والتاريخية، كما هو الحال في آية الولاية المتقدّمة، حيث حاول البعض أن يفسّر الولي فيها بمعنى المحب أو الناصر، وأنها واقعة في سياق لا يساعد على استنباط معنى الإمامة منها، وأن علياً فقير وأنه لا تجب عليه الزكاة و..و..

خصوصاً وأن السياسة قد لعبت دوراً مهماً في هذا المجال؛ لأن إثبات الإمامة والخلافة لأهل البيت عليهم السلام أمر لا يمكن أن يتقبّله من تربّع على سدّة الحكم، من بني أمية وغيرهم، الذين لا يتوانون في فعل أي شيء من شأنه أن يثبّت أركان حكمهم، والوقوف بوجه أي شيء قد يزعزع ذلك، حتى وإن كان صريح القرآن والسنة.

الحكمة الرابعة: ذكر الاسم في القرآن مدعاة لاتهام أتباع أهل البيت عليهم السلام

لو افترضنا أن اسم علي عليه السلام قد ذكر في القرآن، فليس من البعيد أن يُقال إن ذلك من وضع الرافضة، كما نجد هذا الافتراء واضحاً في الروايات الصريحة الواردة في فضائل أهل البيت عليهم السلام، ولا غرابة في ذلك على الذين

---

(١) الشهرستاني، الملل والنحل: ج١ ص٢٤.

ختم الله على قلوبهم، فإن الرسول الأكرم ﷺ صرح باسم علي عليه السلام على مرأى ومسمع (١٢٠) ألف صحابي، بشكل لا يشوبه ريب، ومع ذلك بادر المنافقون إلى إنكاره ورفضه، بل زعم بعضهم أن ذلك من الموضوعات.

الشبهة الثانية

النص على الخلافة واقعة عظيمة لا يمكن كتمانها

قال القفاري: «ثانياً: إن هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فلو كان له أصل لنقل كما نقل أمثاله من حديثه، لاسيما مع كثرة ما ينقل في فضائل علي من الكذب الذي لا أصل له، فكيف لا ينقل الحق الذي قد بلغ للناس؟! ولأن النبي (صلى الله عليه وسلم) أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه، فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه.

ولو كتم الصّحابة مسألة النّصّ عليه لكتموا فضائل علي ومناقبه ولم ينقلوا منها شيئًا، وهذا خلاف الواقع، فَعُلِمَ أنّه لو كان شيء من ذلك لنقل؛ لأنّ النّصّ على الخلافة واقعة عظيمة، والوقائع العظيمة يجب اشتهارها جدًا، فلو حصلت هذه الشهرة لعرفها المخالف والموافق، وحيث لم يصل خبر هذا النص إلى أحد من الفقهاء والمحدثين علمنا أنه كذب.

قال ابن حزم: وبرهان ضروري وهو أن رسول الله مات وجمهور الصحابة رضوان الله عليهم، حاشا من كان منهم في النواحي يعلم الناس الدين، فما منهم أحد أشار إلى علي بكلمة يذكر فيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نص عليه .

ومن المحال الممتنع الذي لا يمكن البتة، اتّفاق أكثر من عشرين ألف إنسان

متنابذي الهمم والنيّات والأنساب . . على طيّ عهد عهده رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم [الفصل: ٤/ ١٦١]»[١].

حصيلة الشبهة:

١ـ إن حديث النص على الخلافة لا أصل له.

٢ـ إن حديث النص على الخلافة مما تتوفّر الهمم والدواعي على نقله، فلو كان له أصل لنقل.

٣ـ إن النبي ﷺ أمر أمّته بتبليغ ما سمعوا منه، فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه، فلو كان لهذا الحديث أصل لنقلوه.

٤ـ ولو كتم الصّحابة مسألة النّصّ على علي لكتموا الأحاديث الواردة في فضائله ومناقبه.

الجواب عن الشبهة

يمكننا أن نُجمل الردّ على هذه الشبهة ضمن الأجوبة التالية:

الجواب الأول: إن هذه الشبهة تفتقد لأبسط مقوّمات الحوار والاحتجاج، حيث حاول أصحاب هذه الشبهة أن يحوّطوا مسألة النص على الخلافة ويحصروها في بعض كتب الطائفة السنّية التي يعتقدون بصحّتها كالبخاري ومسلم، مع أن قوانين الحوار تلزم الشخص المحاور أن يتقيّد بالمسائل والقضايا المتّفق عليها بين المتحاورين، أو المقبولة عند الطرف المخالف على أقل تقدير، فكان على القفاري أن يبحث مسألة النصّ في كتب الشيعة،

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٥٦ - ٨٥٧.

ثم يحكم بعد ذلك بافتقاد النص على مسألة الخلافة، وعدم تناسب ما ورد من النصوص مع هذه الواقعة العظيمة، خصوصاً وأن القفاري أخذ على عاتقه الردّ على الشيعة من كتبهم المعتبرة!!

الجواب الثاني: لقد تقدّم في الجواب عن شبهة سابقة[١] أن عصمة أهل البيت عليهم السلام وإمامتهم من المبادئ القرآنية الأصيلة، التي نصّ عليها القرآن الكريم، كما ذكرنا ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾[٤]، وغيرها من الآيات التي تقدّم الاستدلال بها على إمامة علي وأهل بيته عليهم السلام، فإمامة أهل البيت عليهم السلام صرّح بها القرآن الكريم، ولا معنى لإخفائها أو كتمانها، بعد أن وصلنا القرآن الكريم بنحو التواتر والقطع واليقين.

الجواب الثالث: إننا نتفق مع القفاري في أن مسألة النص على الخلافة من الوقائع العظيمة التي تتوافر الهمم والدواعي على نقلها، ولكن هذه المسألة واجهت سياسات وحكومات متعاقبة اتفقت مصلحتها على طمسها وإخفائها، بل ومحاربتها وقتل كل من يتناقلها ويحاول روايتها وبثّها للأجيال اللاحقة.

وقد بدأ التأسيس لطمس مسألة النص على الخلافة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله،

---

(١) راجع شبهة عدم ذكر أسماء أهل البيت في القران.

(٢) المائدة: ٥٥.

(٣) المائدة: ٦٧.

(٤) المائدة: ٣.

وفي زمن الخليفة الأول أبي بكر، حيث «جمع الناس بعد وفاة نبيّهم، فقال: إنكم تُحدّثون عن رسول الله[صلى الله عليه وآله] أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشدّ اختلافاً، فلا تحدّثوا عن رسول الله [صلى الله عليه وآله]شيئاً، فمن سألكم فقولوا: بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلّوا حلاله وحرّموا حرامه»(١)، فإن هذا المنع المطلق والعام عن أحاديث النبي صلى الله عليه وآله كانت أهم أهدافه الوقوف أمام ما وقع من الاختلاف في بعض الأحاديث بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله، وقد كانت الخلافات في تلك الفترة محدودة جدّاً، وأهم ما وقع من الخلاف والنزاع والتخاصم فيه بين الناس بعد النبي صلى الله عليه وآله هو موضوع الخلافة والإمامة، وهذا يكشف عن أن الهدف الأساس من منع الحديث هو الحدّ من الانتشار الواسع للأحاديث الكثيرة التي تنصّ على خلافة علي عليه السلام.

وقد أتقنت حكومة بني أمية هذه اللعبة، حيث بذلوا كل ما بوسعهم في محاربة علي عليه السلام، ومتابعة كل ما ورد من الأحاديث في فضائله والنصّ على خلافته وأحقّيته بالإمامة، وقد كان معاوية عميد الحكومة الأموية في منع أحاديث النبي صلى الله عليه وآله، قال رجاء بن حيوة: «كان معاوية ينهى عن الحديث، يقول: لا تحدّثوا عن رسول الله[صلى الله عليه وآله]»(٢)، وكان ينهى الناس عن الأحاديث الواردة في حقّ علي عليه السلام وفضائله ويعاقب على ذلك، وقد كتب بهذا الخصوص كتباً إلى عمّاله في مختلف البلدان يحذّرهم من انتشار الأحاديث في فضل علي عليه السلام، وأن «برئت الذمة ممن روى شيئاً من فضل أبي تراب وأهل بيته، فقامت الخطباء في كل

(١) الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج١ ص٢.

(٢) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٥٩ ص١٧٦.

كورة وعلى كل منبر يلعنون علياً ويبرؤون منه ويقعون فيه وفي أهل بيته»[١].

وفي أسد الغابة لابن الأثير قال عبيد الله للزهري، بعد أن روى حديث الغدير بطوله: «لا تحدث هذا بالشام، وأنت تسمع ملء أذنيك سبّ علي، فقال والله إن عندي من فضائل علي ما لو تحدّثت بها لقتلت. أخرجه الثلاثة»[٢].

ففي هذه الظروف الحرجة والأجواء والتقلّبات العصيبة التي مرّت بها الأمة الإسلامية، والحرب الضروس التي واجهها الحديث النبوي، كيف نتوقّع أن تصلنا أحاديث النص على الخلافة في كتب السنّة بالدرجة التي تناسب أهمية تلك المسألة، خصوصاً وأن مسألة النص والخلافة من أخطر المسائل السياسية التي وقع الخلاف فيها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله، قال الشهرستاني: «وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة، إذ ما سلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سلّ على الإمامة في كل زمان»[٣].

الجواب الرابع: مع كل تلك الأجواء المظلمة التي واجهتها أحاديث النصّ على خلافة علي عليه السلام، نجد أن كتب الطائفة السنّية قد توفرت على أحاديث صحيحة ومتواترة سنداً ومضموناً، وصريحة في النص على إمامة علي عليه السلام وخلافته بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله، كما هو الحال في حديث الغدير، حيث قد تقدّم أنه من الأحاديث المتواترة والصريحة في دلالتها على النص على خلافة علي عليه السلام، إذ أن النبي صلى الله عليه وآله قد جمع المسلمين وكافّة الصحابة، وارتفع هو صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام على مرتفع، وقال: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من

---

(١) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ج١١ ص٤٤.

(٢) ابن الأثير، أسد الغابة: ج١ ص٣٠٨.

(٣) الشهرستاني، الملل والنحل: ج١ ص٢٣.

ولاه وعاد من عاداه» ثم قام الصحابة بعد ذلك بتهنئة علي عليه السلام، وقد كتبت الأشعار في ذلك اليوم المبارك، فلا ندري ما كان يجب على النبي صلى الله عليه وآله فعله لو أراد أن ينصّ على علي عليه السلام وينصبه خليفة من بعده؟!!

ويضاف إلى ذلك أيضاً الأحاديث الأخرى المتواترة، والتي دلّت على إمامة أهل البيت عليهم السلام، كحديث المنزلة، وحديث الثقلين، وحديث الدار، ونحوها من الأحاديث.

الجواب الخامس: إن أكثر الصحابة كما أنهم لم يخفوا ولو يكتموا فضائل علي عليه السلام، كذلك فهم لم يكتموا حديث النص على الإمامة والخلافة بعد النبي صلى الله عليه وآله، وأوضح شاهد على ذلك ما تقدّم في طرق وأسانيد حديث الغدير، حيث وصلنا هذا الحديث بنحو التواتر والقطع، وقد نقله لنا أكثر من مائة صحابي، كما ذكرنا ذلك سابقاً، وكتب الطائفة السنية ممتلئة بنصوص وأسانيد هذا الحديث، وقد أُلّفت في ذلك الكتب، كما في كتاب ابن عقدة والطبري وغيرهما.

فالقول بأن الصحابة لم ينقلوا لنا النص على الخلافة أو كتموا هذه الحقيقة خلاف الواقع التاريخي، نعم يوجد في الصحابة من كتم أحاديث النصّ على الإمامة، فدعا عليهم علي عليه السلام وأصابتهم دعوته، كما ورد ذلك في حديث الغدير، عندما كتم بعض الصحابة الشهادة به عندما ناشدهم علي عليه السلام واستشهدهم عليه، من ذلك ما أخرجه أحمد في مسنده عن سماك بن عبيد بن الوليد العبسي، قال: «دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى، فحدثني: «أنه شهد علياً (رضي الله عنه) في الرحبة، قال: أنشد الله رجلاً سمع رسول الله[صلى الله عليه وآله]

وشهده يوم غدير خم إلا قام، ولا يقوم إلا من قد رآه، فقام اثنا عشر رجلاً، فقالوا: قد رأيناه وسمعناه، حيث أخذ بيده، يقول: اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله، فقام إلا ثلاثة لم يقوموا فدعا عليهم فأصابتهم دعوته»[1]، وفي أسد الغابة: «منهم يزيد بن وديعة، وعبد الرحمن بن مدلج»[2]، وفي تاريخ مدينة دمشق: «وكتم قوم فما فنوا من الدنيا حتى عموا وبرصوا»[3].

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص١١٩.

(٢) ابن الأثير، أسد الغابة: ج٣ ص٣٢١.

(٣) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٢٠٨.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الشبهة الثالثة

القول بكتمان الصحابة للنص يستلزم سلب الثقة عن بقية أمور الدين

قال القفاري:

«ثالثاً: إن الإمامة من المفترضات التي تتعلق بها مصالح الناس كلهم، فإذا قيل فيها: إن النبي صلى الله عليه وسلم نص على أحد بعينه، والصحابة غيروا وبدلوا، أمكن حينئذ لكل ملحد أن يقول: إن الصلوات الخمس كانت عشراً وإنما الصحابة كتموها وجعلوها خمساً بأهوائهم، وهكذا إذا ادعى مدع تغيير ما نص عليه النبي (صلى الله عليه وسلم) أمكن ذلك في جميع الفرائض ويتعدى ذلك إلى أن لا يحصل الثقة بشيء من أمور الدين أصلاً»[1].

الجواب عن الشبهة

الجواب الأول: قلنا في الجواب عن الشبهة السابقة أن الإمامة من المبادئ القرآنية الثابتة بالقطع واليقين، ولا يمكن التغيير أو التبديل في حدودها وأبعادها ومعالمها القرآنية.

الجواب الثاني: ذكرنا أيضاً في الجواب عن الشبهة السابقة أن الكثير من الصحابة لم يكتموا مسألة النص على الإمامة والخلافة، وإنما حدّثوا بها

---

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ج٢ ص٨٥٨

ونقلوها للأجيال اللاحقة بنحو التواتر، كما هو الحال في حديث الغدير، وحديث المنزلة، وحديث الثقلين، وحديث الدار ونحوها من الأحاديث، وكتمان بعض الصحابة لمسألة النص لأغراض سياسيّة لم يؤثر في اشتهارها وتواترها.

الجواب الثالث: إن مسألة الخلافة والإمامة تختلف في طبيعتها عن سائر الفرائض والواجبات، فإن الإمامة ـ كما ذكر القفاري ـ مما يتعلق بها مصالح الناس كلّهم، وقد كان جملة من الصحابة يطمع في نيل مقاليد الإمارة والخلافة، كما صرّح بذلك عمر بن الخطاب في يوم خيبر، حيث قال: «ما أحببت الإمارة إلا يومئذٍ» وذلك عندما قال النبي صلى الله عليه وآله في حقّ علي عليه السلام: «لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه» فقال عمر: «فتساورت لها رجاء أن أدعى لها»[(١)].

والإمامة والخلافة من أهم الأمور التي وقع فيها الخلاف والصراع المرير بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله، ويشهد لذلك ما جرى في حادثة السقيفة، والجدال الحادّ الذي وقع بين بعض المهاجرين والأنصار، حتى قال بعضهم: «منا أمير ومنكم أمير» وأجابه أبو بكر قائلاً: «لا، ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء»[(٢)]، وقد تقدّم أيضاً قول الشهرستاني في الإمامة، حيث قال: «وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة».

وبناءً على هذا كلّه لا يمكن أن تُقاس الإمامة على سائر الفرائض؛ إذ أن

---

(١) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧٢، كتاب فضائل الصحابة، ح٢٤٠٥.
(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٤٣١، كتاب فضائل الصحابة، ح ٣٦٦٨.

الإمامة من الأمور التي توفرت الدواعي السياسية والأغراض الدنيوية على إخفائها وكتمانها ومحاربة الأحاديث الواردة في حقها، بل تقدّم أنها هي الغرض الأساس في منع الحديث النبوي في زمن خلافة أبي بكر وعمر، وهذا بخلاف الصلاة والصيام ونحوها من الواجبات.

الجواب الرابع: إن نفس الصلاة والصيام والزكاة ونحوها من الفرائض قد وقع الخلاف فيها بين المذاهب الإسلامية، حيث اختلفوا في حدودها وأبعادها وأحكامها وجملة من أجزائها وشرائطها، نعم أصل وجوب الصلاة وعدد ركعاتها متفق عليه بين المسلمين، وكذلك الإمامة، في أصلها وأساسها والكثير من حدودها، قد ذكرت في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة كما تقدّم، والاختلاف في بعض تفاصيلها لا يضرّ في أصالتها، كما هو الحال في الصلاة ونحوها من الواجبات.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الفصل الثاني
حديث المنزلة

- تمهيد
- المبحث الأول: اختلاف مناسبات ومضامين الحديث يدل على الفضل الخلافة
- المبحث الثاني: الإمامة والخلافة الإلهية من منازل هارون عليه السلام
- المبحث الثالث: دلالة حديث المنزلة على خلافة علي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله
- المبحث الرابع: الرد على حديث تشبيه أبي بكر وعمر بالأنبياء
- الخاتمة: أحاديث أخرى في فضل الإمام علي عليه السلام


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الفصل الثاني

حديث المنزلة

تمهيد:

قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي (صلى الله عليه وسلم) إلي أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»[1].

وقد كان بنو أمية هم العنوان الأبرز لأولئك المنافقين الذين نصبوا العداوة والبغضاء لعلي عليه السلام، حيث عملوا جاهدين على ترسيخ منهج الشتم والسبّ لأمير المؤمنين عليه السلام على المنابر، وعمدوا مناضلين إلى طمس فضائله وإخفاء كراماته ومقاماته في الإسلام، والشواهد التاريخية على ذلك كثيرة جداً.

فمن ذلك ما نقله ابن حجر العسقلاني في ترجمة علي بن رباح، حيث ذكر أنه قال: «كان بنو أميّة إذا سمعوا بمولود اسمه عليّ، قتلوه»[2].

وقال الزمخشري والحافظ السيوطي: «إنّه كان فى أيّام بني أميّة أكثر من سبعين ألف منبر يلعن عليها علي بن أبي طالب بما سنّه لهم معاوية من ذلك»[3].

---

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج١ ص٨٦، كتاب الإيمان، ح٧٨.

(٢) ابن حجر، تهذيب التهذيب: ج٧ ص٣١٨.

(٣) الزمخشري، ربيع الأبرار: ج٢ ص١٨٦؛ محمد بن عقيل، النصائح الكافية: ص٧٩، عن السيوطي.

ففي هذه الظروف السياسية الحرجة في زمان بني أمية وكذا في زمن حكومة بني العبّاس، كان نقل فضائل عليّ بن أبي طالب وأهل بيته عليهم السلام، يعدّ من أكبر الجرائم والذنوب التي لاتغتفر، وكان على من يفعل ذلك أن يتحمّل أشدّ المصائب والبلايا.

فهذا عبد اللّه بن محمد السقّا، الذي عبّر عنه الذهبي بالحافظ الإمام، لمّا أملى حديث الطير، لم تحتمله النفوس، فوثبوا به وأقاموه وغسّلوا موضعه، فمضى ولزم بيته، فكان لا يحدّث أحداً من الواسطيّين[١].

وهذا هو النسائي صاحب كتاب السنن، أحد الصحاح الستّة، ويعبّر عنه ابن كثير بـ «الإمام في عصره»[٢]، ويعدّه ابن تيميّة من جهابذة العلم ونقّاده وأهل معرفة بأحوال الإسناد[٣]، ويرى الذهبي أنّه من بحور العلم من الفهم والإتقان والبصر... ولم يبق له نظير في هذا الشأن[٤].

ومع ذلك كلّه لمّا قام بنشر فضائل عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وامتنع من نقل الأكاذيب في مدح معاوية، فما زالوا يدفعون في خصيتيه حتّى أخرج من المسجد، وحمل إلى الرملة أو مكّة فتوفي بها[٥].

وهذا الحاكم النيسابوري، الذي قال عنه الذهبي: «كان من بحور العلم[٦]،

(١) الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٣ ص٩٦٥.
(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ج١١ ص١٢٣.
(٣) ابن تيمية، منهاج السنة: ج١ ص٦٦.
(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٤ ص١٢٧.
(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٤ ص١٣٢؛ المزي، تهذيب الكمال: ج١ ص١٣٢ ص٣٣٩؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٢ ص٧٠٠؛ ابن كثير، البداية والنهاية: ج١١ ص١٢٤؛ الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٦ ص٤١٧.
(٦) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٧ ص١٦٥.

وانتهت إليه رئاسة الفنّ بخراسان، لا بل في الدنيا... وهو ثقة، حجّة[١]، آذوه على جلالته وكسروا منبره وضيّقوا عليه وألجأوه إلى الانزواء في بيته، لا يأمن الخروج من البيت!! قال له أبو عبد الرحمن السلمي: لو خرجت وأمليت في فضائل هذا الرجل معاوية حديثاً لاسترحت من المحنة؟ فقال: لا يجيء من قلبي، لا يجيء من قلبي»[٢].

ومن أعجب ما في هذا المضمار ما رواه الخطيب والذهبي: «بأنّ نصر بن علي لمّا حدّث عن رسول اللّه (صلى الله عليه وسلم) بأنّه أخذ بيد حسن وحسين، فقال: من أحبّني وأحبّ هذين وأباهما وأمّهما كان في درجتي يوم القيامة، أمر المتوكّل بضربه ألف سوط، فكلّمه فيه جعفر بن عبد الواحد، وجعل يقول: هذا من أهل السنّة، فلم يزل به حتى تركه»[٣].

وهكذا نجد أن حديث الغدير المتقدّم أيضاً من تلك الأحاديث التي حاربتها السلطات الحاكمة، وذلك لأجل صراحته في إمامة علي عليه السلام، ومن الشواهد على ذلك ما في مسند أحمد بن حنبل، عن عبد الملك، عن عطيّة العوفي، قال: «سألت زيد بن أرقم فقلت له: إنّ ختناً لي حدّثني عنك بحديث في شأن علي (رضي اللّه تعالى عنه)، يوم غدير خمّ، فأنا أحبّ أن أسمعه منك.

فقال: إنّكم معشر أهل العراق فيكم ما فيكم.

فقلت له: ليس عليك منّي بأس.

---

(١) الذهبي، العبر: ج٣ ص٩٢.

(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٧ ص١٧٥؛ الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٣ ص٣٢١، السبكي، الطبقات الكبرى: ج٤ ص١٦٣؛ ابن كثير، البداية والنهاية: ج١١ ص٣٥٥؛ ابن تيمية، منهاج السنة: ج٤ ص٩٩.

(٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج١٢ ص٣٤؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ: ج٣ ص٩٩١.

فقال: نعم، كنّا بالجحفة فخرج رسول اللّه (صلى الله عليه وسلم) إلينا ظهراً وهو آخذ بعضد عليّ (رضى اللّه تعالى عنه) فقال: يا أيّها الناس! ألستم تعلمون أنّي أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعليّ مولاه.

قال: فقلت له: هل قال: اللهمّ وال من والاه وعاد من عاده؟ قال: إنّما أخبرك كما سمعت»[1].

وروى ابن الأثير عن عبد اللّه بن العلا، عن الزهري، عن سعيد بن جناب، عن أبي عنفوانة المازني، عن جندع، قال: «سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول: من كذب عليّ متعمّداً فليتبوأ مقعده من النار.

وسمعته ـ وإلا صمّتا ـ يقول وقد انصرف من حجّة الوداع، فلمّا نزل غدير خمّ، قام في الناس خطيباً وأخذ بيد عليّ وقال: (من كنت مولاه فهذا وليّه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه).

قال عبد اللّه بن العلا: فقلت للزهري: لا تحدّث بهذا بالشام، وأنت تسمع ملء أذنيك سبّ علي.

فقال: واللّه، عندي من فضائل علي ما لو تحدّثت لقتلت، أخرجه الثلاثة»[2].

ومن ذلك ما روي عن سعيد بن المسيب، قال: «قلت لسعد بن أبي وقّاص: إنّي أريد أن أسألك عن شيء وإنّي أتّقيك، قال: سل عمّا بدا لك،

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٤ ص٣٦٨؛ أحمد بن حنبل، فضائل الصحابة: ج٢ ص٥٨٦.

(٢) ابن الأثير، أسد الغابة: ج١ ص٣٠٨.

فإنّما أنا عمّك.

قلت: مقام رسول اللّه (صلى اللّه عليه وسلم) فيكم يوم غدير خم؟ قال: نعم، قال: قام فينا بالظهيرة فأخذ بيد علي بن أبي طالب، فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاده من عاداه».

قال: «فقال أبو بكر وعمر: أمسيت يا بن أبي طالب مولى كلّ مؤمن ومؤمنة»[1].

ولكن مع ذلك كلّه شاء الله تعالى أن تصل فضائل علي عليه السلام إلى الأجيال اللاحقة بطرق صحيحة ومتواترة، حتى ذكر ابن حجر في فتح الباري عن أحمد بن حنبل قوله: «ما بلغنا عن أحد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن أبي طالب»[2].

وقد كان حديث المنزلة وهو قول النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»[3] من جملة تلك الأحاديث المهمّة التي تلقّتها الأجيال الإسلامية بأسانيد صحيحة ومتواترة عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله؛

(١) لاحظ: كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب: ص٦٢٠.

(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج٧ ص٦١.

وقد أخرج الحاكم النيسابوري في مستدركه: ج٣ ص١٠٧، بسنده عن محمد بن منصور الطوسي، يقول: «سمعت أحمد بن حنبل، يقول: ما جاء لأحد من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الفضائل ما جاء لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه»، وفي الاستيعاب لابن عبد البر، قال: «وقال أحمد بن حنبل وإسماعيل بن إسحاق القاضي: لم يرو في فضائل أحد من الصحابة بالأسانيد الحسان ما روى في فضائل علي بن أبي طالب» ج٣ ص١١١٥، وقال ابن الجوزي: «قال الإمام أحمد بن حنبل: ما لأحد من الصحابة من الفضائل بالأسانيد الصحاح مثل ما لعلي رضي الله عنه». مناقب أحمد، ابن الجوزي الحنبلي: ص١٦٣.

(٣) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧٠، كتاب الفضائل ح ٢٤٠٤.

ولذا لم نجد أحداً من المنكرين لفضائل علي عليه السلام قد تجرّأ للنقاش في طريق الحديث وسنده، كما هي طريقة ابن تيمية وأتباعه في الأحاديث الأخرى، حيث أجهدوا أنفسهم في تكذيبها وتضعيف أسانيدها.

ولكن حيث وقع النقاش منهم في الجانب المضموني لحديث المنزلة، وحاولوا أن ينكروا دلالة الحديث على إثبات فضيلة عظيمة للإمام علي عليه السلام، وهي الخلافة والإمامة والولاية بعد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، فنحن نحاول من هذا المنطلق أن نجيب عن شبهاتهم في هذا المجال ضمن المباحث التالية:

١- اختلاف مناسبات ومضامين حديث المنزلة يدل على الفضل والخلافة

٢- الإمامة والخلافة الإلهية من منازل هارون عليه السلام

٣- دلالة حديث المنزلة على خلافة علي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله

٤- الرد على حديث تشبيه أبي بكر وعمر بالأنبياء

استعراض الشبهات المثارة حول حديث المنزلة

قبل الدخول في الاستدلال على إمامة أمير المؤمنين علي عليه السلام من خلال البيانات الواردة في حديث المنزلة المتواتر باتفاق المسلمين، يجدر بنا الوقوف على بعض الشبهات التي أثيرت حول مضمون الحديث، وقد حاول بعض الكتّاب أن يسلّط الضوء على جملة منها في بعض كتبه المؤلّفة ضدّ الشيعة، وهو المدعو بـ« ناصر بن عبد الله بن علي القفاري» حيث يقول في كتابه (أصول مذهب الشيعة الاثني عشرية)[1]:

---

(١) يعتبر أصل هذا الكتاب رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه، وقد نالت مرتبة الشرف الأولى

«حديث (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) لا يوجب فضلاً ولا استحقاقا للإمامة، ودلك:

أ ـ لأن هارون لم يلِ أمر بني إسرائيل بعد موسى وإنما تولى الأمر يوشع بن نون، فالمنزلة في القرابة فقط.

ب ـ لأن النبيﷺ إنما استخلفه على المدينة وقال له ما قال عندما عاب عليه المنافقون، وقد استخلف النبيﷺ غيره، فصح أن هذا الاستخلاف لا يوجب لعلي فضلاً ولا ولاية أمر كما أنه لم يوجب لغيره.

ج ـ تشبيه علي بهارون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى وتشبيه عمر بنوح وموسى، بل هذا أعظم، فليس الاستخلاف من الخصائص وكذا التشبيه ببعض أحوال نبي من الأنبياء»[1].

إذن يحاول القفاري أن يُنكر وجود أي فضيلة في الحديث؛ لأن النبيﷺ قال ذلك لعليعليه السلام تسلية له عندما عابه المنافقون على استخلافه على النساء والصبيان، مضافاً إلى أن النبيﷺ استخلف آخرين غير عليعليه السلام.

كما أراد القفاري أيضاً أن ينكر دلالة الحديث على الاستخلاف والإمامة والولاية؛ لأن هارون لم يل أمر بني إسرائيل، ويضاف إلى ذلك أن النبيﷺ شبه أبا بكر وعمر في بعض الروايات بمن هو أفضل من هارون، وهم إبراهيم وعيسى ونوح وموسىعليهم السلام.

مع التوصية بطبعها وتداولها بين الجامعات؟! وتم طبعها أكثر من مرّة، مع نشرها على صفحات الانترنت في أكثر من موقع.

(1) القفاري، أصول مذهب الشيعة: ص830ـ 832

ملاحظة: إن ما ذكره القفاري حول حديث المنزلة أدرجه في حاشية الكتاب نقلاً عن ابن حزم وغيره.

وبناءً على ذلك فإن الشبهات المذكورة تنحصر في النقاط التالية:

١ـ إن حديث المنزلة لا يوجب فضلاً ولا استحقاقاً للإمامة، وذلك للأسباب التالية:

أـ إن النبي ﷺ استخلف غير علي في ظروف مختلفة فلا يوجب استخلافه فضلاً ولا ولاية أمر كما لم يوجب لغيره.

ب ـ إن النبي ﷺ استخلف علياً على المدينة وقال له ما قال تسلية له عندما عاب عليه المنافقون البقاء مع النساء والصبيان.

ج ـ إن هارون لم يل أمر بني إسرائيل وإنما تولى الأمر يوشع بن نون، فلا تكون المنزلة المذكورة في الحديث إلا في القرابة فقط.

٢ـ تشبيه علي بهارون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى وتشبيه عمر بنوح وموسى، بل هذا أعظم، فليس التشبيه ببعض الأنبياء من خصائص علي.

هذه هي أهم الشبهات المثارة حول الحديث.

وقبل الولوج في مباحث هذا الفصل لابدّ أن نشير إلى أن حديث المنزلة من الأحاديث التي أجمع على صحتها علماء المسلمين بكافّة فرقهم، وقد ورد في صحيحي مسلم والبخاري وغيرها من الصحاح كما سيأتي، ولذا لم نجد أن القفاري ومن سبقه قد تعرّضوا إلى النقاش في طريق الحديث وسنده، كما هي طريقتهم في الأحاديث الأخرى الواردة في فضائل الإمام علي عليه السلام، حيث أجهدوا أنفسهم في تكذيبها وتضعيف أسانيدها.

إذن فالنقاش مع القفاري وغيره يتحدّد بالبحث في الجانب المضموني

لحديث المنزلة، وهو دلالة الحديث على إثبات فضيلة عظيمة للإمام علي عليه السلام، وهي الخلافة والإمامة والولاية بعد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، وأن هذا الأمر من خصائصه عليه السلام.

ولكي يتضح الجواب عن تلك الشبهات المثارة حول مضمون الحديث، لابدّ من التسلسل في هذا الفصل ضمن المباحث التالية:


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

المبحث الأول

اختلاف مناسبات ومضامين الحديث يدل على الفضل والخلافة

بعد أن كان حديث المنزلة من الأحاديث المتواترة، فإنه من الصعب استقصاء ألفاظ الحديث ومتونه والمجامع الحديثية التي ورد فيها الحديث، ولكن نحاول الاقتصار على ذكر بعض ألفاظه الصحيحة والصريحة في الدلالة على مقام الخلافة والولاية والإمامة بعد رسول الله ﷺ:

١ـ تتبع سعيد بن المسيب لحديث المنزلة

أخرج مسلم في صحيحه، عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: «قال رسول الله ﷺ لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)، قال سعيد: فأحببت أن أشافه بها سعداً، فحدثته بما حدثني عامر، فقال: أنا سمعته، فقلت: أنت سمعته؟ فوضع إصبعيه على أذنيه، فقال: نعم، وإلا فاستكّتا[١]»[٢]، وقد أخرج هذا المضمون من الحديث البخاري أيضاً في صحيحه بألفاظ أخرى[٣].

---

(١) فاستكّتا: أي صمّتا.

(٢) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧٠، كتاب الفضائل ح ٢٤٠٤.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح: ج٤ ص٢٠٨، باب فضائل أصحاب النبي.

وهذا الدليل كما هو واضح غير مقيد بغزوة تبوك، بل هو مطلق، وتقييده بذلك يحتاج إلى الدليل، مما يعني أن الحديث قد صدر أكثر من مرة، كما أن تتبع ابن المسيب للحديث والتثبّت من صدوره عن النبي صلى الله عليه وآله وتوجيه سؤاله إلى سعد بن أبي وقاص مرّة أخرى بنحو التعجّب، وتأكيد سعد لسماعه الحديث من النبي صلى الله عليه وآله مباشرة بوضع أصبعيه على أذنيه، وقوله: «نعم، وإلا فاستكّتا» كل ذلك واضح الدلالة على أن الأصحاب والتابعين قد فهموا من الحديث إثبات فضيلة ومزية خاصّة لعلي عليه السلام، تميّز بها على سائر الصحابة، ولو لم يكن في الحديث فضل اختصّ به علي عليه السلام فما هو الداعي لكل ما قام به ابن المسيب من التأكيد والتثبت؟!

٢ـ سعد بن أبي وقاص وفهمه لحديث المنزلة

أخرج مسلم في صحيحه أيضاً عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، قال: «أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسبّ أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله فلن أسبّه؛ لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول له، خلفه في بعض مغازيه، فقال له علي: يا رسول الله ! خلفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبوة بعدي) وسمعته يقول يوم خيبر: (لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله) قال: فتطاولنا لها، فقال: (ادعوا لي علياً) فأتي به أرمد، فبصق في عينه ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وآله علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً،

فقال: (اللهم هؤلاء أهلي)»[1].

لقد توفر هذا الحديث على جهات كثيرة، كلّها صريحة في أن حديث المنزلة جاء لإثبات فضيلة عظيمة تميّز بها الإمام علي عليه السلام على الصحابة، نشير إلى بعضها:

أ ـ قول سعد: «لئن تكون لي واحدة منهنّ أحب إليّ من حمر النعم»، فإن هذه العبارة صريحة في أن سعداً فهم من حديث المنزلة فضيلة لعلي عليه السلام يفتقدها هو وغيره من الصحابة، ويرى سعد أيضاً أن تلك المنزلة لا يمكن أن تقارن بأموال الدنيا وكنوزها.

ب ـ لقد قرن سعد في الفضل حديث المنزلة بحديث دفع الراية يوم خيبر وقضية المباهلة، ولا شك أن حديث دفع الراية، وهو قول النبي صلى الله عليه وآله: «لأعطين الراية رجلاً يحبّ الله ورسوله ويحبّه الله ورسوله» قد فهم الأصحاب منه منزلة وفضيلة عظيمة لعلي عليه السلام، حتى تطاولوا للحصول عليها، وقد قال عمر بن الخطاب في تلك اللحظة: «ما أحببت الإمارة إلا يومئذ»[2]، وقال أيضاً: «فتساورت لها رجاء أن أدعى لها»[3]، وحديث المنزلة جاء في سياق هذه الفضيلة العظيمة التي تطاول لنيلها عمر وغيره من الصحابة، ولم يحظ بها إلا علي عليه السلام، فكان خليقاً بالإمارة حتى فتح الله تعالى على يديه، كما أن تلك الفضيلة نستكشفها أيضاً من إدراج حديث المنزلة في سياق آية المباهلة وقول النبي صلى الله عليه وآله: «اللهم هؤلاء أهلي».

---

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧١، كتاب الفضائل.
(٢) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧٢ ح٢٤٠٥، كتاب فضائل الصحابة.
(٣) المصدر السابق.

وبناءً على هذا يتّضح أن ما ذكره القفاري وغيره من أن حديث المنزلة لا يوجب فضلاً باطل قطعاً، وليس هو إلا إنكاراً لما هو ثابت بالقطع واليقين من سنّة النبي صلى الله عليه وآله.

٢ـ استثناء (النبوة) في الحديث صريح في الاستثناء المتصل

تقدّم أن ما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث المنزلة صريح في استثناء النبوّة بالخصوص، وبلفظ: «إلا أنه لا نبوّة بعدي»، وهذا دال على الاستثناء المتّصل، لأن هذا هو الأصل في كل استثناء ما لم توجد قرينة على الخلاف.

ولو ادّعي: بأن العبارة المذكورة في الحديث جملة خبرية، والاستثناء في الجمل الخبرية منقطع.

فإنه يجاب عنه: بما أخرجه أحمد في مسنده بسند صحيح، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها، قال: «إن علياً (رضي الله عنه) خرج مع النبي صلى الله عليه وآله حتى جاء ثنية الوداع، وعلي (رضي الله عنه) يبكي، يقول: تخلّفني مع الخوالف؟ فقال: أوما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة»[1].

قال الألباني في تعليقه على سند الحديث: «وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري»[2].

فقد توفرت ألفاظ هذا الحديث على نقطة مهمة جداً، وهي أن المستثنى فيه ليس جملة خبرية، وهذا ما يجيب على الشبهة القائلة: إن المستثنى في

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص١٧٠.

(٢) الألباني، إرواء الغليل: ج٥ ص١١.

الحديث جملة خبرية، ولا يمكن أن يكون استثناء الجملة الخبرية استثناءً متصلاً[(١)]، مع أن هذه الشبهة غير تامة من أساسها؛ لأن الأصل في الاستثناء هو الاتصال، سواء كانت الجملة خبرية أم لا.

وفي حال كون الاستثناء متّصلاً، فإنه يثبت لعلي عليه السلام جميع المزايا والمنازل الأخرى الثابتة لهارون عليه السلام بالنسبة إلى موسى عليه السلام، وسيأتي أن الإمامة والخلافة من جملة تلك المنازل.

٤ـ لفظ الخلافة والولاية في حديث المنزلة

أخرج أحمد في مسنده أيضاً عن ابن عباس في حديث طويل، جاء فيه قول النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنك لست بنبي، إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي... أنت وليي في كل مؤمن بعدي... الحديث»[(٢)].

قال الهيثمي في الزوائد في تعليقه على الحديث: «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج الفزاري، وهو ثقة وفيه لين»[(٣)].

وفي لفظ آخر في كتاب (ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم) عن ابن عباس قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنك لست نبياً، إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي في كل مؤمن من بعدي».

---

(١) الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية: ج١ ص٢١٧.
(٢) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص٣٣٠.
(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٥٧.

قال الألباني في تقييمه لطريق الحديث: «حسن»[(١)].

وقد صحح الحديث الحاكم أيضاً في مستدركه بلفظ أحمد وتابعه الذهبي في التلخيص[(٢)].

وفي كتاب (السنة) لابن أبي عاصم بلفظ ثالث عن ابن عباس، قال: «قال رسول الله لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنك لست نبياً وأنت خليفتي».

قال الألباني في حاشيته على الكتاب: «إسناده حسن»[(٣)].

إن هذا الحديث بألفاظه المختلفة صريح في أن حديث المنزلة يرمي إلى إثبات أهم منزلة من منازل هارون من موسى، وهي الولاية والخلافة، كما سيأتي ذكرها لاحقاً، والشاهد على صراحة الرواية في إثبات منزلة الخلافة ما ذكره بعض علماء السنة، منهم الباحث أحمد محمود صبحي، فهو بعد أن ناقش في صحة الحديث قال: «ولا شك أن هذه العبارة تجعل من الحديث نصاً جلياً في إمامة علي، يحسم كل اختلاف ويضع حداً للتفسيرات المتباينة التي استخلصتها الفرق من دلالة الحديث»[(٤)].

٥ـ ضرورة قيام علي عليه السلام مقام النبي صلى الله عليه وآله في المدينة

أخرج الطبراني عن زيد بن أرقم: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي حين أراد أن يغزو: إنه لابد من أن تقيم أو أقيم، فخلفه، فقال ناس: ما خلفه إلا لشيء كرهه،

---

(١) محمد بن ناصر الألباني، ظلال الجنة في تخريج السنة، ابن أبي عاصم: ج٢ ص٣٣٧.

(٢) الحاكم، المستدرك بهامش التلخيص: ج٣ ص١٤٤.

(٣) ابن أبي عاصم، كتاب السنة بحاشية الألباني: ص٥٥١.

(٤) أحمد محمود صبحي، نظرية الإمامة: ص ٢٢٥.

فبلغ ذلك علياً، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فتضاحك، ثم قال: يا علي، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بعدي نبي»[١].

قال الهيثمي: «رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ميمون أو عبد الله البصري، وثقه ابن حبّان وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح»[٢].

إن ألفاظ هذا الحديث الشريف تُسلّط الضوء على حقيقة مهمّة تساهم في فهم طبيعة العلاقة بين استخلاف علي عليه السلام في المدنية وبين مدلول حديث المنزلة، وأن ذلك الاستخلاف نابع من واقع المنزلة التي لعلي عليه السلام من رسول الله ﷺ، وهي منزلة تُضاهي منزلة هارون من موسى (عليهما السلام) بكل أبعادها، بما في ذلك استخلافه على قومه عندما ذهب موسى عليه السلام إلى لقاء ربه تبارك وتعالى كما سيتضح لاحقاً.

الظروف السياسية التي أحاطت بالمدينة آنذاك

إن الألفاظ التي تصرح بهذه الحقيقة في الحديث هي قول النبي ﷺ: «إنه لابد أن تقيم أو أقيم»، فإن هذا التعبير صريح في أن المدينة المنورة التي كانت عاصمة الحكومة الإسلامية آنذاك قد أحاطت بها ظروف وملابسات خاصّة اقتضت أن لا يُغادرها النبي الأكرم ﷺ، كما أنه لا يمكن السكوت عن الخطر الداهم الذي كانت تواجهه الحكومة الإسلامية من قبل الامبراطورية الرومانية في ذلك الحين، والذي كان يتطلب من النبي ﷺ الخروج بشخصه المبارك لتقوية عزيمة المسلمين تجاه أعتى قوة عسكرية

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج٥ ص٢٠٣.

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١١١.

في المنطقة، خصوصاً إذا أخذنا بعين الاعتبار طول المسافة بين المدينة وتبوك التي كان من المفروض وقوع المعركة فيها، واستعداد الروم لغزو الجزيرة العربية والقضاء على الرسالة الإسلامية؛ انطلاقاً من ذلك المكان.

وقد كان ذلك العام عام جدب، وتزامن الخروج مع صيف الجزيرة الشديد الحرارة، مما أوجب تقاعس بعض المسلمين وتثبيط المنافقين لعزيمة المقاتلين في الجيش الإسلامي، كل ذلك جعل وجود النبي ﷺ في تلك المعركة ضرورة لابدّ منها، وإلا فلا يمكن الخروج بجيش قادر على مواجهة الروم، والشاهد على ذلك تخاذل المسلمين في المرة اللاحقة عن جيش أسامة عندما كان الرسول ﷺ مريضاً.

الموقف الصائب من قبل النبي ﷺ

إذن كان الموقف الصائب في مثل هكذا تزاحم أن يُخلّف النبي ﷺ في المدينة من يحمل خصائصه الرسالية ويكون قادراً على ملء الفراغ الذي يُخلّفه خروج النبي ﷺ إلى غزوة تبوك، ولم يكن أحد من الصحابة يمتلك هذا المقام الإلهي إلا علي عليه السلام، الذي كان نفس النبي ﷺ بصريح آية المباهلة، وكان الناطق الرسمي عن رسول الله من أهل بيته كما هو صريح الحديث الوارد في تبليغ سورة براءة، عندما قال جبرائيل عليه السلام للنبي ﷺ: «لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك»[(١)]، فأرجع النبي ﷺ أبا بكر وبعث علياً عليه السلام خليفة عنه وناطقاً عن السماء.

وهذا ما يُميّز استخلاف علي عليه السلام عن استخلاف ابن أم مكتوم وغيره

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص١٥١.

على المدينة، إذ لم يكن استخلافهم محاطاً بتلك الظروف، ولم تكن المدينة تتطلّب في زمنهم إلا خلافة النبي وولايته عليها ولو عن بعد، ولم يكن استخلافهم بديلاً عن خلافة النبي صلى الله عليه وآله، وأما استخلاف علي عليه السلام فقد جعله النبي بديلاً شرعياً وقانونياً يضاهي استخلاف موسى عليه السلام لهارون في قومه عندما ذهب إلى ربّه، حيث قال له: ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلاَ تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾(١)، ولذا نجد أن النبي صلى الله عليه وآله قرن في حديثه بين ضرورة بقاء علي عليه السلام خليفة عنه في المدينة وبين منزلة علي عليه السلام منه صلى الله عليه وآله وأنها كمنزلة هارون من موسى.

ومما يُسلّط الضوء على ضرورة بقاء النبي صلى الله عليه وآله في المدينة أو رجل منه وهو علي عليه السلام، ما جاء في الحديث ذاته من أن هناك أناساً تخلّفوا عن الخروج إلى القتال وطعنوا في خلافة علي عليه السلام على المدينة، حيث قالوا: «ما خلّفه إلا لشيء كرهه»، فإن هذا يعني أن هناك أناساً تخلّفوا في المدينة يسعون لإثارة الأجواء واللغط حول خلافة علي عليه السلام، مما يعني أن هناك نيّة مبيّتة لإحداث انقلاب مدني ضدّ الحكومة الإسلامية بعد أن تخلو لهم الأجواء بخروج النبي صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام الذي يتميز بقوّة اليقين وحسن التدبير والشجاعة الفائقة التي لا يستطيع المنافقون والذين في قلوبهم مرض مواجهتها، وتتجلّى هذه الحقيقة أكثر عند مطالعة مفردات الحديث اللاحق.

والحاصل: إن ألفاظ الحديث المذكور واضحة في إثبات خلافة وولاية إلهية خاصّة لعلي عليه السلام، نظير خلافة هارون لموسى (عليهما السلام).

---

(١) الأعراف: ١٤٢.

ومن ذلك يتبيّن بطلان الشبهة القائلة: إن حديث المنزلة لا يوجب فضلاً ولا استحقاقاً للإمامة.

كما تبيّن أيضاً بطلان ما زعمه القفاري من أن النبي صلى الله عليه وآله ذكر حديث المنزلة تسلية لعلي عليه السلام عندما عاب عليه المنافقون البقاء مع النساء والصبيان؛ لأن هذا الزعم يجهل أو يتجاهل طبيعة استخلاف علي عليه السلام على المدينة الذي تنصّ عليه ألفاظ حديث المنزلة.

٦ـ لا تصلح المدينة إلا ببقاء علي عليه السلام فيها

أخرج الحاكم في المستدرك في حديث طويل أورد فيه شكوى علي عليه السلام للرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وما يترتب على بقائه في المدينة وعدم خروجه إلى القتال من القيل والقال، فأجابه النبي صلى الله عليه وآله قائلاً: «أما قولك: تقول قريش ما أسرع ما تخلّف عن ابن عمه وخذله فإن لك بي أسوة، قد قالوا ساحر وكاهن وكذّاب، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي، وأما قولك: أتعرّض لفضل الله، فهذه أبهار من فلفل جاءنا من اليمن فبعه، واستمتع به أنت وفاطمة حتى يأتيكم الله من فضله، فإن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[1].

كما لم يستشكل الذهبي على طريق هذا الحديث في تلخيصه إلا من جهة عبد الله بن بكير الغنوي، حيث ذكر أنه منكر الحديث ويترفّض، وهذا هو ديدن الذهبي وأمثاله، حيث يشكّكون في حال كل من يروي فضائل

(١) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين: ج٢ ص٣٦٧ـ ٣٦٨.

أهل البيت عليهم السلام، ويستنكرونه ويرون أن هذا كاف في إسقاط روايته واتهامه بالرفض، مع أن ابن حبان وثق الرجل، وأدرجه في كتابه (الثقات)[(١)]، ولم يرد أي تضعيف أو طعن في مجامع الرجال السنّية لعبد الله بن بكير إلا من جهة اتهامهم له بالترفض والتشيّع، ولذا قال ابن حجر في ترجمته لعبد الله: «وقال الساجي من أهل الصدق وليس بقوي»[(٢)]، وما ضعفه إلا من جهة تشيعه وروايته لفضائل علي عليه السلام.

وهذا الحديث كسابقه صريح في ضرورة بقاء علي عليه السلام في المدينة خليفة عن رسول الله صلى الله عليه وآله بخلافة لا تليق إلا به، حيث يقول له النبي صلى الله عليه وآله: «فإن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك»، كما أن الحديث صريح في أن الطعن بخلافة علي عليه السلام على المدينة يوازي طعن قريش في نبوة النبي صلى الله عليه وآله واتهامهم له بالسحر والكهانة والكذب، وعلى ضوء ذلك قال النبي صلى الله عليه وآله مباشرة: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، بمعنى أن خلافتك من الله تعالى كنبوتي، والطعن فيها من قبل قريش كطعنهم في مقام النبوة، إلا أن علياً عليه السلام ليس بنبي.

وهذا ما نؤكّد عليه من أن حديث المنزلة يثبت ما كان لهارون عليه السلام من المقامات إلا النبوة، ومن تلك المقامات مقام الخلافة بصريح القرآن الكريم كما تقدم وسيأتي أيضاً، مما يعني أن حديث المنزلة الذي ورد في استخلاف علي عليه السلام على المدينة يثبت له خلافة ربانية ومقاماً سامياً في حياة النبي صلى الله عليه وآله وقبل مماته.

---

(١) ابن حبان، الثقات: ج٨ ص٣٣٥.

(٢) ابن حجر، لسان الميزان: ج٣ ص٢٦٤.

٧ـ الخوف من إذاعة حديث المنزلة في زمن معاوية

أخرج أحمد في المسند أيضاً عن سعيد بن المسيّب، قال: «قلت لسعد بن مالك: إني أريد أن أسألك عن حديث وأنا أهابك أن أسألك عنه؟ فقال: لا تفعل يا بن أخي، إذا علمت أن عندي علماً فسلني عنه ولا تهبني»[1]، فسأله عن حديث المنزلة في غزوة تبوك فأورد له نص الحديث.

وقد صحح هذا الحديث كلاً من أحمد محمد شاكر[2]، وشعيب الأرنؤوط[3]، في حكمهما على الحديث المذكور.

والنقطة الملفتة للنظر في هذا الحديث هي خوف وهيبة سعيد بن المسيّب من السؤال عن حديث المنزلة، وليس ذلك إلا للحظر والمنع الذي فرضه معاوية في ذلك الحين على أحاديث فضائل علي عليه السلام، وهذا يعني أن ابن المسيّب لم يتردّد في دلالة الحديث على إثبات فضيلة لعلي عليه السلام، بل خلافته، وإنما كان يخشى من توبيخ سعد بن مالك له أو امتناعه عن الإجابة على أقل تقدير، بسبب الظروف الأمنية السيّئة التي كان يواجهها رواة الفضائل في زمن معاوية.

٨ـ حديث المنزلة في غير واقعة تبوك

أخرج الحافظ ابن عساكر بسند معتبر، قال: أخبرنا أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي، أنا أبو بكر محمد بن المظفر بن بكران الشامي، نا أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي، أنا أبو يعقوب محمد بن

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٢ ص٢٣١ـ ٢٣٢، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر.
(٢) المصدر السابق.
(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص١٧٣، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.

يوسف بن أحمد بن الدجيل، نا أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، حدثني علي بن سعيد، نا عبد الله بن داهر بن يحيى الرازي، حدثني أبي عن الأعمش عن عباية الأسدي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله قال لأم سلمة: «يا أم سلمة، إن علياً لحمه من لحمي ودمه من دمي وهو منّي بمنزلة هارون من موسى، غير أنه لا نبي بعدي»(١)، (٢).

إن هذا الحديث لا ربط له بغزوة تبوك كما هو واضح، وإنما هو حديث مستأنف ابتدأه الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله مع أم سلمة، ومن الواضح أن ابتداء

---

(١) الحافظ ابن عساكر، تاريخ دمشق: ج٤٢ ص٤٢.

(٢) لم يقع كلام في سند هذه الرواية إلا من جهة داهر بن يحيى وابنه عبد الله، ولم يتكلم القوم فيهما، إلا من جهة أنهما يرويان فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، وأول من طعن عليهما بسبب ذلك هو العقيلي، حيث قال في داهر بن يحيى: «كان ممن يغلو في الرفض لا يتابع على حديثه» ضعفاء العقيلي: ج٢ ص٤٦، كما قال في ابنه عبد الله: «رافضي خبيث» ضعفاء العقيلي: ج٢ ص٢٥٠، وقال ابن عدي في ترجمة عبد الله بن داهر: «وعامة ما يرويه في فضائل علي وهو متهم في ذلك» الكامل في الضعفاء: ج٤ ص٢٢٨.

هذا غاية ما ذكروه في تضعيف داهر بن يحيى وابنه، وهو لا يفي بالطعن في الراوي ولا جرحه، وقد صرح ابن حجر في مقدمة فتح الباري في عدة مواضع بأن الرفض لا يضر في وثاقة الرجل، وقد نقل هذا الرأي عن جملة من الأعلام، حيث قال في استعراضه لجملة من رواة البخاري: «عباد بن يعقوب الرواجني الكوفي أبو سعيد رافضي مشهور، إلا أنه صدوق وثقه أبو حاتم. وقال الحاكم: كان ابن خزيمة إذا حدث عنه يقول حدثنا الثقة في روايته المتهم في رأيه عباد بن يعقوب، وقال ابن حبان: كان رافضياً داعية، وقال صالح بن محمد: كان يشتم عثمان» مقدمة فتح الباري: ص٥٨٥.

وقد ذكر الخطيب البغدادي في ترجمته لعبد الله بن داهر بسنده عن صالح بن محمد الأسدي، قال: «عبد الله بن داهر بن يحيى الأحمري الرازي شيخ صدوق» تأريخ بغداد: ج٩ ص٤٥٣.

وأما الأب فقد اعترف ابن حجر ببراءته من الطعن وحصره بابنه عبد الله، حيث قال بعد أن أورد حديث المنزلة الذي أوردناه عن ابن عساكر: «ولم أر أحداً ذكر داهراً هذا حتى ولا ابن أبي حاتم بلديّه وإنما لم يذكره؛ لأن البلاء كله من ابن عبد الله وقد ذكروه واكتفوا به» لسان الميزان: ج٢ ص٤١٤.

مضافاً إلى أن الطبراني روى الحديث بالسند ذاته وليس في سنده داهر، المعجم الكبير: ج١٢ ص١٤.

الكلام من النبي صلى الله عليه وآله بالنحو المذكور في الحديث وإدراجه مع قوله صلى الله عليه وآله: «لحمه من لحمي ودمه من دمي» واضح جداً في أن النبي صلى الله عليه وآله كان بصدد إثبات فضيلة خاصّة لعلي عليه السلام، وتنتفي بذلك جملة من الشبهات المتقدّمة.

ومن الأحاديث النبوية التي لم تكن مرتبطة بواقعة تبوك أيضاً ما أخرجه السيوطي في الجامع الصغير بسند صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «علي مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي»[1]، وقد أدرج الألباني هذا الحديث في صحيح الجامع الصغير، وقال عنه: «صحيح»[2].

إن هذه الرواية ـ كما هو واضح من سياقها ـ ابتداء الكلام فيها من الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله مع أصحابه، وليس في الحديث أي قرينة أو شاهد على أنه صدر في وقعة تبوك.

ومن الروايات الأخرى التي ليس فيها أي إشارة إلى واقعة تبوك، ما أخرجه أحمد بسند صحيح، عن موسى الجهني، قال: «دخلت على فاطمة بنت علي، فقال لها رفيقي أبو سهل: كم لك؟ قالت: ستة وثمانون سنة، قال: ما سمعت من أبيك شيئاً؟ قالت: حدّثتني أسماء بنت عميس: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بعدي نبيّ»[3].

٩ـ حديث المنزلة عند المؤاخاة وقبل واقعة تبوك

أخرج الطبراني بسند معتبر، قال: حدّثنا محمود بن محمد المروزي، ثنا

---

(١) السيوطي، الجامع الصغير: ج٢ ص١٧٧.

(٢) الألباني، صحيح الجامع الصغير وزياداته: ج٢ ص٧٥٣.

(٣) أحمد بن حنبل، مسند أحمد: ج ٦ ص ٣٦٩، وقد أخرج الطبراني الحديث المذكور بألفاظه عن أبي أيوب وجابر بن سمرة وحبشي بن جنادة، المعجم الكبير: ج٢ ص٢٤٧ وج٤ ص١٨٤ وج٤ ص١٧.

حامد بن آدم المروزي، ثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس في حديث طويل عن رسول الله ﷺ، أنه قال لعلي عليه السلام حينما آخى بين المهاجرين والأنصار: «أغضبت علي حين واخيت بين المهاجرين والأنصار ولم أواخ بينك وبين أحد منهم، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بعدي نبي، ألا من أحبك حفّ بالأمن والإيمان ومن أبغضك أماته الله ميتة الجاهلية وحوسب بعمله في الإسلام»[1].

وسند هذا الحديث معتبر من الناحية الرجالية[2].

وبذلك يثبت أن حديث المنزلة لم يصدر من النبي ﷺ في معركة تبوك فحسب، بل هو صادر من النبي ﷺ في الأيام الأولى لدخوله المدينة المنوّرة، بدليل المؤاخاة التي كانت في ذلك الحين، كما أن الحديث في تتمّته صريح في إثبات فضيلة عظيمة لعلي عليه السلام لها وقع وتأثير مباشر على عقيدة الفرد المسلم، وأن من أحب علياً عليه السلام وتولاه حُفّ بالأمن والأمان ومن أبغضه مات ميتة الجاهلية، وليست تلك الفضيلة إلا منزلته من رسول

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج١١ ص٧٥.

(٢) فإن الحديث عن جرير عن ليث عن مجاهد، والطريق من جهتهم تام لا كلام فيه؛ لأن هؤلاء من أعلام الطائفة السنية ولا حاجة لذكر توثيقهم، وأما محمود بن محمد المروزي، فقد قال عنه الخطيب البغدادي: «روى عنه محمد بن مخلّد، وعبد الصمد بن علي الطستي وأبو سهل بن زياد وإسماعيل بن علي الخطبي وأبو علي بن الصواف أحاديث مستقيمة» تاريخ بغداد: ج١٣ ص١٩٤، كما قال عنه الذهبي: «محمود بن محمد المروزي: مشهور، طوّف وسمع داود بن رشيد وعلي بن حجر وطبقتهما، وعنه الطستي وابن الصواف والطبراني، مستقيم الحديث» تاريخ الإسلام ـ حوادث وفيات: ٢٩١ ـ ٣٠٠، ص٣٠٩.

وأما حامد بن آدم الوارد في سند الحديث فقد أورده ابن حبان في كتابه الثقات: ج٨ ص٢١٨، وأخرج له الحاكم في المستدرك: ج٢ ص٥٨ ح ٢٣١٢، وقال عنه ابن عدي في ترجمته: «لم أر في حديثه إذا روى عن ثقة شيئاً منكراً، وإنما يؤتى ذلك إذا حدّث عن ضعيف» الكامل: ج٢ ص٤٦١.

الله ﷺ، التي هي كمنزلة هارون من موسى.

هذه نبذة مختصرة عن بعض ألفاظ حديث المنزلة ومناسباته المختلفة، وهي كافية لدفع الشبهات التي أوردها القفاري وغيره على حديث المنزلة، وبيان أن الحديث يتضمّن فضيلة عظيمة من فضائل علي عليه السلام، وهي الخلافة في زمان النبي ﷺ وبعد وفاته.

نتائج المبحث الأول:

نحاول فيما يلي أن نجمل النتائج التي توصّلنا لها من خلال استعراض أحاديث المنزلة ضمن النقاط التالية:

١ـ إن حديث المنزلة غير مختص بغزوة تبوك، بل هو صادر من النبي ﷺ في مناسبات مختلفة منها المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار.

٢ـ إن جملة من الصحابة والتابعين قد فهموا من حديث المنزلة إثبات فضيلة خاصة لعلي عليه السلام يتميّز بها على سائر الصحابة، ولا يمكن أن تُقارن تلك الفضيلة بحمر النعم، الذي هو كناية عن أموال الدنيا وكنوزها.

٣ـ إن بعض ألفاظ الحديث الصحيحة صريحة في إثبات أهم منزلة من منازل هارون من موسى لعلي عليه السلام، وهي الولاية والخلافة.

٤ـ إن بعض ألفاظ الحديث الصحيحة أيضاً صريحة في أن استخلاف علي عليه السلام على المدينة في غزوة تبوك نابع من واقع المنزلة الثابتة لعلي عليه السلام من رسول الله ﷺ، وهي منزلة تضاهي منزلة هارون من موسى عليه السلام بما في ذلك استخلافه على قومه عندما ذهب موسى عليه السلام إلى لقاء ربّه، والنبي ﷺ إنما استخلف علياً عليه السلام على المدينة؛ لأنه يحمل خصائصه الرسالية وقادر

على ملء الفراغ الذي يُخلّفه النبي صلى الله عليه وآله عند ذهابه إلى الحرب، وذلك ما يُميّزه عن استخلاف ابن أم مكتوم وغيره على المدينة، وذلك للظروف الخاصّة التي أحاطت بتولّي الخلافة على المدينة في غزوة تبوك؛ ولذا نجد أن النبي صلى الله عليه وآله قرن بين ضرورة بقاء علي عليه السلام خلفية عنه في المدينة وبين منزلة علي عليه السلام منه صلى الله عليه وآله وأنها كمنزلة هارون من موسى.

ونتيجة ذلك: إن لعلي عليه السلام خلافة إلهية في حال غياب النبي صلى الله عليه وآله وإن كان حياً، كما كان ذلك المقام ثابتاً لهارون عليه السلام عندما استخلفه موسى عليه السلام على قومه في حال غيابه.

٥- إن أحاديث المنزلة صريحة في أن الطعن بخلافة علي عليه السلام على المدينة يوازي طعن قريش في نبوة النبي صلى الله عليه وآله، إلا أن علياً عليه السلام ليس بنبي، وهذا ما يوضح العلاقة بين استخلاف علي عليه السلام على المدينة وبين حديث المنزلة.

٦- إن أحاديث المنزلة صريحة في أن الفضيلة المذكورة فيها لعلي عليه السلام لها وقع وتأثير مباشر على عقيدة الفرد المسلم نفياً أو إثباتاً.

٧- إن أحاديث المنزلة تُثبت وبوضوح الخلافة لعلي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله؛ لأن الحديث من ناحية يُثبت لعلي عليه السلام كل ما هو ثابت لهارون من مقامات إلهية، ومنها خلافته على قوم موسى عليه السلام، وذلك بصريح قوله تعالى: ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾، ومن ناحية أخرى يثبت أن تلك المنازل ثابتة لعلي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله إلا النبوة، وذلك بصريح قول النبي صلى الله عليه وآله: «إلا أنه لا نبي بعدي» أو قوله صلى الله عليه وآله: «إلا أنه لا نبوّة بعدي» أو قوله صلى الله عليه وآله: «إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي» أو قوله صلى الله عليه وآله: «إلا أنه ليس بعدي نبي» وغيرها من

الألفاظ الصريحة في أن منازل هارون عليه السلام ومنها الخلافة ثابتة لعلي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله، وسيأتي مزيد إيضاح لهذه النقطة في الأجوبة اللاحقة.

ومن ذلك كلّه يتضح أن ما ذكره القفاري وابن حزم وغيرهما حول حديث المنزلة ليست إلا جناية على أحاديث فضائل علي عليه السلام، ساقهم إليها بغضهم للشيعة ومحاولة الردّ عليهم بشتّى الوسائل والطرق، وإن ترتّب عليها جملة من اللوازم الفاسدة.

المبحث الثاني

الإمامة والخلافة الإلهية من منازل هارون عليه السلام

لكي تتجلّى لنا فضائل ومزايا حديث المنزلة، وتتضح دلالته الصريحة على إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام وولايته وخلافته لرسول الله صلى الله عليه وآله من خلال النصوص القرآنية، وأنها خلافة إلهية ربّانية، لابدّ أن نتعرّف في البداية على بعض منازل هارون من موسى عليهما السلام الثابتة بصريح آيات القرآن الكريم، ثم نتعرّض في كل منزلة لبيان دلالة الحديث على ثبوتها لعلي عليه السلام:

المنزلة الأولى: النبوة

إن النبوة من المنازل والمقامات العظيمة التي أثبتتها الآيات القرآنية لهارون عليه السلام، قال الله عزّ وجلّ في حديثه عن موسى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِن رَّحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيّاً﴾[1].

إن هذه الآية المباركة واضحة وصريحة في أن مقام النبوة من المنازل الثابتة لهارون من موسى عليهما السلام.

وهذه المنزلة هي التي استثناها الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله في الحديث الشريف بعبارات مختلفة ومتنوعة، كما تقدم في قوله صلى الله عليه وآله: «إلا أنه لا نبي بعدي»

---

(١) مريم: ٥٣.

وقوله: «إلا النبوة»، ونحو ذلك من ألفاظ الحديث التي استثنت النبوّة مما أثبته النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام من المنازل والمقامات، بواسطة تنزيله منزلة هارون عليه السلام، وقد تقدّم أن هذا الاستثناء إستثناء متّصل.

دلالة الاستثناء في الحديث على العموم

إن في هذا الاستثناء الخاص للنبوة من عموم الحديث دلالة واضحة على أن ما لم يستثنه النبي صلى الله عليه وآله من المقامات الثابتة لهارون عليه السلام حاصلة كلّها لعلي عليه السلام، فإن الاستثناء وإطلاق المستثنى من دون تقييده بقيد أو شرط، دليل واضح على عموم المستثنى منه، وهي منازل هارون من موسى عليه السلام.

«فاقتضى هذا الظاهر أن له كل منازل هارون من موسى، لأنه أطلق ولم يخص، إلا ما دلّ عليه العقل والاستثناء المذكور، ولولا أن الكلام يقتضي الشمول لما كان للاستثناء معنى، وإنما نبّه صلى الله عليه وآله باستثناء النبوة على أن ما عداه قد دخل تحته، إلا ما علم بالعقل أنه لا يدخل فيه، نحو الأخوة في النسب أو الفضل الذي يقتضيه شركة النبوة إلى ما شاكله»[1]، على أنه سوف يأتي أن لعلي عليه السلام أخوة مع النبي صلى الله عليه وآله تفوق أخوة النسب في الامتيازات والخصائص.

ويُضاف إلى ذلك أيضاً: «إن دخول الاستثناء في اللفظ الذي يقتضي على سبيل الاحتمال أشياء كثيرة متى صدر من حكيم يريد البيان والإفهام، دليل على أن ما يقتضيه اللفظ ويحتمله ـ بعد ما خرج بالاستثناء مراداً بالخطاب وداخل تحته، ويصير دخول الاستثناء كالقرينة أو الدلالة التي توجب بها

(١) السيد المرتضى، الشافي في الإمامة: ج٣ ص٥ ـ ٦.

الاستغراق والشمول.

يدلّ على صحة ما ذكروه أن الحكيم منا إذا قال: من دخل داري أكرمته إلا زيداً، فهمنا من كلامه بدخول الاستثناء إن من عدا زيداً مراد بالقول، لأنه لو لم يكن مراداً لوجب استثناؤه مع إرادة الإفهام والبيان»[1].

المنزلة الثانية: قرابة الأخوة

إن القرابة الخاصة والأخوّة النسبية التي كانت بين هارون وموسى، من الأمور الواضحة التي صرّح بها القرآن الكريم في جملة من الآيات الكريمة، كما في قول موسى عليه السلام: ﴿وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي﴾، فتعتبر هذه الأخوّة من المنازل المهمّة التي ميّزت هارون عن أصحاب موسى عليه السلام من بني إسرائيل.

دور الأخوة في نيل المقامات الإلهية

لقد أكّد القرآن الكريم على تلك المنزلة في جملة وافرة من الآيات المباركة، كما في قوله تعالى على لسان موسى عليه السلام: ﴿وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾[2] وقد استجاب الله تعالى له قائلاً: ﴿اذْهَبْ أَنتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلا تَنِيَا فِي ذِكْرِي﴾[3]، ولاشك أن هذا الطلب الذي تقدّم به موسى إلى الله تعالى، والذي هو عبارة عن إعطاء منصب الوزارة لشخص من أهله وهو أخوه هارون، واستجابة الله عزّ

---

(١) السيد المرتضى، الشافي في الإمامة: ج٣ ص١٤.

(٢) طه: ٢٩ـ ٣٢.

(٣) طه: ٤٢.

وجلّ لذلك الطلب، كل ذلك يستند في الحقيقة إلى قانون اصطفاء بعض البيوتات الطاهرة والذريّات المطهّرة، ودوره في كيفية توزيع ومنح المناصب والمقامات الإلهية.

وقد وردت بنود ذلك القانون في كثير من الآيات المباركة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ * ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1]، فإن هذه الآية الكريمة صريحة في أن الاصطفاء بالمقامات الإلهية خاص ببعض البيوت المباركة، كما قد نصّ على هذه الحقيقة أيضاً قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ * وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلاًّ فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ * وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[2]، فإن هذه الآيات المباركة تنصّ على أن لبيوت الأنبياء دوراً أساسياً في اجتباء ذريّاتهم واصطفائهم وتفضيلهم على العالمين، كما أنها صريحة أيضاً في أن للأخوة مضافاً إلى الأبوة والبنوة تأثيراً مهمّاً في استعداد الشخص، لنيل المقامات الإلهية، وقد كانت أخوة هارون لموسى عليه السلام منزلة أهّلته لبلوغ درجة النبوة والخلافة.

والذي نريد التأكيد عليه في هذا المجال: هو أن القرابة النسبية الخاصّة

---

(١) آل عمران: ٣٣ـ ٣٤.

(٢) الأنعام: ٨٤ـ ٨٧.

بين علي عليه السلام وبين النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وكذا منزلة الأخوّة التي اختصّ بها النبي صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام على سائر الصحابة ـ كما سيتضح ـ كانت من الأصول والمبادئ المهمّة التي استحقّ أمير المؤمنين عليه السلام على ضوئها مقام الإمامة والخلافة، كما كان هذا الأمر ثابتاً لهارون بالنسبة إلى موسى عليه السلام، ولا يخرج هذا الأمر عن قانون الاصطفاء في الآل والذرية الذي ذكرناه.

منزلة القرابة والأخوة بين النبي صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام:

بناءً على ما ذكرناه من القرابة والأخوّة بين هارون وموسى، قد يورد إشكال، حاصله:

إن علياً عليه السلام وإن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله علاقة الرحم وقربى النسب، لأنه كان ابن عمه، إلا أنه لم يكن أخاً نسبياً للنبي صلى الله عليه وآله كي نقارن بين أخوّته وأخوّة هارون لموسى، وهذا فارق واضح وجليّ بين قرابة هارون ـ وهي الأخوّة النسبية ـ وبين قرابة علي عليه السلام وهي بني العمومة.

وحصيلة الجواب عن هذا الإشكال:

هي أن النبي صلى الله عليه وآله أثبت لعلي عليه السلام أخوّة خاصّة ـ كما سيأتي ـ تفوق في مزاياها وخصائصها ومعطياتها الأخوّة النسبيّة الناتجة عن التقاء الأبوين، فبالإضافة إلى القرابة النسبيّة القريبة بين علي عليه السلام والرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، فإن علياً عليه السلام تميّز بأخوّة تكوينية خاصّة للنبي صلى الله عليه وآله أهّلته لنيل منازل الأخوة النسبية التي كانت لهارون عليه السلام.

إذن فعلي عليه السلام ـ بحسب ما سنذكره من الروايات ـ كما أنه من بيوت الأنبياء التي اصطفاها الله عزّ وجلّ، هو أيضاً أخو النبي صلى الله عليه وآله.

الروايات الدالة على أخوة علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله:

إن الروايات الدالة على أخوّة علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله كثيرة جداً، نشير فيما يلي إلى بعضها:

الرواية الأولى: أنت أخي في الدنيا والآخرة

أخرج الترمذي في سننه بسند معتبر عن ابن عمر قال: «آخى رسول الله صلى الله عليه وآله بين أصحابه، فجاء علي تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله، آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أنت أخي في الدنيا والآخرة. هذا حديث حسن غريب»(١).

والحسن الغريب عند الترمذي هو ما كان رواته من الثقات، قال الأحوذي في شرحه للسنن: «وقال الحافظ أحمد بن عبد المحسن القرّافي في كتابه (معتمد النبيه): قول أبي عيسى: هذا حديث صحيح حسن غريب وهذا حديث حسن غريب، إنما يريد به ضيق المخرج، أنه لم يخرج إلا من جهة واحدة ولم تتعدد طرق خروجه، إلا أن راويه ثقة، فلا يضر ذلك فيستغربه هو لقلّة المتابعة»(٢).

الرواية الثانية: أنت أخي ووارثي

أخرج ابن حبان في كتابه (الثقات) بسند صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وآله، قال في يوم المؤاخاة لعلي عليه السلام: «والذي بعثني بالحق ما أخرتك إلا لنفسي وأنت

(١) الترمذي، سنن الترمذي: ج٥ ص٣٠٠.

(٢) المباركفوري، تحفة الأحوذي: ج١ص٣٢٤.

مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي، وأنت أخي ووارثي، قال: يا رسول الله، وما أرث منك؟ قال: ما ورثت الأنبياء قبلي، قال: وما ورثت الأنبياء قبلك؟ قال: كتاب الله وسنة نبيهم، وأنت معي في قصري في الجنة مع فاطمة ابنتي»[(١)].

الرواية الثالثة: علي أخو رسول الله قبل أن تخلق السماوات

أخرج الطبراني في الأوسط عن جابر بن عبد الله، قال: «قال رسول الله ﷺ: مكتوب على باب الجنة محمد رسول الله ﷺ علي أخو رسول الله قبل أن تخلق السماوات بألفي سنة»[(٢)].

ولم يطعن في سند هذا الحديث إلا من جهة أشعث ابن عم الحسن بن صالح، قال الهيثمي في زوائده: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه أشعث ابن عم الحسن بن صالح وهو ضعيف ولم أعرفه»[(٣)] في حين أن الخطيب البغدادي قد وثق أشعث قائلاً: «أشعث بن عم حسن بن صالح، وكان يفضل

---

(١) ابن حبان، الثقات: ج١ ص١٤٢.

وقد أخرج ابن حبان هذا الحديث عن الفضل بن الحباب عن عبد الله بن رجاء عن إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب عن أبي بكر عن رسول الله ﷺ، أما أبو خليفة الفضل بن الحباب فقد قال عنه ابن حجر: «مسند عصره بالبصرة يروي عن القعنبي ومسلم بن إبراهيم والكبار وتأخر إلى سنة خمس وثلاث مائة، ورحل إليه من الأقطار، وكان ثقة عالماً، ما علمت فيه ليناً» لسان الميزان: ج٤ ص٤٣٨، وأما عبد الله بن رجاء، فقال عنه الذهبي: «عبد الله بن رجاء الحافظ الثقة أبو عمرو الغداني البصري» تذكرة الحفاظ: ج١ ص٤٠٤، وإسرائيل بن يونس قال عنه ابن حجر: «ثقة تكلّم فيه بلا حجة» تقريب التهذيب: ج١ ص١٠٤، وأبو إسحاق السبيعي قال عنه ابن حجر: «ثقة مكثر عابد» تقريب التهذيب: ج١ ص٤٢٣.

(٢) الطبراني، المعجم الأوسط: ج٥ ص٣٤٣، دار الحرمين.

(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١١١.

على الحسن»[(١)] والحسن بن صالح من كبار الرواة الثقات، قال عنه ابن حجر: «ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع»[(٢)]، فإذا كان الأشعث يفضل على ابن عمّه الحسن بن صالح، فلا شك في صلاحه ووثاقته.

الرواية الرابعة: أيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي

أخرج أحمد في مسنده عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث الدار، قال: «يا بني عبد المطلب، إني بعثت لكم خاصة وإلى الناس بعامّة، وقد رأيتم من هذه الآية ما رأيتم فأيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي؟ قال: فلم يقم إليه أحد، قال: فقمت إليه وكنت أصغر القوم، فقال: اجلس، ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه، فيقول لي: اجلس، حتى إذا كان في الثالثة ضرب بيده على يدي»[(٣)].

قال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله ثقات»[(٤)].

الرواية الخامسة: إني لأخوه ووليه وابن عمه ووارثه

أخرج الطبراني في المعجم الكبير عن علي عليه السلام، قال في منزلته من رسول الله صلى الله عليه وآله: «والله، إني لأخوه ووليه وابن عمه ووارثه، فمن أحق به منّي»[(٥)].

قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح»[(٦)].

---

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٧ ص٣٩٨.
(٢) ابن حجر، تقريب التهذيب: ج١ ص١٦١.
(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص١٥٩.
(٤) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٨ ص٣٠٢.
(٥) الطبراني، المعجم الكبير: ج١ ص١٠٧.
(٦) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٣٤.

إن هذه الأحاديث الصحيحة وغيرها كلّها تُثبت أن لعلي عليه السلام أخوّة خاصّة مع رسول الله صلى الله عليه وآله، وهي أخوّة قبل خلق السماوات والأرض وفي الدنيا والآخرة كما تقدم في رواية الطبري، وعلى ضوئها ورث علي عليه السلام من رسوله الله صلى الله عليه وآله ما ورثة الأنبياء.

استناد الأخوة إلى الرابطة التكوينية

إن تلك الأخوة الخاصّة تستند إلى الرابطة التكوينية في الخلق بين علي عليه السلام والنبي صلى الله عليه وآله، وهذا ما أكّدته جملة من الروايات، منها ما أخرجه الحاكم في المستدرك عن جابر بن عبد الله، قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي: يا علي، الناس من شجر شتى وأنا وأنت من شجرة واحدة، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله: ﴿وَجَنَّاتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[1]، كما روى هذا الحديث القرطبي أيضاً في تفسيره[2].

ولا شك أن معنى هذا الحديث هو أن بين النبي صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام علاقة ورابطة تكوينية في الخلق والإيجاد، أي إن علياً عليه السلام والرسول الأكرم صلى الله عليه وآله خلقهما الله تعالى من منبت تكويني خاص، يُسقى بماء واحد، ويتميّز في خصائصه وصفاته وطهارته عن الأصل والمنبت الذي خلق الله تعالى منه سائر الناس، وهذه العلاقة الملكوتية هي ركيزة الأخوّة الخاصّة التي أشرنا إلى تميّزها عن الأخوّة النسبية في الخصائص والمواصفات، مضافاً إلى

---

(١) الحاكم النيسابوري، المستدرك: ج٢ ص٢٤١.

(٢) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: ج٩ ص٢٨٣.

القرابة القريبة بين علي عليه السلام والنبي صلى الله عليه وآله، فهو ابن عمّه ومن بيت اصطفاه الله تعالى على سائر البيوت، كما ورد ذلك في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله، حيث قال: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم»(١)، كما قال صلى الله عليه وآله أيضاً: «أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، إن الله خلق الخلق فجعلني في خيرهم فرقة، ثم جعلهم فرقتين فجعلني في خيرهم فرقة، ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة، ثم جعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً وخيرهم نسباً. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن»(٢)، ومن الواضح أن علياً عليه السلام من ذلك البيت المبارك والنسب الطاهر.

والحاصل: إن مقام ومنزلة القرابة الخاصة والأخوّة التكوينية ثابتة لعلي عليه السلام بنحو أعلى وأفضل من الأخوّة النسبية التي بين هارون وموسى، ولهذه القرابة والأخوّة دورها الأساس في اختيار علي عليه السلام للخلافة والاستخلاف.

المنزلة الثالثة: الموازرة والمعاضدة

من المنازل المهمّة التي أثبتها القرآن الكريم لهارون عليه السلام هي مقام الوزارة، حيث إن الله عزّ وجلّ شدّ أزر موسى عليه السلام به، وجعله رداً ومدافعاً عن رسالته ومصدّقاً لها، قال تعالى على لسان موسى: ﴿وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٧٨٢، ح ٢٢٧٦، كتاب الفضائل.

(٢) الترمذي، سنن الترمذي: ج٥ ص٥٤٣، ورواه أحمد في الفضائل: ج٢ ص٩٣٧، وقال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد: ج٨ ص٣٩٧، وقال الألباني في تعليقه على مشكاة المصابيح: «حديث صحيح وحسّنه الترمذي»: ج٣ ص١٦٠٤.

أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي﴾[١]، فأجابه الله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى﴾[٢]، وفي آية أخرى من سورة الفرقان قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾[٣]، كما جاء على لسان موسى عليه السلام: ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾[٤].

وهذه المنزلة الكريمة والفضيلة العظيمة ثابتة لعلي عليه السلام أيضاً بمقتضى عموم حديث المنزلة، إذ تقدم أن النبي صلى الله عليه وآله لم يستثن من المنازل الثابتة لهارون غير منزلة النبوة.

كما أن النبي صلى الله عليه وآله قد صرح بثبوت منزلة الوزارة والمؤازرة لعلي عليه السلام في جملة من الأحاديث، من ذلك ما أخرجه الثعلبي في تفسيره بسنده عن أبي ذر، قال: «صلّيت مع رسول الله يوماً من الأيام صلاة الظهر، فدخل سائل في المسجد فلم يعطه أحد، فرفع السائل يده إلى السماء وقال: اللهم اشهد أني سألت في مسجد رسول الله فلم يعطني أحد شيئاً، وكان علي راكعاً فأومى إليه بخنصره اليمنى وكان يتختم فيها، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره، وذلك بعين النبي صلى الله عليه وآله، فلما فرغ النبي صلى الله عليه وآله من الصلاة فرفع رأسه إلى السماء وقال: اللهم إن أخي موسى سألك، فقال: ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي * وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي *

---

(١) طه: ٢٩ـ ٣١.

(٢) طه: ٣٦.

(٣) الفرقان: ٣٥.

(٤) القصص: ٣٤.

اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي﴾ فانزلت عليه قرآناً ناطقاً: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾ اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك، اللهم فاشرح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً من أهلي علياً أُشدد به ظهري.

قال أبو ذر: فوالله ما استتم رسول الله ﷺ الكلمة حتى أنزل عليه جبرئيل من عند الله، فقال يا محمد: اقرأ، فقال: وما أقرأ؟ قال: اقرأ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾»[١].

ومؤازرة علي عليه السلام ومعاضدته لرسول الله ﷺ وجهاده وقتاله في سبيل الرسالة الخاتمة من الأمور الواضحة التي لا يعتريها شك أو ريب، وقد هتفت السماء بشجاعة علي عليه السلام وفتوّته قائلة: «لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي»[٢]، وقال النبي ﷺ في حقّه يوم خيبر: «لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»[٣].

ومن الواضح أن هذا المقام لعلي عليه السلام من أهم وأعظم الفضائل، وقد أثبتها حديث المنزلة.

المنزلة الرابعة: الخلافة والإمامة

الخلافة وقيادة الأمة من المنازل التي أثبتها القرآن الكريم لهارون عليه السلام

---

(١) الثعلبي، الكشف والبيان: ج٤ ص٨٠ـ ٨١ وقد أخرج هذا الحديث أيضاً الإسكافي عن أسماء بنت عميس في المعيار والموازنة: ص٣٢٢، بألفاظ أخرى، كما أخرجها أيضاً الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل:ج١ ص٤٧٨، والرازي في تفسيره: ج١٢ ص٢٦، والمناقب لابن مردويه: ص٢٩٣، ومطالب السؤول لابن طلحة الشافعي: ص١٧١، وغيرها من المصادر.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٧ ص٢٥٠.

(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص٢٥١، كتاب الجهاد والسير، ح٢٩٥٥.

على لسان أخيه موسى عليه السلام، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلاَ تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾[١] وقد كانت هذه الخلافة والولاية واجبة الاتباع والطاعة على بني إسرائيل؛ لأنها مندرجة تحت وجوب طاعة أولي الأمر كما هو صريح قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِن قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾[٢]، ومن الواضح أن هذه الخلافة الإلهية لهارون عليه السلام منبثقة عن أهليته واستحقاقه وتميّزه على أصحاب موسى، بما فيهم يوشع بن نون الذي كان موجوداً في ذلك الحين، والذي نال مقام الخلافة والإمامة بعد وفاة هارون وموسى.

وعموم الحديث الذي لم يستثن منه النبي صلى الله عليه وآله إلا النبوة يثبت لعلي عليه السلام منزلة الخلافة أيضاً بعد أن كانت ثابتة لهارون عليه السلام، وحيث إن خلافة هارون على بني إسرائيل كانت خلافة إلهية وتنصيب إلهي على لسان موسى عليه السلام، فكذلك استخلاف علي عليه السلام على المدينة في غزوة تبوك، وهي أيضاً كخلافة هارون واجبة الطاعة والاتباع؛ لاندراجها تحت وجوب طاعة أولي الأمر، وذلك بمقتضى التشبيه والتنزيل بين الخلافتين الهارونيّة والعلويّة.

وهذا ما يميّز خلافة الإمام علي عليه السلام على سائر من استخلفهم النبي صلى الله عليه وآله على المدينة.

---

(١) الأعراف: ١٤٢.

(٢) طه: ٩٠.



المبحث الثالث

دلالة حديث المنزلة على خلافة علي بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله

اعتمد القفاري وغيره في شبهاتهم على إبراز جهة التمايز بين خلافة هارون في حياة موسى عليه السلام وبين الخلافة التي تثبتها الشيعة لعلي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله؛ وذلك لأن هارون عليه السلام توفي في حياة موسى ولم يكن خليفة له بعد وفاته، وهذا يعني أن الخلافة بعد موسى لم تكن من منازل هارون كي تثبت لعلي عليه السلام بقول النبي صلى الله عليه وآله: «إلا أنه لا نبي بعدي»، وحينئذٍ يفتقد حديث المنزلة دلالته على خلافة علي عليه السلام وإمامته بعد النبي صلى الله عليه وآله.

ولكن هذا الكلام يكشف عن قصور في فهم الأحاديث النبوية، وجهل بحقيقة الخلافة الإلهية للأنبياء والأوصياء، فإن في حديث المنزلة ـ كما أن في فهم الإمامة والخلافة ـ جواباً واضحاً على هذه الشبهة، وبيان ذلك يعتمد على استيضاح الأمور التالية:

أولا: مشاركة هارون لموسى عليه السلام في مقام الإمامة

إن خلافة هارون عليه السلام وإمامته لا تقف عند قيادته الميدانية لبني إسرائيل وإدارة شؤونهم السياسية والاجتماعية، لكي يُقال: إنها مختصّة بحياته في

حال وجود موسى وذهابه إلى ربّه، ولا تشمل ما لو بقي حيّاً بعد موسى عليه السلام، وإنما هي خلافة وإمامة ربّانية بجعل من الله عزّ وجلّ ومنبثقة عن مزاياه ومقاماته الخاصّة التي أهّلته لبلوغ تلك الدرجة، فهارون الذي أشركه الله تعالى في أمر موسى عليه السلام وسلطانه وفي هداية بني إسرائيل لا تصلح الخلافة بعد أخيه إلا له.

وبالإضافة إلى اشتراك هارون مع موسى عليه السلام في مقام النبوة، كذلك هو شريك في سلطان الإمامة وحكم الخلافة، وهذا ما دل عليه صريح الآيات القرآنية، فإن هارون في طليعة من قال الله عزّ وجلّ في حقّهم: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلا تَكُن فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَائِهِ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ * وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾[1].

وقد صرح القرآن الكريم بالاشتراك في سلطان الإمامة كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾[2]، وكذا ما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿وَأَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ * قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ﴾[4]، قال ابن عطاء في تفسيره لهذه الآية المباركة: «أجمع لكما سياسة الخلافة مع أخلاق النبوة»[5].

---

(١) السجدة ٢٤.
(٢) المؤمنون: ٤٥.
(٣) الفرقان: ٣٥.
(٤) القصص: ٣٤ ـ ٣٥.
(٥) السلمي، تفسير السلمي (حقائق التفسير): ج٢ ص١٠٦.

إذن فهذه الآيات الكريمة وغيرها دلّت بمجموعها على أن هارون شريك مع موسى في الإمامة والسلطان وولاية الأمر التي تجب طاعتها على بني إسرائيل، تلك الطاعة الواجبة التي تمثّلت بقول هارون لقومه: ﴿فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾، ولكن حيث إن موسى عليه السلام هو صاحب الشريعة وهو الذي تلقّى الرسالة عن الله تعالى فلا ولاية ولا قيادة ولا خلافة على الأمة مع خلافته وقيادته، وليس هارون مع وجود موسى عليه السلام إلا مُعاضداً ووزيراً في الحكومة الموسويّة.

وعلى ضوء تلك المشاركة كان هارون هو الرجل الثاني في حكومة موسى، ولا يمكن أن تصل الخلافة لشخص آخر في حال غياب موسى عليه السلام ما دام هارون موجوداً، سواء كان غياب موسى عليه السلام بذهابه إلى ربه أم موته أم غير ذلك، وما موت هارون عليه السلام في حياة موسى إلا مانع منع من استمرار خلافة هارون بعد وفاة أخيه.

وتلك الخلافة المستندة إلى الجعل الإلهي من المقامات المرتبطة بأهلية الشخص المستحق لها، ولا يمكن سلبها عنه إلا بنصّ من الله عزّ وجلّ فيما إذا هبط ذلك الشخص عن مقامه ومنزلته وصفاته التي نتج عنها استحقاقه للإمامة، فلو افترضنا حياة هارون بعد موسى مع عدم تسنّمه لمقاليد الخلافة في ذلك الحين، فإنه لا تفسير له إلا افتقاد هارون عليه السلام لمقامه ومنزلته وإمامته التي استوجب على ضوئها أن يكون خليفة بعد موسى عند ذهابه إلى ربه، وهذا ما يوجب طرو النقص لشخص نبي من أنبياء الله تعالى وفقدان الناس ثقتهم بذلك النبي، وهو ما يرفضه المسلمون بكافّة طوائفهم وفرقهم، فأهليّة هارون للخلافة واستحقاقه لها في غياب موسى عليه السلام مستمرّة

بلا أمد ولا نهاية، إلا إذا طرأ مانع الموت، كما هو الحال في هارون عليه السلام حيث توفي في زمن موسى عليه السلام.

ونحن نعتقد أن هذه المنزلة الإلهية هي التي أثبتها النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام بكل أبعادها، فالخلافة ثابتة لعلي عليه السلام في حال حياة النبي صلى الله عليه وآله كما في غزوة تبوك، وهي أيضاً ثابتة له بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله كما كانت كذلك لهارون عليه السلام لو بقي حيّاً.

ثانيا: حديث المنزلة يثبت منازل هارون لعلي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله

إن حديث المنزلة بكل ألفاظه المتقدّمة صريح في إثبات منازل هارون لعلي عليه السلام بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله، وإن كان هارون قد توفي في حياة موسى عليه السلام، وذلك يظهر جليّاً في قول النبي صلى الله عليه وآله: «إلا أنه لا نبي بعدي» وقوله صلى الله عليه وآله: «إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي في كل مؤمن من بعدي»(١)، فهذه الألفاظ الواردة في حديث المنزلة بأسانيد معتبرة ـ كما تقدّم ـ صريحة في أن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله أراد أن يثبت لعلي عليه السلام منازل هارون حتى بعد وفاته صلى الله عليه وآله، والنبي عندما استثنى النبوة ونفاها عن علي عليه السلام من بعده كما هي منتفية في حال حياته، فإنه يثبت في الوقت ذاته بقية المنازل لعلي عليه السلام من بعده كما هي كذلك في حال حياته المباركة، والخلافة أيضاً من تلك المنازل الثابتة لعلي في حال غياب النبي صلى الله عليه وآله وذهابه، سواء كان غيابه صلى الله عليه وآله لأجل الجهاد أم بسبب الموت والانتقال إلى الله تبارك وتعالى، فلا ينبغي أن يذهب النبي صلى الله عليه وآله إلا وعلي خليفته في كل مؤمن من

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص٣٣٠، وقد تقدم تخريج وتصحيح الحديث سابقاً.

بعده، وليس ذلك إلا للخصائص التي تميّز بها علي عليه السلام على سائر الصحابة وأعطته الأهليّة لتلّقي الخلافة عن النبي صلى الله عليه وآله في حال غيابه وذهابه.

ثالثا: إطلاق حديث المنزلة

إن حديث المنزلة إذا لم يكن صريحاً في إثبات منازل هارون لعلي عليه السلام بعد وفاته، فالحديث مطلق على أقل التقادير ولم يُقيّده النبي صلى الله عليه وآله في حال حياته، فهو شامل لحال الحياة وبعد الوفاة، والتخصيص بحال الحياة يحتاج إلى الدليل، ومجرّد وجود المانع وهو وفاة هارون عليه السلام في حال حياة موسى لا يصلح دليلاً على التخصيص.

المبحث الرابع

الرد على حديث تشبيه أبي بكر وعمر بالأنبياء

لقد أورد القفاري عن ابن حزم، قوله: «وتشبيه علي بهارون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى، وتشبيه عمر بنوح وموسى».

وهذا النقض من ابن حزم وغيره ساقط من وجوه عديدة، نشير إلى بعضها:

أولا: الحديث ضعيف على المباني السنية لانقطاعه

إن حديث تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى وتشبيه عمر بنوح وموسى أخرجه أحمد والحاكم والبيهقي عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود، والحديث إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، فإن أبا عبيدة لم يسمع عن أبيه عبد الله بن مسعود.

أخرج الترمذي عن عمرو بن مرّة قوله: «سألت أبا عبيدة بن عبد الله: هل تذكر من عبد الله شيئاً؟ قال: لا»[1]، وقال النسائي في السنن: «قال أبو عبد الرحمن: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً»[2]، كما ذكر ذلك ابن حبان في

---

(١) الترمذي، سنن الترمذي: ج١ ص١٤.

(٢) النسائي، سنن النسائي: ج٣ ص١٠٥.

كتابه (الثقات)، حيث قال: «أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود يروي عن أبيه ولم يسمع منه شيئاً»[١].

والحديث المذكور لم يُرو إلا عن أبي عبيدة عن أبيه، فهو ساقط عن الاعتبار ولا يمكن الاستدلال والاحتجاج به على المباني السنية فضلاً عن المباني الشيعية، ولا يوجد لهذا الحديث أي متابعات أو شواهد داعمة لإثبات حُسنه.

وقد صرّح بضعف هذا الحديث جملة من أعلام الطائفة السنّية، قال الهيثمي في زوائده عند ذكره للحديث: «وفيه أبو عبيدة ولم يسمع من أبيه ولكن رجاله ثقات»[٢]، وقال أحمد محمد شاكر في حكمه على الحديث: «إسناده ضعيف، لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود»[٣]، وكذا ما ذكره شعيب الأرنؤوط في حكمه على رواية المسند أيضاً[٤].

ثانيا: الحديث ضعيف على المباني الشيعية أيضا

نحن عندما نذكر بعض الشواهد الروائية من كتب الطائفة السنّية لا لأجل اعتقادنا بصحّة طرقها ووثاقة رواتها، وإنما نذكرها لإلزام المخالف والاحتجاج بها على أبناء وعلماء تلك الطائفة؛ وذلك لأنهم يلتزمون بمضامين تلك الروايات إذا صحّت طرقها على مبانيهم العلمية والرجالية، كما ذكرنا ذلك عند استعراضنا لحديث المنزلة، وهذا منهج صحيح

(١) ابن حبان، الثقات: ج٥ ص٥٦١.

(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٦ ص٨٦

(٣) أحمد بن حنبل، المسند: ج٣ ص٥٢١، ح٣٦٣٢.

(٤) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص٣٨٣، مع تذييل الأحاديث بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها.

وصائب مستند إلى مبدأ إلزام المخالف بما ألزم به نفسه، ولا يحق للمخالف أن يحتج بما صحّ عنده من عقيدة وتراث على خصمه الذي يُخالفه في الرأي.

وحينئذٍ لا يمكن الاحتجاج على بطلان عقيدة الشيعة الإمامية من خلال وجود بعضِ الروايات الواردة في كتب السنة، لأنه منهج خاطئ من الناحية العلميّة.

والشيعة لا يعتقدون بصحة الحديث الذي شبّه أبا بكر وعمر بالأنبياء عليهم السلام، وإنما يرونه على مبانيهم العلمية والرجالية حديثاً ضعيفاً لا يمكن الاعتماد عليه، لعدم وثاقة رواته عند الشيعة؛ مضافاً إلى ما تقدّم من انقطاعه وعدم صحته على مباني الطائفة السنية.

ثالثا: الحديث لا يتضمن التشبيه في جميع المنازل

إن الحديث المزعوم لا يتضمّن تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى، إلا من جهة الصفح والتجاوز عن الآخرين، كما أنه لا يتضمّن تشبيه عمر بنوح وموسى، إلا من جهة الشدّة والغضب على قومهما؛ وذلك لأن الحديث المنسوب إلى النبي صلى الله عليه وآله يقول: «وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم عليه السلام قال: ﴿مَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ومثلك يا أبا بكر كمثل عيسى، قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ وإن مثلك يا عمر كمثل نوح، قال: ﴿رَّبِّ لا تَذَرْ عَلَى الأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ وإن مثلك يا عمر كمثل موسى، قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى

أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُواْ حَتَّى يَرَوُاْ الْعَذَابَ الأَلِيمَ﴾»[1].

والحديث كما هو واضح لا يُنزّل ولا يُشبّه أبا بكر وعمر إلا من جهة خاصّة وصفة محدّدة، وليس فيه أي دلالة على أفضليتهم أو إمامتهم وخلافتهم لرسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا بخلاف ما دل عليه حديث المنزلة، حيث نزّل النبي الأكرم صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام منزلة هارون من موسى في كل صفاته ومزاياه وخصائصه إلا النبوة.

إذن الحديث على فرض صحته لا يدل على تشبيه أبي بكر وعمر بالأنبياء في جميع صفاتهم ومنازلهم، كي يقال: إن تشبيه علي بهارون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر بإبراهيم وعيسى وتشبيه عمر بنوح وموسى.

رابعا: اعتقاد الطائفة السنية في أبي بكر وعمر

إن الطائفة السنيّة لا تعتقد إن أبا بكر وعمر بمنزلة إبراهيم وعيسى ونوح وموسى عليهم السلام في جميع المنازل إلا النبوة، حتى يُقال: إن تشبيههم بالأنبياء من أولي العزم أعظم من تشبيه علي عليه السلام بهارون من موسى.

وأما تشبيه علي عليه السلام بهارون في حديث المنزلة فهو تشبيه وتنزيل في جميع المقامات والخصائص إلا النبوة، فلا وجه للمقارنة بين التشبيهين في الحديثين.

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج١ ص٣٨٣.

خاتمة الفصل الثاني

أحاديث أخرى في فضل الإمام علي عليه السلام

بعد أن استعرض القفاري قول ابن حزم ورأيه في حديث المنزلة، استطرد في ذكر آراء وأقوال ابن حزم حول الأحاديث الأخرى الواردة في فضل علي عليه السلام.

ومن تلك الأحاديث قول النبي صلى الله عليه وآله في حق علي عليه السلام في معركة خيبر: «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»(1).

قال ابن حزم: «وهذه صفة واجبة لكل مسلم وفاضل»(2).

ومن تلك الأحاديث أيضاً ما عهده النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام بقوله: «إن علياً لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق»(3).

قال ابن حزم في تعليقه على هذا الحديث: «وقد صح مثل هذا في الأنصار ـ رضي الله عنهم ـ أنه لا يبغضهم من يؤمن بالله واليوم الآخر»(4).

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٤٤٣، كتاب المناقب، باب مناقب علي عليه السلام؛ مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧١، كتاب الفضائل، باب فضائل علي عليه السلام.

(2) ابن حزم، الفصل: ج٤ ص٢٤٣.

(3) الترمذي، سنن الترمذي: ج٥ ص٦٤٣، ح٣٧٣٦، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(4) ابن حزم، الفصل: ج٤ ص٢٤٤.

ونحاول فيما يلي أن نذكر جواباً مختصراً عمّا أوردوه حول هذين الحديثين الشريفين:

١ـ حديث الراية

إن ما زعمه ابن حزم من أن قول النبي ﷺ: «يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله» صفة واجبة لكل مسلم وفاضل، فيه مجانفة واضحة للحق، ساقه إليها بغضه للشيعة وعداوته لمن يسمّيهم بالروافض، وإلا فإن الحديث واضح في إثبات فضيلة لعلي عليه السلام افتقدها جميع الصحابة الذين كانوا حاضرين في معركة خيبر، وفيهم الخليفة الأول والثاني والثالث.

وقد بات الصحابة كلّهم يتمنّون أن ينالوا تلك المنزلة العظيمة والدرجة الرفيعة، وهذا ما تؤيّده ألفاظ الحديث التي أخرجها البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب السنن والمسانيد.

ففي لفظ البخاري: «فبات الناس ليلتهم أيهم يعطى، فغدوا كلّهم يرجوه»[(١)]، وفي لفظ آخر: «فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلّهم يرجو أن يُعطاها»[(٢)]، وفي عبارة مسلم عن سعد: «فتطاولنا لها»[(٣)].

وفي رواية أخرى في صحيح مسلم أيضاً: «قال عمر بن الخطاب: ما

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٢٦١، كتاب الجهاد والسير، ب١٤٣.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح: ج٢ ص٤٤٣، كتاب المناقب، ب٩، وكذا أورد هذه العبارة مسلم في صحيحه: ج٤ ص١٨٧١، كتاب الفضائل.

(٣) مسلم، صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧٠، كتاب الفضائل، باب من فضائل علي ابن أبي طالب.

أحببت الإمارة إلا يومئذٍ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها»[1].

فإن هذه العبارات وغيرها صريحة في أن الصحابة كلّهم قد فهموا من الحديث فضيلة عظيمة لا ينالها إلا ذو حظ عظيم، وقد تطاولوا لها وتساور لنيلها عمر بن الخطاب وما أحبَّ الإمارة إلا يومئذٍ؛ وذلك لاقتران الإمارة بمنزلة رفيعة وهي حبّ الله ورسوله.

وقد تقدّم أن سعداً رفض أن يسبّ علياً عليه السلام عندما أمره معاوية بذلك، فقال له معاوية: «ما منعك أن تسب أبا تراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله فلن أسبّه؛ لأن تكون لي واحدة منهنّ أحبّ إليّ من حمر النعم»[2]، وذكر من تلك الثلاثة حديث الراية، وهذه العبارة كما ذكرنا صريحة في أن سعداً قد فهم من حديث الراية ثبوت فضيلة لعلي عليه السلام يتمنّاها سعد وسائر الصحابة، ويرى أنها لا يمكن أن تُقارن بحمر النعم، الذي هو كناية عن أموال الدنيا وكنوزها.

وإذا كان الأصحاب قد فهموا تلك المنزلة السامية من حديث الراية، فلا قيمة لما ذكره ابن حزم وغيره في هذا المجال.

٢ـ حديث (إن عليا لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق)

وأما قول النبي صلى الله عليه وآله: «إن علياً لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق»، فلا شك أن كل قارئ عربي يفهم منها إثبات فضيلة عظيمة لعلي عليه السلام، وأنه ميزان يعرف به الإيمان ويميّز عن النفاق، فلا يحبّ علياً عليه السلام إلا مؤمن ولا

(١) المصدر السابق: ج٤ ص١٨٧٢.

(٢) المصدر السابق: ج٤ ص١٨٧١.

يبغضه إلا منافق، ولو ثبتت هذه الفضيلة بنفسها للأنصار بمجموعهم فهي فضيلة لهم أيضاً، ويكون عموم الأنصار قد نالوا جانباً ممّا ناله علي عليه السلام من الفضيلة لوحده.

ولكن يرد على النقض بحديث الأنصار أمور:

١ـ الكلام والإشكال يقع في سند وطريق رواية الأنصار التي نقلناها عن ابن حزم سابقاً؛ حيث أوردها القفاري من كتب الطائفة السنية، وطريقها ضعيف على مباني الشيعة الإمامية الاثني عشرية، ولا يمكن الاحتجاج بها علينا، ولكننا نحتج بما صحّ عندهم في فضائل علي عليه السلام من الأحاديث، وما تضمّنته من خصائص ومزايا لعلي عليه السلام.

٢ـ إن حديث حبّ الأنصار إيمان وبغضهم نفاق يختلف في مضمونه ومحتواه عمّا ورد في علي عليه السلام، فإن الحكم المترتب على حبّ الأنصار وبغضهم مقيّد بوصف كونهم أنصاراً لله ورسوله، فإن تقييد الحكم في الحديث بالنصرة مُشعر بالعلّية، بمعنى أن الحكم بإيمان مُحبّهم ونفاق مُبغضهم معلّق على ذلك القيد، ونحن نؤمن بأن من يُحب الأنصار لأنهم نصروا الله ورسوله فهو مؤمن وحبّه علامة إيمانه، وأن من يبغض الأنصار بوصف كونهم أنصاراً منافق كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكن هذا لا يعني أن الحكم ثابت لحبّ وبغض كل فرد من الأنصار، وإن فعل ما فعل وخالف رسول الله صلى الله عليه وآله، كما لو قيل: أكرم العلماء، فإن هذا الحكم وهو وجوب إكرام هؤلاء العلماء معلّق على وصف العلم، بحيث لو خرج أحدهم عن ذلك القيد لا يجب إكرامهم.

وهذا بخلاف الحديث الوارد في علي عليه السلام، فإن الحكم مترتب ومعلّق على ذات علي عليه السلام وشخصه، فعلي في ذاته لا يُحبّه إلا مؤمن ولا يُبغضه إلا منافق.

نكتفي بهذا القدر من الردّ على الشبهات التي استعرضها القفاري في كتابه حول روايات الفضائل.

الفصل الثالث

حديث الخلفاء الاثني عشر في كتب أهل السنة

- تمهيد
- المبحث الأول: حديث الخلفاء الاثني عشر في كتب أهل السنة
- المبحث الثاني: من هم الخلفاء الاثنا عشر؟



الفصل الثالث

حديث الخلفاء الاثني عشر في كتب أهل السنة

تمهيد:

قد يتنكّر البعض لجملة من مبادئه التي أسّسها، وصحّحها، واعتمد عليها إذا وجدها تصبّ في مصلحة من يخالفه الرأي.

وهذا ما نلمسه في حديث عثمان الخميس وأمثاله في حوارهم على قناة المستقلة، عندما أنكروا حديث الاثني عشر خليفة الذي تثبته الصحاح المعتبرة التي اعتمدوا عليها وجعلوها أصح الكتب بعد القرآن الكريم، وذلك عندما وجدوه يسجّل رقماً إيجابياً في إثبات حقّانية المذهب الشيعي.

حيث حاولوا أن يشكّكوا في فكرة الإثني عشر خليفة، قائلين: إن فكرة الاثني عشر التي يدعيها الشيعة الإمامية، فكرة يهودية تعود إلى زعيم يهودي قديم ورد في كتاب دانيال، وإن دعوى وجودها في صحيح البخاري، كذب !!.

وإن حديث الخلفاء الاثني عشر الموجود في صحيح مسلم يتكلم عن أن الإسلام يبقى عزيزاً منيعاً في عهدهم، وأن هؤلاء الأئمة تجتمع عليهم الأمّة، كما في سنن أبي داود، وكل هذه الصفات لا تنطبق على أئمّة الشيعة !![1].

ولا يخفى على القارئ ما في تكذيبهم هذا للحديث من إنكار لحقيقة

---

(١) هذه العبارة مقتبسة من كلام لعثمان الخميس على قناة المستقلة.

مهمّة من حقائق الإسلام، التي اتفق عليها المسلمون جميعاً، فلو أجرينا مسحاً ميدانياً يسيراً للكتب الحديثية المعتبرة عند أهل السنة، لوجدناها مشحونة بالروايات الصحيحة والصريحة التي نصّت على الاثني عشر خليفة بعد رسول الله ﷺ، بمواصفاتهم وخصوصياتهم.

المبحث الأول

حديث الاثني عشر في كتب أهل السنة

نحاول في هذا المبحث أن نستعرض جملة من الروايات النبوية الصحيحة الواردة في المصادر السنية المعتبرة التي نقلت هذه الحقيقة، المتسالم عليها عند أعلام السنة:

١- أخرج البخاري وأحمد والبيهقي وغيرهم بسندهم، عن جابر بن سمرة، قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: يكون اثنا عشر أميراً، فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه قال: كلّهم من قريش»[(١)].

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته[(٢)].

٢- وأخرج مسلم عن جابر بن سمرة، قال: «دخلت مع أبي على النبي ﷺ فسمعته يقول: إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة، قال: ثم تكلم بكلام خفي عليّ، قال: فقلت لأبي، ما قال؟ قال: كلّهم من قريش»[(٣)].

---

(١) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأحكام: باب ٥١، ج٤ ص٣٧٥ ح٧٢٢٢ - ٧٢٢٣؛ مسند أحمد بن حنبل: ج٥ ص٨٧ ص ٩٠ ص ٩٦؛ دلائل النبوة، البيهقي: ج٦ ص٥١٩.

(٢) البغوي، شرح السنة: ج٧ ص٤٢٢ ح٤١٣٢.

(٣) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٤٥٢؛ كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش؛ وقد نقل مسلم هذا الحديث بتسعة طرق.

٣- وأخرج مسلم أيضاً، وأحمد ـ واللفظ للأول ـ عن جابر بن سمرة، قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً، ثم تكلّم النبي ﷺ بكلمة خفيت عليّ، فسألت أبي: ماذا قال رسول الله ﷺ؟ فقال: كلّهم من قريش»(١).

٤- وأخرج مسلم أيضاً، وأحمد، والطيالسي، وابن حبان، والخطيب التبريزي، وغيرهم، عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة، ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: كلّهم من قريش»(٢).

٥- وأخرج مسلم ـ واللفظ له ـ وأحمد، وابن حبان، عن جابر بن سمرة، قال: انطلقت إلى رسول الله ﷺ ومعي أبي فسمعته يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزا منيعاً إلى اثني عشر خليفة، فقال كلمة صمّنيها الناس، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلّهم من قريش»(٣).

٦- وأخرج مسلم ـ واللفظ له أيضاً ـ وأحمد، عن جابر بن سمرة قال: «سمعت رسول الله ﷺ يوم جمعة، عشية رجم الأسلمي يقول: لا يزال الدين قائماً

---

(١) المصدر السابق؛ وكذا مسند أحمد: ج٥ ص٩٨ ص١٠١؛ قال الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ج١ ق٢ ص٧١٩: «وهذا إسناد صحيح على شرطهما».

(٢) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٤٥٣؛ كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش؛ ومسند أحمد بن حنبل: ج٥ ص٩٠ ص١٠٠؛ مسند أبي داود الطيالسي: ص١٠٥ ص١٨٠؛ مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي: ج٣ ص١٦٨٧؛ وقال التبريزي: «متفق عليه»؛ صحيح ابن حبان: ج١٥ ص٤٤.

(٣) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٤٥٣؛ كتاب الإمارة؛ مسند أحمد بن حنبل: ج٥ ص٩٨ ص١٠١؛ وفي ص٩٦ قال: «عزيزاً منيعاً ظاهراً على من ناواه ولا يضره من فارقه أو خالفه»؛ صحيح ابن حبان: ج١٥ ص٤٤.

حتى تقوم الساعة، أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة، كلّهم من قريش»[(١)].

٧- وأخرج الترمذي، وأحمد، عن جابر بن سمرة، قال: «قال رسول الله ﷺ: يكون من بعدي اثنا عشر أميراً، ثم تكلم بشيء لم أفهمه، فسألت الذي يليني، فقال: قال: كلّهم من قريش»[(٢)].

٨- وأخرج أبو داود حديث الخلفاء الاثني عشر بطريقين صحيحين[(٣)]، قال في أحدهما: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة، قال: فكبّر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفيّة، قلت لأبي، يا أبه ما قال؟ قال: كلّهم من قريش»[(٤)].

٩- وأخرج أحمد، وأبو نعيم، والبغوي عن جابر بن سمرة، قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: يكون بعدي اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش»[(٥)].

١٠- وأخرج أحمد بن حنبل في المسند -واللفظ له- والحاكم النيسابوري في المستدرك، عن جابر بن سمرة، قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع: لا يزال هذا الدين ظاهراً على من ناواه، لا يضره مخالف، ولا مفارق، حتى يمضي من أمتي اثنا عشر أميراً كلهم، ثم خفي من

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٤٥٣؛ كتاب الإمارة؛ مسند أحمد بن حنبل: ج٥ ص٨٨ ص٨٩؛ سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني: ج١ ق٢ ص٧٢٠.

(٢) الترمذي، سنن الترمذي: ج٣ ص٣٤٠؛ قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»؛ مسند أحمد بن حنبل: ج٥ ص٩٢ ص٩٤ ص٩٩ ص١٠٨.

(٣) صححهما الألباني في صحيح سنن أبي داود: ج٣ ص١٩ ح٤٢٨٠.

(٤) أبو داود، سنن أبي داود: ج٤ ص٨٦؛ كتاب المهدي وفيه: «ثم لغط القوم وتكلّموا» وفي نفس الصفحة «فجعل الناس يقومون ويقعدون».

(٥) أحمد بن حنبل ، مسند أحمد بن حنبل: ج١٥ ص٩٢ ؛ حلية الأولياء: ج٤ ص٣٣٣؛ شرح السنة، البغوي: ج٧ ص٤٢٢ ح٤١٣١؛ صحيح ابن حبان: ج١٥ ص٤٣؛ قال البغوي: «هذا حديث صحيح».

قول رسول الله ﷺ... قال: يقول: كلّهم من قريش»[١].

١١- وأخرج أبو عوانة أيضاً في مسنده، عن جابر بن سمرة، قال: «قال رسول الله ﷺ: لا يزال هذا الأمر عزيزاً منيفاً لا يضره من ناواه حتى تقوم الساعة إلى اثني عشر خليفة، كلهم من قريش»[٢].

١٢- وأخرج ابن حجر والقسطلاني والخطيب البغدادي قول رسول الله ﷺ: «لا تهلك هذه الأمة حتى يكون فيها اثنا عشر خليفة، كلهم يعمل بالهدى ودين الحق»[٣].

١٣- وأخرج أحمد، والحاكم في المستدرك، والهيثمي في مجمع الزوائد عن الطبراني في المعجم الأوسط، والكبير، أن النبي ﷺ قال: «لا يزال أمر أمتي صالحاً حتى يمضي اثنا عشر خليفة..»[٤].

١٤- وأخرج أحمد في مسنده، والهيثمي في مجمع الزوائد، وابن حجر في المطالب العالية، والبوصيري في مختصر الإتحاف، عن مسروق، قال: «أما سألت النبي ﷺ كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ قال: ما سألني عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك [ثم] قال: نعم ولقد سألناها، فقال: اثنى عشر كعدة نقباء بني إسرائيل»[٥].

---

(١) مسند أحمد بن حنبل: ج٥ ص٨٧-٨٨ ؛ المستدرك: ج٣ ص٦١٨.
(٢) مسند أبي عوانة: ج٤ ص٣٦٩ ح٦٩٧٦.
(٣) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص١٨٤؛ تاريخ بغداد: ج٤ ص٢٥٨.
(٤) الحاكم، المستدرك على الصحيحين: ج٣ ص٦١٨ ؛ مسند أحمد: ج٥ ص٩٧ ص١٠٧؛ مجمع الزوائد: ج٥ ص١٩٠؛ قال الهيثمي: «رجال الطبراني رجال الصحيح»، ورواه عن جابر في ص١٩١ وقال: «رجاله ثقات».
(٥) البوصيري، مختصر الاتحاف: ج٦ ص٤٣٦ ح٤٩٣٣؛ وكذا انظر مسند أحمد، ج١ ص٣٩٨ ؛ المستدرك، ج٤ ص٥٠١؛ المطالب العالية: ج٥ ص٤٦؛ مجمع الزوائد: ج٥ ص١٩٠؛ وهذا حديث

هذا فضلاً عما ورد من الأحاديث الكثيرة والمتواترة عن الرسول الأكرمﷺ من طرق أهل البيتعليهم السلام حول الخلفاء الاثني عشر، إلا أن ما تقدم يكفي لإثبات المطلوب.

وعلى ضوء ما سلف يتّضح أن حديث الاثني عشر خليفة حقيقة إسلامية صادرة عن الرسول الأكرمﷺ، مسلّمة لا غبار عليها، فلا مجال لما يقال من أنها فكرة يهودية أخذها الشيعة من كتاب دانيال!.

ولعل المستشكل لم يكن مطلعاً على الشخص الذي رجع إلى كتب اليهود وأخذ منها، بعد عجزه عن تفسير حديث الاثني عشر، كما نقل ذلك ابن حجر العسقلاني، عن أبي الحسين ابن المنادي، حيث قال: «قال أبو الحسين ابن المنادي، في الجزء الذي جمعه في المهدي: (يحتمل في معنى حديث (يكون اثنا عشر خليفة) أن يكون هذا بعد المهدي، الذي يخرج في آخر الزمان، فقد وجدت في كتاب دانيال، إذا مات المهدي....»[(١)].

ومن هنا لا نجد مجالاً لإنكار هذه الروايات المتواترة، ولذا التجأ العلماء من الفريقين إلى تفسيرها دون تكذيبها.

حسنه ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: ج١٣ ص٨٣؛ وابن حجر الهيتمي في تطهير الجنان واللسان (ضمن الصواعق المحرقة): ص١٩، ونقله السيوطي في تاريخ الخلفاء: ص١٥.

(١) نقلاً عن فتح الباري، ابن حجر: ج١٣ ص١٨٤.



المبحث الثاني

من هم الخلفاء الاثنا عشر؟

بعد أن اتفق المسلمون على هذه الحقيقة التي كشف النقاب عنها رسول الله ﷺ، وأن الخلفاء من بعده اثنا عشر خليفة، نجد أن الكثير من محدثي ومفسري أهل السنة واجهوا إشكالية صعبة في تعيين الخلفاء الاثني عشر؛ لأنهم من جهة إن أخذوا بظواهر النصوص - الواردة في الخلفاء الاثني عشر - فإن ذلك يتناقض، ويتنافى مع ما تسالموا عليه في مسألة الخلافة لديهم، ولما رووه صحيحاً عن رسول الله ﷺ أن الخلافة من بعده ثلاثون عاماً، ثم تكون ملكاً عضوضاً، ومن جهة أخرى إنّ رفض هذه النصوص لا تسمح به القوة السَنَدية التي تملكها، وعلى هذا الأساس تباينت الآراء وتناقضت التفاسير حول هذه الحقيقة وتضاربت التصريحات والردود بعضها مع البعض الآخر، فتجدهم تارة يعبرون بـ (وقع لي فيه شيء) أو (قيل) أو (الذي يغلب على الظن)، أو (والله أعلم بمراد نبيه)، وإكثارهم من قول (والله أعلم) بين الحين والآخر، مما يكشف عن تخبطهم، وحيرتهم في تفسير حديث الخلفاء تفسيراً واقعياً صحيحاً، وإليك أبرز تلك المحاولات التفسيرية:

محاولات أهل السنة في تفسير حديث الخلفاء

التفسير الأول: لابن العربي

قال: «فعددنا بعد رسول الله ﷺ اثني عشر أميراً فوجدنا أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً والحسن ومعاوية ويزيد ومعاوية بن يزيد، ومروان وعبد الملك بن مروان والوليد بن عبد الملك وسليمان وعمر بن عبد العزيز ويزيد بن عبد الملك ومروان بن محمد بن مروان والسفاح...» إلى أن قال: «وإذا عددنا منهم اثني عشر انتهى العدد بالصورة إلى سليمان، وإذا عددناهم بالمعنى كان معنا منهم خمسة: الخلفاء الأربعة وعمر بن عبد العزيز، ولم أعلم للحديث معنى!!»[١].

التفسير الثاني: لابن المهلب

قال: «لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث ـ يعني بشيء معين ـ فقوم قالوا يكونون بتوالي إمرتهم، وقوم قالوا يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الإمارة، قال: والذي يغلب على الظن أنه (عليه الصلاة والسلام) أخبر بأعاجيب تكون بعده من الفتن، حتى يفترق الناس في وقت واحد على اثني عشر أميراً، قال: ولو أراد غير هذا لقال يكون اثنا عشر أميراً يفعلون كذا، فلما أعراهم من الخبر عرفنا أنه أراد أنهم يكونون في زمن واحد»، وعلق ابن حجر على ذلك بقوله: «وهو كلام من لم يقف على شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت في البخاري هكذا مختصرة»[٢].

---

(١) ابن العربي، شرح صحيح الترمذي: ج٩ ص٦٨.
(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص١٨٢.

التفسير الثالث: للسيوطي

قال فيها: «فقد وجد من الاثني عشر خليفة: الخلفاء الأربعة، والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز، هؤلاء ثمانية، ويحتمل أن يضم إليهم المهتدي من العباسيين؛ لأنه فيهم كعمر بن عبد العزيز في بني أمية، وكذلك الطاهر لما أوتيه من العدل، وبقي الاثنان المنتظران أحدهما المهدي؛ لأنه من آل بيت محمدﷺ»[(١)].

وقد علّق عليه الأستاذ أبو ريّة بقوله: «ولم يبين المنتظر الثاني!! ورحم الله من قال في السيوطي: إنه حاطب ليل»[(٢)].

التفسير الرابع: لأبي الحسين ابن المنادي

قال في الجزء الذي جمعه في المهدي: «يحتمل في معنى حديث (يكون اثنا عشر خليفة) أن يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في آخر الزمان، فقد وجدت في كتاب دانيال: إذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال من ولد سبط الأكبر، ثم خمسة من ولد السبط الأصغر، ثم يوصي آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر، ثم يملك بعده ولده، فيتم بذلك اثنا عشر ملكاً كل واحد منهم إمام مهدي»[(٣)]، وقد ردّه ابن حجر بقوله: «والوجه الذي ذكره ابن المنادي ليس بواضح»[(٤)].

---

(١) جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء: ص١٦.

(٢) أبو ريّة، أضواء على السنة المحمدية: ص٢٣٥.

(٣) ابن حجر، نقلاً عن فتح الباري: ج١٣ ص١٨٤.

(٤) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص١٨٥.

التفسير الخامس: للقاضي عياض

قال النووي: «وقال القاضي عياض في جواب القول: أنه وليَ أكثر من هذا العدد؟، قال: وهذا اعتراض باطل؛ لأنه (صلى الله عليه وسلم) لم يقل: لا يلي إلا اثنا عشر خليفة، وإنما قال: يلي، وقد ولي هذا العدد، ولا يضر كونه وجد بعدهم غيرهم...، ويحتمل أوجهاً أُخر، والله أعلم بمراد نبيه»[١].

التفسير السادس: لابن الجوزي

حيث قال في كشف المشكل: «قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظانّه، وسألت عنه فلم أقع على المقصود به؛ لأن ألفاظه مختلفة، ولا أشك أنّ التخليط فيها من الرواة، ثم وقع لي فيه شيء...»[٢].

ثم اختار قولاً آخر، وهو أن الحديث إشارة إلى عدد الخلفاء من بني أمية قال: «وأوّل بني أميّة يزيد بن معاوية، وآخرهم مروان الحمار، وعدتهم ثلاثة عشر، ولا يعدّ عثمان ومعاوية، ولا ابن الزبير؛ لكونهم صحابة، فإذا أسقطنا منهم مروان بن الحكم ـ للاختلاف في صحبته، أو لأنه كان متغلباً بعد أن اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير ـ صحّت العدّة»[٣].

وقال ابن حجر في معرض تعليقه على كلام ابن الجوزي: «وأمّا محاولة ابن الجوزي... ظاهر التكلف»[٤].

---

(١) النووي، شرح صحيح مسلم: ج١٢ ص٢٠١ - ٢٠٣.

(٢) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص١٨٣.

(٣) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص١٨٣.

(٤) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص١٨٥.

التفسير السابع: للبيهقي

قال فيها: «وقد وجد هذا العدد بالصفة المذكورة إلى وقت الوليد بن يزيد بن عبد الملك، ثم وقع الهرج والفتنة العظيمة، ثم ظهر ملك العباسية، وإنما يزيدون على العدد المذكور، إذا تركت الصفة المذكورة فيه أو عد منهم من كان بعد الهرج المذكور فيه»(١).

وردّه ابن كثير بقوله: «فهذا الذي سلكه البيهقي وقد وافقه عليه جماعة، من أنّ المراد بالخلفاء الاثني عشر المذكورين في هذا الحديث هم المتتابعون إلى زمن الوليد بن يزيد بن عبد الملك الفاسق، الذي قدّمنا الحديث فيه بالذم والوعيد فإنه مسلك فيه نظر... وعلى كل تقدير فهم اثنا عشر، قبل عمر بن عبد العزيز، فهذا الذي سلكه على هذا التقدير يدخل في الاثني عشر يزيد بن معاوية، ويخرج منهم عمر بن عبد العزيز، الذي أطبق الأئمة على شكره وعلى مدحه، وعدّوه من الخلفاء الراشدين»(٢).

وفي نهاية المطاف يتضح تعثر المحاولات التي تحركت في إنجاز هدفها، وأنتجت تفسيرات تختزل في داخلها التكلّف والحيرة والارتباك.

التفسير الواقعي لحديث الاثني عشر

أمّا الشيعة الإمامية، فلم يحتاجوا إلى مزيد بحث، وعناء، في تفسير أحاديث الخلفاء الاثني عشر، وأنهم العترة الطاهرة، المتمثلة في أهل البيت عليهم السلام بشكل واضح، لا سيما بملاحظة الروايات التي وردت عن

---

(١) نقله عن البيهقي ابن كثير في البداية والنهاية: ج٦ ص٢٧٩.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٦ ص٢٧٩ - ٢٨٠.

رسول الله صلى الله عليه وآله، وما تضمنته من روح استدلالية لا تقبل الترديد في إثبات المطلوب.

وقبل أن نلج في البحث، لابد من تقديم نقطة منهجية تساهم في بناء إطار واضح ومحدد للموضوع وتحول دون الوقوع في الاشتباه.

وهي أننا يتوجب علينا أن نلقي الضوء على تلك الروايات الواردة في الخلفاء الاثني عشر؛ لنبصر ما تضمنته تلك الروايات من خصائص ومواصفات ومميزات للخلفاء الاثني عشر، حيث نجد في بعضها التعبير بأن (عزةً الإسلام ونصرته تكون بهم)، وأن (بقاء الدين إلى قيام الساعة بهم)، وأن (وجودهم مستمر إلى آخر الدهر)، وأن (قيام الدين إلى قيام الساعة بهم)، وأنهم (القيمين على الدين)، و (إذا هلكوا ماجت الأرض بأهلها)، وأن (صلاح أمر الأمة والناس بهم)، وأنهم (كلهم يعمل بالهدى ودين الحق)، وأنهم (كلهم من قريش)، وأنهم (لا يضرهم خذلان من خذلهم ولا عداوة من عاداهم)، وأنهم (كعدة نقباء بني إسرائيل)، والأهم من ذلك كله تحديدهم بعدد (اثني عشر) بلا زيادة أو نقصان.

وبملاحظة هذه الامتيازات، والخصوصيات، التي يتصف بها الخلفاء الاثنا عشر، لا يتردد أحد في صدقها، وانطباقها على أئمة أهل البيت عليهم السلام.

ولكي تكون الإجابة واضحة لا تحتمل اللبس، والإيهام، نشير إلى عدّة قرائن وشواهد، نلمس من خلالها جوهر وحقيقة الأحاديث، وتفسيرها تفسيراً واقعياً، وإليك جملة من تلك الشواهد والقرائن التي توجب القطع واليقين بأن المراد بالخلفاء الاثني عشر هم أهل البيت عليهم السلام:

جملة من الشواهد على التفسير الواقعي

الشاهد الأول: توالي الخلفاء في عمود الزمان

إذا أنعمت النظر في بعض الخصائص والمميزات التي تضمنتها نصوص الاثني عشر خليفة، من قيام الدين بهم، وقيموميتهم على الدين فهم «اثنا عشر قيماً من قريش، لا يضرهم من خذلهم، ولا عداوة من عاداهم»[١]، «لا يزال الدين قائماً»[٢]، وكونهم «أمان لأهل الأرض»[٣]، «أمان لأمتي»[٤]، «فإذا هلكوا ماجت الأرض بأهلها»[٥]، لاسيما إذا ضممنا إليها ما ورد عن رسول الله ﷺ صحيحاً ومتواتراً، أن «الأرض لا تخلو من حجة»[٦]، وكذا «من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية»[٧]، وقول رسول الله ﷺ: «لا يزال هذا الأمر

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج٢ ص١٩٦، وفي ص٢٥٦ نقل فيها عبارة «لا يضرهم عداوة من عاداهم»؛ المعجم الأوسط، الطبراني: ج٣ ص٢٠١، نقل فيه عبارة «لا يضرهم من خذلهم»؛ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي: ج٥ ص١٩١ وذكر «أن رجاله ثقات» ونقل فيه عبارة «عداوة من عاداهم»؛ الحد الفاصل، الرامهرمزي: ص٤٩٤.

(٢) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٤٥٣؛ كتاب الإمارة؛ مسند أحمد بن حنبل: ج٥ ص٨٦ ص٨٨ ص٨٩؛ سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني: ج٢ ص٦٥٤ ح٩٦٤.

(٣) الحاكم، المستدرك: ج٣ ص١٤٩؛ وقال فيه «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وغير ذلك من المصادر.

(٤) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١ ص٤٢٦، ذخائر العقبى، أحمد بن عبد الله الطبري: ص١٧.

(٥) الطبراني، المعجم الكبير: ج٢ ص١٩٦ ح١٧٩٤؛ كنز العمال: ج١٢ ص٣٤ ح٣٣٨٦١.

(٦) انظر: تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر: ج٥٠ ص٢٥٥؛ انظر: المناقب، الخوارزمي: ص٣٦٦؛ وانظر: تاريخ اليعقوبي: ج٢ ص٢٠٦؛ انظر: ينابيع المودة: ج١ ص٨٩.

(٧) صحيح ابن حبان: ج١٠ ص٤٣٤، انظر: مسند أحمد: ج٣ ص٤٤٦؛ المعجم الكبير، الطبراني: ج١٩ ص٣٨٨؛ سنن البيهقي: ج٨ ص١٥٦؛ المعيار والموازنة: ص٢٤؛ المعجم الأوسط، الطبراني: ج٦ ص٧٠؛ مجمع الزوائد: ج٥ ص٢١٨ ص٢٢٤ ج٩: ص١١١ ص١٢١؛ مسند الطيالسي: ص٢٥٩؛ مسند أبي يعلى: ج١٣ ص٣٦٦ ح٧٣٧٥.

في قريش ما بقي من الناس اثنان»[1]، يتجلى لنا أنها تسجل بمجموعها معنى مشتركاً فيما بينها، وهو أن هذه الخصوصيات لا يمكن أن تتحقق إلاّ إذا كان أولئك الخلفاء الاثنا عشر على شكل سلسلة واحدة متكاملة ومتناسقة ومتوالية زماناً، وهذا لا ينسجم ولا ينطبق إلاّ على العترة الطاهرة عليهم السلام، على العكس من تفاسير علماء السنة المتقدمة، التي تطغى عليها حالة من التشويش والتكلّف وعدم التناسق، والتواصل فيما بينها.

الشاهد الثاني: بقاء الخلفاء إلى قيام الساعة

من الخصوصيات الأخرى التي سجّلتها روايات الاثني عشر إلى جانب الخصوصية الأولى، هي صفة (بقاؤهم ما بقي الدين، حتى تقوم الساعة)، وهذه الحقيقة لا تتجسد إلاّ في أئمة أهل البيت عليهم السلام، ومن أوضح ما يثبت ذلك:

أ- حديث الثقلين «إنّي تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلّوا بعدي؛ أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله حبلٌ ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض؛ فانظروا كيف تخلّفوني فيهما»[2] والنفي التأبيدي للافتراق بين الكتاب والعترة الطاهرة لا يتحقق إلاّ بديمومة أهل البيت عليهم السلام، وبقائهم ما بقي القرآن والدين، وإلاّ فلو فرض

(١) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٤٥٢ ح١٨٢٠؛ مسند أحمد: ج٢ ص٢٩ ص٩٣؛ السنن الكبرى: البيهقي: ج٣ ص١٢١؛ فتح الباري: ج١٣ ص١٠٤؛ الجامع الصغير: ج٢ ص٧٥٦ ح٩٩٦٩؛ وغيرها من المصادر الأخرى.

(٢) أخرج الحديث مسلم في صحيحه: ج٤ ص١٨٧٣ ح٢٤٠٨؛ والترمذي في سننه: ج٥ ص٣٢٨، ٣٢٩؛ وأحمد في مسنده: ج٣ ص٥٩؛ وغيرها من المصادر العديدة جداً، والحديث متفق على صحته بين الفريقين، بل إن له طرقاً عديدة جداً تصل إلى حد التواتر.

افتقاد أهل البيت عليهم السلام في فترة معينة، يلزم من ذلك افتراق القرآن عن العترة، وهو ينافي حديث الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله.

ب ـ الاعتقاد بوجود الإمام الثاني عشر، وأنه الإمام المهدي المنتظر عليه السلام، وأنه من ولد رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنه حي يرزق - كما هو معتقد الشيعة الإمامية - يسجل التقاءً جلياً مع مضمون روايات الخلفاء الاثني عشر في خصوصية كون بقائهم ما بقي الدين إلى قيام الساعة، لاسيما إذا أخذنا بنظر الاعتبار الأحاديث السابقة الذكر: «لا تخلو الأرض من حجة»، و«من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية».

الشاهد الثالث: الخلفاء كنقباء بني إسرائيل

إن تشبيه الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله الخلفاء الاثني عشر من بعده بنقباء بني إسرائيل، وحواريي عيسى - كما تقدم - يدل على كون الخلفاء أوصياء منصبين بتعيين خاص، كما هو الحال بالنسبة لنقباء موسى وحواريي عيسى عليه السلام، وهذا التنصيب والتعيين يفرضه عظم وحجم المسؤولية الملقاة على عاتق النقيب، بحسب تعبير الآية؛ لأن النقيب هو الأمين والرئيس الكبير، المقدّم على القوم، الذي يتعرّف أخبارهم، وينقّب عن أحوالهم، ويعرف مناقبهم، ودخيلة أمرهم، ويدبّر مصالحهم، وقد أخرج السيوطي في تفسيره عن ابن جرير بن الربيع: «قال: النقباء، الأمناء»[1]، ونقل الفخر الرازي في ذيل آية ﴿اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾: «إن النقيب هاهنا فعيل بمعنى مفعول، يعني اختارهم على علم بهم، قال الأصم: هم المنظور إليهم، والمسند إليهم أمور

(١) جلال الدين السيوطي، الدر المنثور: ج٣ ص٤٠.

القوم وتدبير مصالحهم»[١].

كما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اثنا عشر خليفة، كلهم يعمل بالهدى ودين الحق، لا يضرهم من خذلهم»[٢]، وهذا هو الدور الذي أُنيط بأهل البيت عليهم السلام، كما روي عن عمر، أن النبي ﷺ قال: «في كل خلوف من أمتي عدول من أهل بيتي، ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ألا وإن أئمتكم وفدكم إلى الله عزّ وجلّ فانظروا من توفدون»[٣].

وعلى هذا الأساس يثبت لأوصياء وخلفاء نبينا ﷺ ما ثبت لأوصياء موسى وعيسى عليهما السلام من التنصيب والتعيين الخاص، وهو ما لم يثبت لغير أهل البيت عليهم السلام.

الشاهد الرابع: المؤهلات والخصائص الاستثنائية

إن المؤهلات والخصائص الاستثنائية، التي يمتلكها أهل البيت عليهم السلام، والتي يفرضها واقعهم وسيرتهم العملية بين المسلمين بإجماع أهل العلم، وعلى جميع المستويات الفكرية، والإيمانية والروحية والنفسية والرسالية وغيرها، تحتم على الباحث المنصف تفسير الحديث بهم، ويمكن أن نلمس ذلك من خلال ما يأتي:

---

(١) الفخر الرازي، التفسير الكبير: ج٦ ص١٨٨-١٨٩.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ج٢ ص١٩٦، ٢٥٦؛ المعجم الأوسط: ج٣ ص٢٠١؛ انظر: فتح الباري: ج١٣ ص١٨٤.

(٣) ابن حجر الهيتمي، الصواعق المحرقة: ص٢٣١؛ انظر: ذخائر العقبى، محب الدين الطبري: ص١٧؛ انظر: ينابيع المودة، القندوزي: ج٢ ص١١٤.

أولا: النصوص القرآنية كآية المودة، وآية هل أتى، وآية التطهير والاصطفاء وغيرها، وكذلك الأحاديث النبوية، من حديث الثقلين، وحديث السفينة، وحديث الكساء، وغيرها.

ثانيا: الواقع التاريخي الذي برهن وبكل وضوح وصدق على عمق تجسيدهم عليهم السلام للمفاهيم الإسلامية والرسالية، وعمق تحمّلهم لأدوارهم، وقيامهم بالمسؤوليات التي أُوكلت لهم، فإن كل الدراسات التي عنيت بتدوين ودراسة التاريخ تؤكّد حقيقة التميّز في شخصياتهم، ومؤهلاتهم العلمية والقيادية والأخلاقية والاجتماعية وغيرها، لا سيما إذا أبصرنا تلك التصريحات الصادرة من رجاليين ومؤرخين وباحثين ممن عاصروا الأئمة عليهم السلام، وممن لم يعاصروهم، فقد أجمعت هذه الكلمات على الاعتراف لأهل البيت عليهم السلام بالموقع المتفرد والاستثنائي في العلم والورع والخُلق والفضل والشرف والسمو والكمال والحسب والنسب وأهليتهم للإمامة والخلافة، كما نقلنا ذلك مفصلاً في الجواب عن شبهة متقدمة، وإليك بعض تلك الشواهد:

١ـ قول أحمد بن حنبل: «ما جاء لأحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله من الفضائل، ما جاء لعلي بن أبي طالب عليه السلام»[1]، وفضل أمير المؤمنين عليه السلام ودوره في الإسلام غني عن البيان فلا نطيل فيه الحديث.

٢ـ وأما فضل الإمام الحسن والإمام الحسين عليهما السلام ودورهما في الإسلام، ودفاعهما عن شريعة جدّهما صلى الله عليه وآله، وما قاما به من إصلاح في الأمة الإسلامية،

---

(١) الحاكم النيسابوري، المستدرك: ج٣ ص١٠٧.

ووقوفهما سداً منيعاً أمام كل المحاولات التي تستهدف النيل من الرسالة الإسلامية، لما يحملانه من خصائص، ومميزات وقد تواترت الروايات في علو شأنهما وسمو مقامهما، كل ذلك جعل لهما الدور الفاعل في التأثير البليغ في المسلمين، سواء على الصعيد الفكري، أو الاجتماعي، أو غيرهما، كل ذلك في زمن أصبحت الحياة الإسلامية فيه مسرحاً للخلافات، والجرائم والآثام، وأصبحت فيه الحكومة ملكاً عضوضاً يتوارثه بنو أمية فيما بينهم بالقهر والغلبة، وقد انبرى الإمام الحسن والإمام الحسين عليهما السلام في ذلك الحين لمعالجة الواقع المرير، وقد جاء في مجامع أحاديث السنة أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في حق ابنه الحسن عليه السلام: «إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[(١)]، وقال صلى الله عليه وآله في حق ابنه الحسين عليه السلام: «حسين مني وأنا منه أحب الله من أحبه، الحسن والحسين سبطان من الأسباط»[(٢)].

ولذا قام الإمام الحسين عليه السلام ثائراً على الظلم آمراً بالمعروف، ناهياً عن المنكر، مضحياً بنفسه وأهل بيته في سبيل إعلاء كلمة الحق، طالباً الإصلاح في أمة جده صلى الله عليه وآله عندما لاحظ الممارسات البعيدة عن روح الدين والأخلاق من قبل الحكومة آنذاك، حينما اتخذت الإسلام ستاراً لتغطية جرائمها

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ج٢ ص١٧٩ ح٢٧٠٤؛ الصواعق المحرقة، ابن حجر: ص٢٩١، وغيرها من المصادر الكثيرة جداً من الفريقين.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ج٣ ص٣٢ ج٢٢ ص٢٧٤؛ الجامع الصغير، السيوطي: ج١ ص٥٧٥؛ فيض القدير في شرح الجامع الصغير، المناوي: ج٣ ص٥١٣؛ التاريخ الكبير، البخاري: ج٨ ص٤١٥؛ البداية والنهاية، ابن كثير: ج٨ ص٢٢٤؛ وفي صحيح الجامع الصغير، الألباني: ج١ ص٦٠٢ ح٣١٤٦، قال عن الحديث بأنه: (حسن)؛ وغيرها من المصادر الكثيرة.

وممارساتها المتهتكة، ولذا قال عليه السلام عندما خرج متوجها إلى الكوفة: «إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا مفسداً ولا ظالماً وإنّما خرجت أطلب الإصلاح في أمة جدي محمد صلى الله عليه وآله، أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر»[1]، وقد قال الذهبي في مدحهما وبيان موقعهما القيادي في الأمة عليهما السلام: «فمولانا الإمام علي من الخلفاء الراشدين وابناه الحسن والحسين فسبطا رسول الله صلى الله عليه وآله وسيدا شباب أهل الجنة، لو استخلفا لكانا أهلاً لذلك»[2]، ولا نطيل الحديث في ذلك بعد أن ثبت أنهما عليهما السلام إمامان قاماً أو قعداً.

٣- قول مالك في الإمام زين العابدين: «سُمّي زين العابدين لكثرة عبادته»[3].

٤- قول أبي حنيفة عندما سئل: من أفقه من رأيت؟ قال: «ما رأيت أحداً أفقه من جعفر بن محمد»[4].

٥- قول الذهبي في ترجمته للإمام المهدي المنتظر عليه السلام: «ومحمد هذا هو الذي يزعمون أنه الخلف الحجة، وأنه صاحب الزمان، وأنه حي لا يموت حتى يخرج، فيملأ الأرض عدلاً وقسطاً، كما ملئت ظلماً وجوراً.

فوددنا ذلك ـ والله ـ

فمولانا علي: من الخلفاء الراشدين، وابناه الحسن والحسين: فسبطا رسول الله صلى الله عليه وآله، وسيدا شباب أهل الجنة، لو استخلفا لكانا أهلاً لذلك.

---

(١) الخوارزمي، مقتل الحسين: ص٢٧٣؛ الفتوح، ابن أعثم الكوفي: ج٥ ص٢١.
(٢) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٣ ص١٢٠.
(٣) الشبلنجي، نور الأبصار: ص١٩١.
(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج٦ ص٢٥٧؛ تذكرة الحفاظ، الذهبي: ج١ ص١٦٦.

وزين العابدين: كبير القدر، ومن سادة العلماء العاملين يصلح للإمامة.

وكذلك ابنه أبو جعفر الباقر: سيد إمام، فقيه، يصلح للخلافة.

وكذا ولده جعفر الصادق: كبير الشأن، من أئمة العلم، كان أولى بالأمر من أبي جعفر المنصور.

وكان ولده موسى: كبير القدر، جيد العلم، أولى بالخلافة من هارون.

وابنه علي بن موسى الرضا: كبير الشأن، له علم وبيان، ووقع في النفوس، صيّره المأمون ولي عهده لجلالته.

وابنه محمد الجواد: من سادة قومه.

وكذلك ولده الملقب بالهادي: شريف جليل.

وكذلك ابنه الحسن بن علي العسكري. رحمهم الله تعالى»[1].

الشاهد الخامس: الخلفاء لا يضرهم من خذلهم

إن من الملاحم التي نصّت عليها أحاديث الاثني عشر خليفة، هو حصول المعاداة والخذلان لأولئك الخلفاء بعد رسول الله ﷺ، كالتعبير بأنهم «لا يضرهم من خذلهم»[2]، «ولا تضرهم عداوة من عاداهم»[3].

ولا يخفى أنه جرى على أهل البيت عليهم السلام ما لم يجر على غيرهم من خذلان ومعاداة، ابتداءً من أمير المؤمنين عليه السلام، والإمام الحسن والحسين عليهما السلام، ومن بعدهم العترة الطاهرة من أبناء الحسين عليه السلام، وقد تنبأ بذلك رسول

(١) الذهبي، سير أعلام النبلاء: ج١٣ ص١٢٠، ١٢١.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ج٢ ص١٩٦؛ تاريخ ابن كثير: ج٦ ص٢٨٧.

(٣) الطبراني، المعجم الكبير: ج٢ ص٢٥٦؛ مجمع الزوائد: ج٥ ص١٩١؛ فتح الباري: ج١٣ ص١٨٢.

الله ﷺ عندما قال: «إنّا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريداً وتطريداً»[(١)].

وهذا شاهد آخر، يدعم كون الخلفاء الاثني عشر هم أهل البيت عليهم السلام، حيث خذل أمير المؤمنين بعد أن عهد إليه رسول الله ﷺ بالولاية أمام جموع الناس في واقعة الغدير وغيرها، وقد تنبأ أيضاً رسول الله ﷺ بذلك الخذلان عندما قال وهو آخذ بضبع علي بن أبي طالب عليه السلام: «هذا أمير البررة قاتل الفجرة منصور من نصره مخذول من خذله»[(٢)]، وقول رسول الله ﷺ له: «إن الأمة ستغدر بك بعدي»[(٣)]، وكذا الإمام الحسن عليه السلام، حيث خذلته الأمة، حتى تمكن معاوية من السلطة، ودسّ إليه السّم فقتل شهيداً مظلوماً.

وأمّا الإمام الحسين عليه السلام، فلا يخفى كيفية خذلان الأمة له ولأصحابه السبعين نفراً، حتى قتلوهم، وسبوا نساءهم وذراريهم، وحملوهم إلى طاغية عصره يزيد بن معاوية، وأمّا بقية الأئمة عليهم السلام فلا يخفى ما عانوه من جرّاء الظلم، والتضييق عليهم، وزجهم في السجون من قبل السلطات الحاكمة، فكانوا ما بين مسموم وسجين و.....

---

(١) ابن ماجه، سنن ابن ماجه: ج٢ ص١٣٦٦ وقد قواه من طريق صاحب المستدرك؛ المصنف: ابن أبي شيبة الكوفي: ج٧ ص٥٢٧؛ كتاب السنة: ص٦١٩ ح١٤٩٩؛ الدر المنثور: ج٦ ص٥٨ ؛ ميزان الاعتدال: ج٢ ص٤١٦ ذكرها بطرق مختلفة ومتعددة، ولم يضعّفها؛ سير أعلام النبلاء: ج٦ ص١٣١؛ لسان الميزان، ابن حجر: ج٣ ص٢٨٢.

(٢) الحاكم، المستدرك:ج٣ ص١٢٩ قال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»؛ تاريخ بغداد: ج٣ ص١٨١؛ تاريخ مدينة دمشق: ج١٥ ص٨٨

(٣) المستدرك: ج٣ ص١٤٢، ١٤٣ قال:«صحيح»؛ البداية والنهاية: ج٦ ص٢٤٤؛ دلائل النبوة: ج٦ ص٤٤٠؛ تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٤٤٧ـ ٤٤٨؛ شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد: ج٤ ص١٠٧.

وعلى الرغم من كل المحاولات التي استهدفت طمس معالمهم، وإخفاء حقيقتهم ودورهم، إلاّ أنهم عليهم السلام مارسوا دورهم على أكمل وجه، وحافظوا على الخط الإسلامي الأصيل المتمثل بتربية أمة صالحة على العكس من الحكومات الظالمة آنذاك، التي اكتفت برفع شعار الإسلام؛ لتمرير مخططاتها وأهدافها.

الشاهد السادس: الخلفاء كلهم من بني هاشم

إن من الشواهد التي تكشف عن كون المقصود من الخلفاء الاثني عشر هم أهل البيت عليهم السلام، هو أن بعض روايات الاثني عشر خليفة نصّت على أن الخلفاء الاثني عشر كلّهم من بني هاشم، حيث جاء عن جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «بعدي اثنا عشر خليفة، ثم أخفى صوته، فقلت لأبي: ما الذي أخفى صوته؟ قال: قال: كلهم من بني هاشم»[1].

ولعلّنا لا نجانب الصواب إذا قلنا: إن لفظ «كلهم من بني هاشم» ؛ إما أن يكون قد أُسقط من باقي الروايات، أو أنه خفي على الراوي جراء حصول الضجة واللغط في ذلك المجلس، الذي ذكر فيه الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله هذا الحديث، كما خفي عليه لفظ «كلهم من قريش» فسأل من بجنبه، فأثبت له لفظ «كلهم من قريش» فقط، ولعلّ الشخص الذي أثبت له اللفظ لم يسمع قول النبي صلى الله عليه وآله: «كلهم من بني هاشم» فلم يثبته له، أو لأجل مآرب وغايات في صدور القوم، منعت من إثبات بقية الحديث لجابر، وهذا يعني أن لفظ «كلهم من قريش» لم يسمعها الراوي من لسان النبي صلى الله عليه وآله مباشرة، وهذا هو ما فهمه

(١) القندوزي الحنفي، ينابيع المودة: ج٢ ص٣١٥ ح٩٠٨.

القسطلاني في شرحه لصحيح البخاري، حيث قال: «وعن أبي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة: لايزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة، قال: فكبر الناس وضجّوا، فلعل هذا هو سبب خفاء الكلمة المذكورة على جابر»[١].

ولذا نقول إن الرواية الواردة عن جابر عن رسول الله ﷺ هي بعض حديث، ويشهد على ذلك نفس الواقعة، وكيفية إثبات الحديث لجابر، حيث جاء فيه: «لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة، قال فكبر الناس وضجوا فقال كلمة خفية، فقلت لأبي يا أبه ما قال؟ فقال أبي: إنه قال كلهم من قريش»[٢].

وفي رواية أخرى بلفظ «صمّنيها الناس»[٣]، قال النووي في شرحه لصحيح مسلم: «قوله: فقال كلمة صَمّنيها الناس» هو بفتح الصاد وتشديد الميم المفتوحة، أي أصموني عنها، فلم أسمعها؛ لكثرة الكلام ووقع في بعض النسخ (صمّتنيها الناس) أي سكتوني عن السؤال عنها»[٤]، وجاء ذلك المعنى بألفاظ أخرى من قبيل: «فكبّر الناس وضجّوا»[٥]، «فضج الناس»[٦]، وفي لسان آخر «اثنا عشر كلّهم، ثم لغط القوم، وتكلموا، فلم أفهم قوله

(١) القسطلاني، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: ج١٥ ص٢١٢ ح٧٢٢٢.

(٢) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري: ج١٣ ص١٨١؛ انظر: سنن أبي داود، السجستاني: ج٤ ص٨٦ ح٤٢٨٠.

(٣) مسلم، صحيح مسلم: ج٣ ص١٤٥٣.

(٤) النووي، شرح صحيح مسلم: ج١٢ ص٢٠٣.

(٥) السجستاني، سنن أبي داود: ج٤ ص٨٦ ح٤٢٨٠؛ مسند أحمد: ج٥ ص٩٨ ؛ تاريخ بغداد: ج٢ ص١٢٤ ج١٤ ص٣٩٦.

(٦) مسند أبي عوانة: ج٤ ص٣٦٩.

بعد كلّهم»[١]، ومما يؤكد كون الرواية لم تنقل كاملة - بل سقطت منها الكلمة التي هي على خلاف أهداف وأهواء القوم- ما أخرجه القندوزي الحنفي عن جابر بن سمرة قال: «كنت مع أبي عند النبي‏ﷺ فسمعته يقول: (بعدي اثنا عشر خليفة) ثم أُخفى صوته، فقلت لأبي ما الذي أخفى صوته؟ قال: قال: (كلهم من بني هاشم)، وعن سماك بن حرب مثله»[٢]، ومن ذلك يتضح أن كلمة «كلهم من بني هاشم» كانت موجودة في الحديث، ولعل الرسول‏ﷺ قال: «كلهم من قريش من بني هاشم»، وهذا ما استشعره بعض علماء السنة كابن الجوزي، حيث قال في «كشف المشكل»: «قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث، وتطلبت مظانه، وسألت عنه، فلم أقع على المقصود به؛ لأن ألفاظه مختلفة، ولا أشك أن التخليط فيها من الرواة»[٣]، ويدعم هذا القول ما ذهب إليه ابن العربي، بعد عجزه عن تفسير حديث الاثني عشر، تفسيراً واقعيا، قال: «ولعلّه بعض حديث»[٤]، مما يؤكد سقوط كلمة «كلهم من بني هاشم» من الحديث.

الشاهد السابع: الاثني عشر خليفة أمان لأهل الأرض

إن الاثني عشر خليفة أمان لأهل الأرض، إذا ذهبوا ماجت الأرض بأهلها، وإذا مضوا لا يبقى الدين قائماً، ويفقد المسلمون منعتهم وصلاحهم، وهذه المعاني التي جاءت في حديث الاثني عشر تلتقي وتتلائم تمام

(١) مسند أحمد: ج٥ ص٩٩؛ المعجم الكبير، الطبراني: ج٢ ص١٩٦.
(٢) القندوزي، ينابيع المودة: ج٢ ص٣١٥ ح٩٠٨.
(٣) ابن حجر، نقلاً عن فتح الباري: ج١٣ ص١٨٣.
(٤) الترمذي، شرح صحيح: ج٩ ص٦٨.

الملائمة مع الروايات التي نقلها الفريقان بحق أهل البيت عن رسول الله ﷺ كقوله: «أهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض»[(١)].

الشاهد الثامن: الخلفاء كلهم يعمل بالهدى ودين الحق

لقد افترضت نصوص الاثني عشر أن أولئك الخلفاء «كلهم يعمل بالهدى ودين الحق»، كما فهم هذا المعنى أيضا ابن كثير في تفسيره عندما قال: «ومعنى هذا الحديث البشارة بوجود اثني عشر خليفة صالحاً يقيم الحق، ويعدل فيهم»[(٢)]، ولا يجد المتتبع تفسيراً واحداً من التفاسير لهذا الحديث، يجمع فيه اثني عشر خليفة كلّهم يعمل بالهدى ودين الحق، خصوصاً مع ما ذكرناه من وجوب كون أولئك الخلفاء سلسلة متكاملة، ومتناسقة ومتوالية زماناً، وهذا ما يثبت لنا عدم مصداقية أي تطبيق واقعي للحديث، سوى أهل البيت عليهم السلام، الذين جعلهم رسول الله ﷺ هداة مهديين من بعده، وأمر بالتمسك بهديهم، وجعلهم عدلاً للقرآن الكريم لا يفترقان حتى يردا عليه الحوض.

الشاهد التاسع: قيمومة الخلفاء على الدين

إن من الخصائص المهمة التي تضمنتها أحاديث الاثني عشر قيموميّة أولئك الخلفاء على الدين والأمة «اثنا عشر قيماً»، ولاشك أن القيموميّة تستدعي

(١) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل: ج١ ص٤٢٦؛ ذخائر العقبى، الطبري: ص١٧؛ انظر: المستدرك: الحاكم: ج٢ ص٤٤٨ ؛ قال فيه: صحيح الإسناد ولم يخرجاه؛ تاريخ مدينة دمشق: ج٤٠ ص٢٠؛ النزاع والتخاصم: المقريزي: ص١٣٢؛ وغيرها.

(٢) تفسير ابن كثير: ج٢ ص٣٤.

الرقابة والوصاية على الدين، وعلى الأمّة الإسلامية، وهذا المعنى لم يُدّعَ لأحد، ولا ادّعاه غير أهل البيت عليهم السلام، وهذا هو مقتضى كونهم عدلاً للقرآن الكريم، وأيضاً مقتضى قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «في كل خلوف من أمتي عدول من أهل بيتي ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ألا وإن أئمتكم وفدكم إلى الله عز وجل، فانظروا من توفدون»[1].

الشاهد العاشر: الضجة المفتعلة

إنّ الصخب، واللغط، والضجّة المفتعلة، وقيام القوم وقعودهم، وتصميتهم لجابر والحاضرين يثير الانتباه، ويستدعي الريب، ويكشف أن في الأمر شيئاً، لا يريد القوم وصوله إلى مسامع الحاضرين، ولم تكن هذه الحادثة فريدة نوعها، بل فعل ذلك القوم أيضا عندما ضجّوا، وتنازعوا عند رسول الله صلى الله عليه وآله حينما قال: «ائتوني بدواة وكتف أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعدي أبداً»، فوقعت حينها الضجّة المفتعلة، حتى قال بعضهم: إن النبي ليهجر، وليس ذلك إلاّ للحرص على الخلافة، وطمعاً بالملك والسلطان والإمارة. وهو الذي قد أخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وآله عند مخاطبته لأصحابه بقوله: «إنكم ستحرصون على الإمارة، وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة»[2].

---

(١) ابن حجر الهيتمي، الصواعق المحرقة: ٢٣١.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٤ ص٣٥٥ ح٧١٤٨؛ صحيح ابن حبان: ج١٠ ص٣٣٤؛ وغيرهما من المصادر الكثيرة.

الشاهد الحادي عشر: سؤال الصحابة عن الخلفاء

إن حديث ابن مسعود المتقدم، يكشف عن أن الصحابة هم الذين سألوا رسول الله ﷺ عن الخلفاء من بعده وهذا يلفت النظر إلى نقطتين:

الأولى: أنه ليس من المنطقي أن يسأل الصحابة رسول الله ﷺ عن الأمراء الذين يتسلّطون على رقاب الناس بالقهر والغلبة، وهو ذلك الرسول العظيم الذي ختم الرسالات فلا نبي بعده.

إذن لابد أن يكون السؤال عن الخلفاء الذين نصبهم رسول الله ﷺ من بعده، وهم أهل بيته عليهم السلام بنص حديث الغدير وحديث الثقلين وغيرهما، وهذا ديدن وطريقة اعتادها الصحابة آنذلك، فقد سألوا أبا بكر وعمر عن الذي يلي الأمر من بعدهما.

الثانية: أن النبي ﷺ أراد من الإمرة والخلافة من يكون مؤهلاً ومستحقاً لها، فلا معنى لحمل الحديث على أمثال معاوية ويزيد ومروان والوليد وأمثالهم، الذين عاثوا في الأرض فساداً، ولعبوا بمقدرات الأمة الإسلامية بما شاءوا ورغبوا، فالمراد من الخليفة هو من يستمد سلطته من الشارع الأقدس، ومن أجل ذلك ذكر شارح سنن أبي داود في شرحه (عون المعبود) أن: «السبيل في هذا الحديث، وما يتعقبه في هذا المعنى أن يحمل على المقسطين منهم، فإنهم هم المستحقون لاسم الخليفة على الحقيقة»[1].

---

(١) العظيم آبادي، عون المعبود: ج١١ ص٢٤٥.

الشاهد الثاني عشر: تعيين الخليفة الأول في واقعة الغدير

بعد أن صدع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بذكر الخلفاء من بعده، وأنهم اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش ومن بني هاشم، وكلهم يعمل بالهدى ودين الحق، لم يكتف بذلك ـ ولعله لما حصل من الضجة واللغط المفتعل ـ بل قام خطيباً، بعد رجوعه من حجة الوداع في طريقه إلى المدينة في غدير خم، ونصب علياً خليفة من بعده، فعين أول خليفة من الخلفاء الاثني عشر، وبادر بعد ذلك قائلاً: «إني تارك فيكم الخليفتين من بعدي، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»[(١)]، حينها عرف الناس من هم الخلفاء بعد رسول الله ﷺ فأتم بذلك الحجة على الخلق، لكي يسدّ بذلك منافذ الريب والتشكيك، ولئلا يقول أحد: إني لم أسمع، أو خفي علي، أو صمّنيها أو صمّتنيها الناس!!.

الشاهد الثالث عشر: النص على أسماء الخلفاء

ما ورد من الأحاديث المتضافرة التي نصّت على إمامة أهل البيت عليهم السلام والتي تناولت الأئمة الاثني عشر بذكر أسمائهم على نحو التفصيل، وهي كثيرة جداً نكتفي بذكر بعضها:

---

(١) أبي شيبة الكوفي، المصنف: ج٦ ص٣٠٩، كتاب السنة، عمرو بن أبي عاصم: ص٣٣٧ ح٧٥٤ ص٦٢٩ ح١٥٤٩؛ مسند أحمد: ج٥ ص١٨٢؛ المعجم الكبير: ج٥ ص١٥٣ ح٤٩٢١ ص١٥٤ ح٤٩٢٢؛ مجمع الزوائد: ج١ ص١٧٠ قال الهيثمي: (رواه الطبراني ورجاله ثقات)، وكذا في ج٩ ص١٦٢ وقال في ص١٦٣: «رواه أحمد وإسناده جيد»؛ الجامع الصغير، السيوطي: ج١ ص٤٠٢ ح٢٦٣١؛ الدر المنثور: ج٢ ص٢٨٥.

١- ما جاء في فرائد السمطين للحمويني المصري[1]: «عن مجاهد عن ابن عباس قال: قدم يهودي على رسول الله ﷺ يقال له: نعثل، فقال: يا محمد إني أسألك عن أشياء - إلى أن قال -: فأخبرني عن وصيك من هو؟، فما من نبي إلاّ وله وصي، وإنّ نبينا موسى بن عمران أوصى إلى يوشع بن نون، فقال: نعم، إنّ وصيي والخليفة من بعدي علي بن أبي طالب عليه السلام، وبعده سبطاي: الحسن ثم الحسين، يتلوه تسعة من صلب الحسين أئمة أبرار، قال: يا محمد فسمهم لي؟

قال: نعم، إذا مضى الحسين فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، فإذا مضى محمد فابنه جعفر، فإذا مضى جعفر فابنه موسى، فإذا مضى موسى فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، ثم ابنه علي، ثم ابنه الحسن، ثم الحجة ابن الحسن أئمة عدد نقباء بني إسرائيل، فهذه اثنا عشر»[2].

٢- ونقل الحمويني أيضاً في فرائده: عن رسول الله ﷺ قال: «أيها الناس إن الله عزّ وجلّ أمرني أن أنصب لكم إمامكم والقائم فيكم بعدي ووصيي وخليفتي... ولكن أوصيائي منهم: أوّلهم أخي، ووزيري، ووارثي، وخليفتي في أمتي، وولي كل مؤمن بعدي، هو أوّلهم ثم ابني الحسن، ثم ابني الحسين، ثم

(١) أطرى عليه الذهبي ت/ ٧٤٨ هـ في تذكرة الحفاظ قال: الإمام المحدث الأوحد الأكمل فخر الإسلام صدر الدين، إبراهيم بن محمد بن المؤيد بن حمويه الخراساني الجويني شيخ الصوفية.. كان شديد الاعتناء بالرواية وتحصيل الاجزاء، حسن القراءة مليح الشكل مهيباً ديناً صالحاً. مات سنة اثنتين وعشرين وسبع مائة. تذكرة الحفاظ، الذهبي: ج٤ ص١٥٠٦.

(٢) الحمويني، فرائد السمطين: ج٢ ص١٣٣ ص١٣٤ ح٤٣١، وبنفس الألفاظ ما جاء في ينابيع المودة للقندوزي، ج٣ ص٢٨٢.

التسعة من ولد الحسين واحداً بعد واحد حتى يردوا عليّ الحوض..»[١]، وهكذا ينقل الحمويني ذلك في مواطن عديدة، وروايات عديدة وبطرق مختلفة فراجع.

٣- الحافظ أبو محمد بن أبي الفوارس في كتابه (الأربعين)[٢].

كذلك أخرج ذكر الخلفاء من أهل بيت النبي ﷺ بأسمائهم.

٤- العلامة أبو مؤيد موفق بن أحمد المتوفى (سنة ٥٦٨) في كتابه (مقتل الحسين): ذكر الخلفاء أيضاً بأسمائهم المتقدمة[٣].

٥- العلامة فاضل الدين محمد بن محمد بن إسحاق الحمويني الخراساني في (منهاج الفاضلين)[٤].

٦- كذلك الحمويني في (درر السمطين)[٥].

٧- العلامة الشيخ إبراهيم بن سليمان في كتاب (المحجة على ما في ينابيع المودة)[٦] أيضا ذكرهم بأسمائهم عن رسول الله ﷺ.

٨- العلامة المولى محمد صالح الكشفي الحنفي الترمذي، في

(١) الحمويني، فرائد السمطين: ج١ ص٣١٥ ـ ٣١٨ ح٢٥٠.

(٢) السيد المرعشي، شرح إحقاق الحق: ج١٣ ص٥٩؛ نقلاً عن كتاب الأربعين، ابن أبي الفوارس: ص٣٨.

(٣) الخوارزمي، مقتل الحسين: ص١٤٦-١٤٧.

(٤) السيد المرعشي، شرح إحقاق الحق: ج١٣ ص٦٨؛ نقلاً عن كتاب منهاج الفاضلين، الحمويني: ص٢٣٩.

(٥) السيد المرعشي النجفي، شرح إحقاق الحق: ج٤ ص٩٣- ٩٤؛ نقلاً عن كتاب درر السمطين، الحمويني: ص٧٢٢.

(٦) الشيخ هاشم بن سليمان، المحجة على ما في ينابيع المودة: ص٤٢٧.

كتابه (المناقب الرضوية)[١].

إلى غير ذلك من الروايات المتضافرة التي تؤكد هذا المعنى.

وعلى ضوء ما سلف يتحصل: أن العترة الطاهرة يمثلون امتداداً طبيعياً لحركة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله في جميع أبعاد الحياة، وقد فرضوا شخصيتهم رغم أنف الأعداء، وقد أجمعت الأمة على أعلميتهم وأهليتهم للخلافة، وأنهم الأسوة الحسنة، ويعد ذلك من أفضل الأدلة لإثبات أحقيتهم، وأهليتهم للإمامة والقيادة، وعصمتهم، لأنهم عليهم السلام جسدوا النظرية الإسلامية على الواقع العملي، فعندما نرصد حياة الأئمة عليهم السلام، و كيف كانوا إسلاماً متحركاً على الأرض، وقرآناً ناطقاً يعيش بين الناس، نستنتج مباشرة أن هذا المستوى الرفيع من الأسوة والقدوة لا يمكن أن تعكسه إلاّ شخصيات معصومة، استجمعت فيها الصفات التي تؤهلها لأن تكون منبع الهداية للبشرية، لذا أجمعت الأمة على أن هؤلاء العترة لهم من الخصائص والمميزات ما لم تكن لغيرهم، رغم ما عانوه من ظلم واضطهاد، فهم الذين تنطبق عليهم خصوصيات الاثني عشر، التي بينها النبي صلى الله عليه وآله في أحاديث الخلفاء الأثني عشر المتقدمة، ولكن أصحاب المطامع آلوا على أنفسهم إلاّ أن يُقصوا وينحّوا أهل البيت عليهم السلام عن مناصبهم ومراتبهم التي رتبهم الله فيها، ولم يكتفوا بذلك بل تمادوا في تعريض أهل البيت عليهم السلام لألوان الظلم والاضطهاد، والمعاملة السيئة الفظة الغليظة، التي يندى لها الجبين، وتعتصر منها القلوب ألماً ومرارة، ولم يكن لهم ذنب سوى أنهم كانوا الامتداد

---

(١) محمد صالح الترمذي، المناقب المرتضوية: ص١٢٧.

الإلهي لخط الرسالة، وكانوا أمناءها، والرقباء عليها، فهم الثقل الموازي للقرآن الكريم.

إذن، ينبغي علينا كمسلمين أن نستنير بنور هؤلاء الهداة الميامين، ونكون بذلك ممتثلين لأوامر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله.

بقاء الإسلام عزيزا بالخلفاء الاثني عشر

مما تقدّم اتضحت الإجابة على ما قد يقال:

من أن وصف عزة الإسلام بأولئك الخلفاء الاثني عشر لا ينطبق على أئمة الشيعة، حيث إن الموقع السامي والريادي والمكانة العظيمة التي يمتلكها أهل البيت عليهم السلام في نفوس الأمة الإسلامية هي التي حفظت للإسلام عزّته، وهذا ما أكّده علماء السنة في أغلب كتبهم، وبالإضافة إلى ذلك نقول:

إن عزة الإسلام وصلاحه وبقائه إلى قيام الساعة، من المهام، والوظائف الأساسية، التي أناط رسول الله صلى الله عليه وآله مسؤوليتها، وتحقيقها بأهل البيت عليهم السلام، كما يكشف عن ذلك حديث الثقلين وحديث الغدير، وأنهم عدل القرآن، وأنّ النجاة والأمان والعزّة عند الله لا تنال إلا بالاعتصام والتمسك بهم، ومن يتبعهم يكون عزيزاً بعزّة الله، مرضياً عنده تعالى.

كما أخرج ذلك الحاكم في مستدركه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس»[1]،

---

(١) الحاكم، المستدرك: ج٣ ص١٤٩.

ثم علّق عليه قائلاً: هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وبنفس المضمون ما ورد في عدّة كثيرة من المصادر عن عمر: أن النبي ﷺ قال: «في كل خلوف من أمتي عدول أهل بيتي ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ألا وإن أئمتكم وفدكم إلى الله عز وجل، فانظروا من توفدون»[(١)].

وعن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول ﷺ: «من سرّه أن يحيا حياتي ويموت مماتي ويسكن جنة عدن غرسها ربي، فليوال علياً، وليوال وليّه، وليقتد بالأئمة من بعدي، فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي، رزقوا فهماً وعلماً، ويل للمكذبين بفضلهم من أمتي، القاطعين فيهم صلتي، لا أنالهم الله شفاعتي»[(٢)].

وعن عمار بن ياسر، قال رسول الله ﷺ: «أُوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب، من تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله عزّ وجلّ، ومن أحبه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله تعالى، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله عزّ وجلّ». قال الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه الطبراني بإسنادين أحسب فيهما جماعة ضعفاء، وقد وثقوا»[(٣)].

وقد أخرجها ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق بطرق كثيرة[(٤)].

---

(١) محي الدين الطبري، ذخائر العقبى: ص١٧؛ الصواعق المحرقة، ابن حجر الهيتمي: ص٣٥٢؛ رشفة الصادي، أبو بكر الحضرمي: ص١٧؛ ينابيع المودة، القندوزي: ج٢ ص١١٤.

(٢) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٢٤٠؛ حلية الأولياء، الحافظ أبي نعيم الأصفهاني: ج١ ص٨٦.

(٣) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٩ ص١٠٨، ١٠٩.

(٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق: ج٤٢ ص٢٣٩ وما بعدها.

وعن وهب بن حمزة قال: «صحبت علياً إلى مكة فرأيت منه بعض ما أكره، فقلت لأن رجعت لأشكونّك إلى رسول الله ﷺ، فلما قدمت لقيت رسول الله ﷺ فقلت: رأيت من علي كذا وكذا، فقال: لا تقل هذا فهو أولى الناس بكم بعدي»[1].

وعن زيد بن أرقم قال: قال النبي ﷺ: «من أحب أن يحيا حياتي ويموت موتي ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي، فإن ربي عز وجل غرس قصباتها بيده، فليتولّ علي بن أبي طالب، فإنه لن يخرجكم من هديي ولن يدخلكم في ضلالة»[2]، وقد أخرجه الحاكم في المستدرك وقال عنه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[3].

إلى غير ذلك من المصادر الكثيرة، والروايات المتواترة معنى ومضموناً، مع صحتها وصراحتها، وأدنى ما نجيب عمّن أراد التشكيك بها: أنها تفيد القطع واليقين؛ لتعدد ألفظها، وكثرة طرقها، والمصادر التي نقلتها، فهي أحاديث نبوية يقوي بعضها بعضاً لإثبات مضمونها بالقطع واليقين، وهو وجوب التمسك بولاية أهل البيت عليهم السلام وإتّباع هديهم.

إذن بأهل البيت عليهم السلام وباتباعهم تتحقق عزة الإسلام والحفاظ على وجوده الحقيقي وقيمه ومبادئه الأصيلة، من التقوى والإخلاص والاستقامة والصلاح وغيرها من المعارف الروحية والقيم الأخلاقية، وليست عزّة الإسلام بالتظاهر

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج٢٢ ص١٣٥؛ مجمع الزوائد: ج٩ ص١٠٩؛ فيض القدير شرح الجامع الصغير: ج٤ ص٤٧٠ـ ٤٧١.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ج٥ ص١٩٤.

(٣) الحاكم، المستدرك: ج٣ ص١٣٠.

بالإسلام، واتخاذه شعاراً للتسلط على رقاب الناس بالقهر والغلبة، ومن هنا نجد أن الحكم الإسلامي على يد الظلمة تحول إلى ما كان عليه قبل الإسلام من كونه ملكاً عضوضاً لا يحمل من قيم الإسلام شيئاً.

إذن عزة الإسلام لا تتحقق إلاّ في حفظ الإسلام الحقيقي، الذي لا يتحقق إلاّ باتباع أهل البيت عليهم السلام.

الأمة لم تجتمع على أهل البيت عليهم السلام

وأما عبارة «كلّهم تجتمع عليه الأمة»، وأن أهل البيت عليهم السلام ما اجتمعت عليهم الأمة.

فجوابها:

١- إن رواية الاثني عشر خليفة المتضمنة لعبارة «كلهم تجتمع عليه الأمة» لم ترد في الكتب الحديثية، والمصادر السنية، إلاّ في سنن أبي داود ومسند البزار، ولم يخرجاها إلاّ بسند واحد ضعيف، كما ذكر ذلك الألباني، في سلسلة الأحاديث الصحيحة، حيث قال: «وأخرجه أبو داود (٢/٢٠٧) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن جابر بلفظ: لا يزال هذا الدين قائماً، حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة، كلهم تجتمع عليه الأمة، كلّهم من قريش، وأخرجه البزار «١٥٨٤ ـ كشف» عن أبي جحيفة نحوه، وهذا سند ضعيف، رجاله كلهم ثقات، غير أبي خالد هذا، وهو الأحمسي...، وقد تفرد بهذه الجملة «كلهم تجتمع عليه الأمة»، فهي منكرة»[1]، والتضعيف ذاته ذكره

(١) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة: ج١، ق٢، ص٧٢٠ ح٣٧٦.

أيضاً في تعليقته على سنن أبي داود، حيث قال بعد أن أورد الحديث: «صحيح: دون قوله (تجتمع عليه الأمة)»[١].

٢ – من الشواهد التي تؤكد عدم صحة صدور هذه العبارة من النبي صلى الله عليه وآله هو عدم انطباقها على الواقع أصلاً، حيث لم نجد شخصاً اجتمعت عليه الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، بل البعض ممن ادعي كونه من الخلفاء الاثني عشر، لم يجتمع عليه أغلب الأمة، فضلاً عن جميعها.

ولذا قال ابن كثير في البداية والنهاية: «فإن قال: أنا لا اعتبر إلاّ من اجتمعت الأمة عليه، لزمه على هذا القول أن لا يعد علي بن أبي طالب عليه السلام ولا ابنه؛ لأن الناس لم يجتمعوا عليهما؛ وذلك أن أهل الشام بكمالهم لم يبايعوهما...، ولم يقيد بأيام مروان، ولا ابن الزبير كأنّ الأمّة لم تجتمع على واحد منهما»[٢].

وهذا ما اعترف به ابن حجر العسقلاني أيضا في فتح الباري[٣].

٣ـ إن أكثر من أُدعي اجتماع الأمة عليه، كيزيد بن معاوية، ومروان بن الحكم، والوليد، ومروان الحمار، وغيرهم لم يكن متوفراً على خصائص الخلفاء الاثني عشر، من كونهم يعملون بالهدى ودين الحق، وأنهم قيمّون على الدين، والدين قائم بهم، وغير ذلك من الصفات السامية، التي تقدم ذكر بعضها.

---

(١) الألباني، صحيح سنن أبي داود: ج٣ ص١٩ ح٤٢٧٩.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية: ج٦ ص٢٨٠.

(٣) ابن حجر، فتح الباري: ج١٣ ص١٨٢.

الخلاصة

١- إنّ حديث الاثني عشر حقيقة صادرة عن رسول الله ﷺ، وقد تواترت الروايات من الفريقين بنقلها بألسن مختلفة، كلها تشير إلى مضمون واحد، ومن هذه الروايات قوله ﷺ: «لا يزال هذا الأمر صالحاً حتى يكون اثنا عشر أميراً»[1].

٢- إنّ أهل السنة لم يتمكنوا أن يقدموا تفسيراً واقعياً لحقيقة الاثني عشر خليفة، وإن تفسيراتهم المضطربة والمتناقضة فيما بينها خير شاهد على عجزهم عن فهمها وتفسيرها، على الرغم مما ارتكبوه من تكلف ظاهر على حدّ تعبير بعضهم، لا سيما وأن البعض[2] قد أوكل تفسير حديث الاثني عشر إلى الله تعالى بعد أن عجز عن تفسيره تفسيراً صحيحاً.

٣- إنّ الخصائص والمميزات التي تحملها أحاديث الاثني عشر، لا تنطبق في الواقع الخارجي إلاّ على أهل البيت عليهم السلام، فمثل صفة «صلاح أمر الأمة والناس بهم» و «كلهم يعمل بالهدى ودين الحق» و«إذا هلكوا ماجت الأرض بأهلها» ونحوها لا تنسجم ولا تنطبق إلاّ على عترة أهل البيت عليهم السلام، فضلاً عما يحمله أهل البيت عليهم السلام من خصائص ومميزات استثنائية، وما يحملونه من مؤهلات علمية وعملية بإجماع أهل العلم، وعلى جميع المستويات الفكرية والروحية ونحوها، كل هذا يؤكد ويدعم كون حديث الاثني عشر لا يمكن انطباقه إلاّ على أهل البيت عليهم السلام.

---

(١) مسند أحمد: ج٥ ص٩٧ ص ١٠٧؛ المستدرك، الحاكم النيسابوري: ج٣ ص٦١٨؛ انظر: مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٥ ص١٩٠ وقد صححه.

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم: ج١٢ ص٢٠٣.

الفصل الرابع
التـــقية

- تمهيد
- المبحث الأول: هوية التقية
- المبحث الثاني: أسباب ومناشئ التقية
- المبحث الثالث: ما هو حكم التقية في الإسلام؟
- المبحث الرابع: هل تبلغ التقية مرحلة الضرورة والوجوب؟
- المبحث الخامس: منزلة التقية في الإسلام
- المبحث السادس: سعة دائرة التقية
- المبحث السابع: المداراة وحسن المعاشرة وثقافة التعايش
- المبحث الثامن: لماذا عرفت الشيعة بالتقية؟
- المبحث التاسع: آثار التقية وفوائدها


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الفصل الرابع

التقية

تمهيد:

اتفق المسلمون بجميع طوائفهم على أن مفهوم التقية من المبادئ الإسلامية الأصيلة، التي وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية وسنة المعصومين من أهل البيت ﷺ، ولكن وقع الخلاف بين علماء المسلمين في التقية من جهتين أساسيتين:

الأولى: سعة دائرة التقية من حيث الزمان والمكان والطرف الذي يُتقى منه.

الثانية: حكم التقية، وهل هي رخصة فقط؟ أو أنها تصل إلى حدّ الوجوب والإلزام؟

ولم يقع الخلاف بين المسلمين في حقيقة التقية ومناشئها، إلاّ من قبل بعض الفرق المنحرفة التي رمت المسلمين كلّهم بتهمة النفاق، عندما وسمت التقية بأنها شُعبة من شُعب النفاق، وأنها من السكوت عن الحق، والساكت عن الحق شيطان أخرس.

وفي الوقت الذي أجمع فيه المسلمون على أن مناشئ التقية هي الحذر والخوف على النفس والعرض والمال، قال ذلك البعض: «إن مناشئ التقية هي بطلان عقيدة ومذهب صاحب التقية، وأن التقية يتشبّث بها من كان باطل العقيدة والمذهب».

وجدير بالذكر أن الإجماع بين المسلمين قائم على أن التقية من الفروع

الفقهية، وإنما وقع الخلاف في الحكم، وأنها رخصة فقط أو أنها تبلغ درجة الوجوب.

ولكن مع ذلك نجد أن البعض يتهم الشيعة الإمامية الاثني عشرية بأنهم يجعلون التقية من أساس الدين وأصوله، على حدّ التوحيد والنبوة، وفسّروا التراث الشيعي في التقية بما يروق لهم.

وبناءً على ما ذكرناه لا بد من الإجابة في هذا الفصل عن الأسئلة التالية:

١- ما هي حقيقة التقية؟ وما هي مناشئها؟

٢- هل التقية من أصول الدين أم فروعه؟ وما هي منزلتها في الإسلام؟

٣- ما هو حكم التقية في الإسلام؟

٤- إلى كم تتسع دائرة التقية من حيث الزمان والمكان؟ ومن هو الطرف الذي يتقى منه؟

المبحث الأول

هوية التقية

نحاول في هذا المبحث أن نتعرض للمعنى اللغوي والاصطلاحي لمفهوم التقية، وسوف يتضح من خلال البحث أن التعاريف التي ذكرها أعلام الطائفة السنية لمفهوم التقية لا تبتعد كثيراً عن المعنى اللغوي والاصطلاحي عند علماء الشيعة، بل هناك تطابق واضح بين هذه التعاريف، كما أن فيها تصريحاً بمشروعية التقية بين المسلمين، مضافاً إلى ما سنثبته من العلاقة بين مفهومي التقية والإكراه والتطابق بين مواردهما، والذي سوف يتبيّن من خلاله أيضاً أن كتمان الحق وفعل الباطل أو التكلم به جائز في حال الإكراه، وإن كان المكره ـ بالكسر ـ من المسلمين.

وفي هذا الضوء يقع الكلام في المبحث الأول ضمن النقاط التالية:

١ـ المعنى اللغوي للتقية.

٢ـ المعنى الاصطلاحي للتقية.

أولاً: التقية في اصطلاح علماء الشيعة.

ثانياً: التقية في اصطلاح أعلام الطائفة السنية.

٣ـ نقاط الالتقاء والتشابه بين التعريف الشيعي والتعريف السنّي للتقية.

٤ـ العلاقة بين مفهومي التقية والإكراه.

١ـ المعنى اللغوي للتقية

قال ابن منظور في اللسان: «تقى يتقي بمعنى استقبل الشيء وتوقّاه، وفي الحديث: كنا إذا احمرّ البأس اتقينا برسول الله ﷺ، أي: جعلناه وقاية لنا من العدو قدّامنا واستقبلنا العدو به وقمنا خلفه.

وفي الحديث: قلت: وهل للسيف من تقية؟ قال: نعم، تقية على أقذاء وهدنة على دخن، التقية والتقاة بمعنى، يريد أنهم يتقون بعضهم بعضاً ويظهرون الصلح والاتفاق وباطنهم بخلاف ذلك.

ورجل وقي تقي بمعنى واحد.

وفي الحديث: إنما الإمام جنة يُتقى به ويقاتل من ورائه، أي أنه يدفع به العدو ويُتقى بقوته، والتاء فيها مبدلة من الواو، لأن أصلها من الوقاية.

وقد توقيت واتقيت الشيء وتقيته أتقيه تُقىً وتقية وتقاء: حذرته»[1].

والذي يتضح من هذه العبارات أن الوقاية مأخوذة في تعريف وحقيقة التقية، بل الذي يتضح منها أيضاً أن أصل التقية من الوقاية، ووقي وتقي بمعنى واحد.

والوقاية كما في كلمات اللغويين هي:

«حفظ الشيء مما يؤذيه ويضره، يقال: وقيت الشيء أقيه وقاية ووقاء»[2].

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ١٥ ص٤٠٢ ـ ٤٠٤.

(٢) مفردات غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص٥٣٠.

«وقيت الشيء أقيه إذا صنته وسترته عن الأذى... ووقاه: صانه، ووقاه ما يكره ووقّاه: حماه منه... والوَقاء والوِقاء والوَقاية والوُقاية الوِقاية والواقية: كل ما وقيت به شيئاً»[1].

«والشيء وقياً ووقاية وواقية: صانه عن الأذى وحماه... وقّاه توقية: حفظه وصانه... والشيء توقّاه: حذره وتجنبه... التقاة: الخشية والخوف... التقية: الخشية والخوف، والتقية (عند بعض الفرق الإسلامية): إخفاء الحق ومصانعة الناس في غير دولتهم تحرزاً من التلف»[2].

والمتحصل من كلمات اللغويين: إن التقية الحذر في حفظ الشيء وصيانته وستره وحمايته مما يؤذيه ويضره، فنجد أن المعنى اللغوي للتقية يتضمّن ستر الشيء وإخفاءه بإظهار عدمه للطرف المقابل؛ خوفاً وحذراً من أجل صيانته مما يؤذيه ويضره.

وهذا المعنى اللغوي للتقية يقرب جداً، من المعنى الاصطلاحي لها، بل يلتقي معه، كما تقدمت الإشارة إلى ذلك في قول ابن منظور من أن المراد من قوله: (تقية على أقذاء) أنهم يتقون بعضهم بعضاً ويظهرون الصلح والاتفاق وباطنهم بخلاف ذلك.

٢ـ المعنى الاصطلاحي للتقية

ذكرنا آنفاً أن المعنى اللغوي يلتقي مع المعنى الاصطلاحي، ولا اصطلاح جديد ومخترع للتقية في الفقه الإسلامي، ويشهد على ذلك كلمات العلماء من

---

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ١٥ ص ٤٠١ ـ ٤٠٢.

(٢) المعجم الوسيط: ج٢ ص ١٠٥٢.

الفريقين في تعريف التقية، ونحاول فيما يلي أن نشير إلى بعضها:

أولا: التقية في اصطلاح علماء الشيعة

١- ما ذكره الشيخ المفيد ﷺ، حيث قال: «التقية: كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه، ومكاتمة المخالفين، وترك مظاهرتهم بما يعقب ضرراً في الدين أو الدينا، وفرض ذلك إذا علم بالضرورة، أو قوي في الظن، فمتى لم يعلم ضرراً بإظهار الحق، ولا قوي في الظن ذلك لم يجب فرض التقية، وقد أمر الصادقون ﷺ جماعة من أشياعهم بالكف والإمساك عن إظهار الحق والمباطنة والستر له عن أعداء الدين والمظاهرة لهم بما يزيل الريب عنهم في خلافهم، وكان ذلك هو الأصلح لهم، وأمروا طائفة أخرى من شيعتهم بمكالمة الخصوم ومظاهرتهم ودعائهم إلى الحق؛ لعلمهم بأنه لا ضرر عليهم في ذلك، فالتقية تجب بحسب ما ذكرناه ويسقط فرضها في مواضع أخرى على ما قدمناه»[١].

وقال أيضاً في أوائل المقالات: «إنها جائزة في الأقوال كلّها، عند الضرورة وربما وجبت فيها لضرب من اللطف والاستصلاح، وليس يجوز من الأفعال في قتل المؤمنين ولا فيما يعلم أو يغلب إنه استفساد في الدين»[٢].

٢- قال الشيخ علي بن الحسين الكركي: «اعلم أن التقية جائزة وربما وجبت، والمراد بها: إظهار موافقة أهل الخلاف فيما يدينون به خوفاً»[٣].

٣- قال الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي: «التقية: مجاملة الناس بما

---

(١) اعتقاد الإمامية، الشيخ المفيد: ص ١٣٧.

(٢) أوائل المقالات، الشيخ المفيد: ص ١١٨.

(٣) رسائل الكركي: ج٢ ص٥١.

يعرفون وترك ما ينكرون، حذراً من غوائلهم»[١].

٤- وقال العلامة الشهرستاني: «التقية: إخفاء أمر ديني لخوف الضرر من إظهاره»[٢].

والذي يتحصل من هذه التعاريف محوران أساسيان:

الأول: إن التقية إخفاء الحق وإظهار ما هو خلافه، ولا شك أن التقية تمتاز بذلك عن النفاق الذي هو: إبطان الكفر وإظهار الإسلام والإيمان.

الثاني: إن سبب التقية هو خوف الضرر المحتمل من الغير.

ثانيا: التقية في اصطلاح أعلام الطائفة السنية

١- عن الضحاك، قال: «التقية باللسان من حمل على أمر يتكلم به وهو لله معصية، فتكلم مخافة على نفسه، وقلبه مطمئن بالإيمان فلا إثم عليه، إنما التقية باللسان»[٣].

٢- قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري: «ومعنى التقية الحذر من إظهار ما في النفس من معتقد وغيره للغير»[٤].

٣- وعرّف السرخسي التقية في المبسوط بقوله: «والتقية أن يقي نفسه من العقوبة بما ظهره وإن كان يضمر خلافه»[٥].

٤- وقال الفخر الرازي في تفسيره: «إن التقية إنما تكون إذا كان الرجل في

---

(١) القواعد والفوائد، الشهيد الأول: ج٢ ص ١٥٥.
(٢) نقلاً عن: الواعظ الجرندابي، تعليقات أوائل المقالات: ص ٢١٥.
(٣) جامع البيان، الطبري: ج٣ ص ٣١٠.
(٤) فتح الباري، ابن حجر: ج ١٢ ص ٢٧٩.
(٥) المبسوط، السرخسي: ج ٢٤ ص ٤٥.

قوم كفار ويخاف منهم على نفسه وماله فيداريهم باللسان، وذلك بأن لا يظهر العداوة باللسان، بل يجوز أيضاً أن يظهر الكلام الموهم للمحبة والموالاة، ولكن بشرط أن يضمر خلافه ـ إلى أن قال: ـ ظاهر الآية يدل أن التقية، إنما تحل مع الكفار الغالبين، إلاّ أن مذهب الشافعي أن الحالة بين المسلمين إذا شاكلت الحالة بين المسلمين والمشركين حلّت التقية محاماة على النفس»(١).

٥- وقد عرّفها ابن القيم، فقال: «التقية أن يقول العبد خلاف ما يعتقده لاتقاء مكروه يقع به لو لم يتكلم بالتقية»(٢).

٦- وعرّف الحداد في تفسيره التقية: «أن يخاف التلف على نفسه أو على عضو من أن لم يفعل ما أمر به»(٣).

٧- وقال الآلوسي في تفسيره تحت ذيل آية التقية الآتية لاحقاً في مبحث الأدلة: «وفي الآية دليل على مشروعية التقية، وعرفوها بمحافظة النفس أو العرض أو المال من شر الأعداء، والعدو قسمان:

الأول: من كانت عداوته مبنية على اختلاف الدين كالكافر والمسلم.

والثاني: من كانت عداوته مبنية على أغراض دنيوية، كالمال والمتاع والملك والإمارة»(٤).

٨ـ وقال المراغي في تفسيره: «﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ أي: إنّ ترك موالاة المؤمنين للكافرين حتم لازم في كل حال إلاّ في حال الخوف من شيء تتقونه

---

(١) تفسير الفخر الرازي: ج٨ ص ١٥-١٤.

(٢) ابن تيمية، أحكام أهل الذمة: ص ١٠٣٨.

(٣) تفسير الحداد: ج٤ ص ١٥٩.

(٤) روح المعاني، الآلوسي: ج٣ ص١٢١.

منهم، فلكم حينئذ أن تتقوهم بقدر ما يتقى ذلك الشيء، إذ القاعدة الشرعية (أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح) وإذا جازت موالاتهم لاتقاء الضرر فأولى أن تجوز لمنفعة المسلمين، وإذاً فلا مانع من أن تحالف دولة إسلامية دولة غير مسلمة لفائدة تعود إلى الأولى، إما بدفع ضرر أو جلب منفعة، وليس لها أن تواليها في شيء يضر بالمسلمين، ولا تختص هذه الموالاة بحال الضعف، بل هي جائزة في كل وقت.

وقد استنبط العلماء من هذه الآية جواز التقية، بأن يقول الإنسان أو يفعل ما يخالف الحق لأجل توقي ضرر من الأعداء يعود إلى النفس أو العرض أو المال... ويدخل في التقية مداراة الكفرة والظلمة والفسقة وإلانة الكلام لهم والتبسم في وجوههم وبذل المال لهم؛ لكف أذاهم وصيانة العرض منهم، ولا يعد هذا من الموالاة المنهي عنها، بل هو مشروع؛ فقد أخرج الطبراني قولهﷺ: (ما وقى به المؤمن عرضه فهو صدقة)، وعن عائشة قالت: استأذن رجل على رسول اللهﷺ وأنا عنده، فقال رسول اللهﷺ: (بئس ابن العشيرة أو أخو العشيرة) ثم أذن له، فألان له القول، فلمّا خرج، قلت: يا رسول الله، قلت ما قلت ثم ألنت له القول؟ فقال: (يا عائشة، إن من شر الناس من يتركه الناس اتقاء فحشه) رواه البخاري، وروى قولهﷺ: (إنا لنكشر في وجوه قوم وإن قلوبنا لتقليهم)»[1].

٩- وعرف التقية السيد محمد رشيد رضا في تفسيره بقوله: «ما يقال أو يفعل مخالفاً للحق لأجل توقي الضرر»[2].

---

(١) تفسير المراغي، المراغي: ج١ ص ٤٨٦- ٤٨٧.

(٢) تفسير المنار، السيد محمد رشيد رضا: ج٣ ص ٢٨٠.

هذه نبذة مختصرة عن تعريف التقية عند أهل السنة، والملاحظ في هذه التعاريف أنها لا تبتعد كثيراً عن المعنى اللغوي والاصطلاحي عند علماء الشيعة، فقد احتوت تعاريفهم على الكتمان، بل في بعضها كتمان الحق من أجل الخوف والحذر وتوقي الضرر، وإنما لم يذكر في بعض تعاريفهم كتمان الحق، بل جعلوه مطلق الكتمان؛ لأن كلامهم كان في مطلق التقية، وإلاّ فإن التقية في الدين مجمع على أن الكتمان فيها كتمان للحق حذراً وخوفاً وتوقياً من الضرر.

النتيجة:

إن ماهية التقية في الدين وحقيقتها متفق عليها بين المسلمين، وهي كتمان الحق توقياً للضرر من الغير.

ولم يصف التقية بالنفاق أحد من المسلمين إلاّ بعض المتعصبين؛ لأجل الطعن على الشيعة، الذين احتاجوا واضطروا إلى التقية أكثر من غيرهم؛ بسبب ما تعرّضوا له من الجور والاضطهاد والقتل والتشريد.

٣ـ نقاط الالتقاء بين التعريف الشيعي والتعريف السني للتقية

إن من يطالع النصوص المتقدّمة لتعريف التقية عند الفريقين، يجد أنها على الرغم من اختلاف ألفاظها ومفرداتها تشترك في ثلاثة محاور أساسية:

المحور الأول: إن التقية عبارة عن توقّي الضرر بإخفاء الحق وإظهار ما هو خلافه، وهذا ما تمتاز به التقية عن النفاق، الذي هو: إبطان الكفر وإظهار الإسلام والإيمان.

المحور الثاني: إن السبب الداعي للعمل بالتقية هو خوف الضرر المحتمل

من الغير.

المحور الثالث: إن المشروعية والحكم بالجواز شامل للتقية بين المسلمين في حال خوف الضرر، وهذا ما اتفقت عليه كلمات علماء الشيعة في تعريفهم لمفهوم التقية، كما صرّح به أيضاً جملة من علماء السنة في تعريفاتهم السابقة، من قبيل ما نقله الفخر الرازي من مذهب الشافعي، وهكذا ما ذكره الآلوسي في تعريفه للتقية، حيث قسّم العدو الذي يُتقى منه إلى مخالف في الدين وهو الكافر وإلى طامع بالمال أو الإمارة وإن كان مسلماً، والمعنى ذاته ذكره المراغي عندما قال: «ويدخل في التقية مداراة الكفرة والظلمة والفسقة وإلانة الكلام لهم والتبسم في وجوههم وبذل المال لهم»، ولاشك أن المسلم قد يكون ظالماً فاسقاً، مضافاً إلى أن التعريف الذي ذكره ابن حجر وغيره مطلق وليس فيه تخصيص للتقية بالكفّار.

إذن فماهية التقية في الدين وحقيقتها متفق عليها بين المسلمين، وهي كتمان الحق توقّياً للضرر من الغير وإن كان مسلماً.

٤ـ العلاقة بين مفهوم التقية والإكراه

بناءً على ما تقدم من تعريف التقية يتضح توافق مفهومها مع مفهوم الإكراه؛ وذلك لأجل ما بيّناه من أن التقية هي كتمان الحق وإظهار خلافه لخوف الضرر من الغير، ولا شك أن الإكراه وإتيان المكرَه - بالفتح - بما يُجبره عليه المكرِه - بالكسر - إنما هو لأجل خوف الضرر من الغير أيضاً، إذ أنه يأتي بما لا يُحب خوفاً من توعّد الغير له، قال في اللسان: «الكره: ما أكرهك غيرك

عليه... وأكرهته: حملته على أمر هو له كاره»[١].

وعرّف التفتازاني الإكراه بأنه: «حمل الغير على أن يفعل ما لا يرضاه، ولا يختار مباشرته لو خلي ونفسه»[٢].

ولذا نجد أن الفقهاء والمفسرين والمحدثين وحّدوا في بعض الأمثلة بين موارد الإكراه وموارد التقية، فقد اعتبر المفسرون آية الإكراه التي نزلت في عمار بن ياسر، وهي قوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾[٣] من التقية ولم يفرقوا بين المقامين في الموارد.

٥ـ توافق موارد الإكراه وموارد التقية

لأجل ما ذكرناه من الاشتراك بين مفهومي الإكراه والتقية، نجد أن الفقهاء والمفسّرين والمحدثين قد وحّدوا في جملة من الأمثلة بين موارد الإكراه وموارد التقية.

أما المفسّرون: فقد اعتبروا آية الإكراه التي نزلت في حق عمّار بن ياسر - وهي قوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾[٤] - من التقية ولم يفرقوا بين المقامين في الموارد، ونشير فيما يلي إلى أقوالهم في هذا المجال:

١- قال ابن الجوزي في تفسيره لآية الإكراه المتقدمة: «الإكراه على كلمة الكفر يبيح النطق بها... وإذ ثبت جواز التقية فالأفضل ألاّ يفعل، نصّ عليه أحمد في أسير خيّر بين القتل وشرب الخمر، فقال: إن صبر على القتل فله الشرف،

---

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ١٢ ص ٥٣٤ ـ ٥٣٥.
(٢) التلويح، التفتازاني: ج٢ ص١٩٦.
(٣) النحل: ١٠٦.
(٤) النحل: ١٠٦.

وإن لم يصبر، فله الرخصة، فظاهر هذا الجواز، وروى عنه الأثرم أنه سئل عن التقية في شرب الخمر، فقال: إنما التقية في القول... فأما إذا أكره على الزنا لم يجز له الفعل، ولم يصح إكراهه، نص عليه أحمد، فإن أُكره على الطلاق، لم يقع طلاقه، نصَّ عليه أحمد وهو قول مالك والشافعي، وقال أبو حنيفة: يقع»[(١)].

وبغض النظر عن الحكم الذي يذكره للتقية والإكراه، فإن كلامه صريح في عدم الفرق بين مورد الإكراه والتقية.

٢- قال القرطبي في تفسيره: «أجمع أهل العلم على أن من أُكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته ولا يحكم عليه بحكم الكفر، هذا قول مالك والكوفيين والشافعي، غير محمد بن الحسن، فإنه قال: إذا أظهر الشرك كان مرتداً في الظاهر وفيما بينه وبين الله تعالى... وهذا قول يردّه الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ﴾ وقال: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾»[(٢)].

وعبارته هذه واضحة في جعل آيتي الإكراه والتقية من باب واحد.

٣- قال الخازن في تفسيره: «التقية لا تكون إلاّ مع خوف القتل مع سلامة النية، قال تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ ثم هذه التقية رخصة»[(٣)]، فالخازن قد استنبط جواز التقية من آية الإكراه.

٤- قال المراغي في تفسيره: «فمن نطق بكلمة الكفر مكرهاً وقاية لنفسه من الهلاك وقلبه مطمئن بالإيمان لا يكون كافراً، بل يعذر كما فعل عمار بن ياسر

---

(١) زاد المسير، ابن الجوزي: ج٤ ص٣٦٢ - ٣٦٣.
(٢) تفسير القرطبي: ج١٠ ص ١٨٢.
(٣) تفسير الخازن: ج١ ص ٧٧.

حين أكرهته قريش على الكفر فوافقها مكرهاً وقلبه مليء بالإيمان، وفيه نزلت الآية: ﴿... إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾»[١]، وقد ذكر المراغي هذا الكلام تحت ذيل آية التقية: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾.

وأما المحدّثون: فقد عقدوا باباً خاصاً للإكراه، وأدرجوا فيه آيتي الإكراه والتقية، وجمعوا فيه موارد الإكراه وموارد التقية ولم يفرقوا بينها.

قال البخاري في صحيحه: «كتاب الإكراه: قول الله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وقال: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ وهي تقية»[٢]، وكذا ما في السنن الكبرى للبيهقي[٣].

وأما بالنسبة إلى الفقهاء: فكلماتهم في الدمج بين بابي الإكراه والتقية، وعدم التفريق بين أمثلتها كثيرة جداً، نقتصر على قولي مالك والسرخسي:

١- قال مالك في المدوّنة الكبرى: «وإن قامت بينة على أنه أكره فلا نرى أن يفرق بينه وبين امرأته، ولا نرى إن حدث به حدث وهو بتلك المنزلة إلاّ أن يورث وراثة الإسلام، فإن الله تبارك وتعالى قال: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾.

وقال عز وجل: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾»[٤]، وكلامه هذا صريح في التوحيد بين البابين.

---

(١) تفسير المراغي، المراغي: ج١ ص ٤٨٦.
(٢) صحيح البخاري: ج١٠ ص٥٥، كتاب الإكراه.
(٣) السنن الكبرى، البيهقي: ج٨ ص ٢٠٨.
(٤) المدونة الكبرى، مالك: ج٢ ص ٣١٦.

٢- قال السرخسي في المبسوط: «وعن الحسن البصري: التقية جائزة للمؤمن إلى يوم القيامة، إلاّ أنه لا يجعل في القتل تقية، وبه نأخذ، والتقية أن يقي نفسه من العقوبة بما ظهره وإن كان يضمر خلافه، وقد كان بعض الناس يأبى ذلك ويقول إنه من النفاق، والصحيح أن ذلك جائز؛ لقوله تعالى: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ وإجراء كلمة الشرك على اللسان مكرهاً مع طمأنينة القلب بالإيمان من باب التقية»[1].

هذا على مستوى البحث السنّي وأما على المستوى الشيعي فالأمر واضح.

ومن جميع ما تقدّم يتضح توافق الإكراه والتقية في الموارد، فالتقية موردها الإكراه وخوف الضرر من الغير، والفعل الذي يأتي به الشخص مكرهاً يسمى تقية، وإن كانت التقية أوسع مورداً من الإكراه كما سيتضح لاحقاً.

وعليه فكل ما جاء في الكتاب والسنة وسيرة المسلمين جائز بعنوان الإكراه يصلح دليلاً لإثبات التقية وتحديد حكمها سعة وضيقاً، وسيتضح من الشواهد اللاحقة أن العلماء مجمعين على جواز الإتيان بالفعل المحرّم وإظهار العقيدة الباطلة في حال الإكراه وإن كان المكره - بالكسر - من المسلمين؛ ولذا أجمعوا على وجوب الكذب لإنقاذ المسلم أو ماله أو عرضه أو بعض أعضائه من الظالم وإن كان مسلماً، ولم يقيدوا الظالم بما إذا كان كافراً.

---

(١) المبسوط، السرخسي: ج٢٤ ص ٤٥.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

المبحث الثاني

أسباب ومناشئ التقية

لقد اتضحت حقيقة التقية ومناشئها وأسبابها من خلال ما بيّناه في المبحث الأوّل وما سيأتي في المباحث اللاحقة، والهدف الأساس من التركيز على المناشئ والأسباب في هذا المبحث هو التصدّي للإجابة على الشبهة القائلة:

إن التقية نفاق، أو أنها سكوت عن الحق.

ولكن سرعان ما تزول هذه الشبهة إذا عرفنا ما هي حقيقة النفاق بعد أن عرفنا حقيقة التقية وماهيّتها.

حقيقة النفاق

١ـ ما ذكره اللغويون

قال ابن منصور في اللسان: «والنفاق: الدخول في الإسلام من وجه والخروج عنه من آخر، مشتق من نافقاء اليربوع إسلامية، وقد نافق منافقة ونفاقاً، وقد تكرر في الحديث ذكر النفاق... وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو الذي يستر كفره ويظهر إيمانه، وإن كان أصله في اللغة معروفاً»[1].

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج١٠ ص ٣٥٩.

وفي كتاب العين للفراهيدي: «كفر النفاق: يؤمن بلسانه والقلب كافر»[١].

وفي غريب الحديث لابن قتيبة عرف المنافق بأنه: «الذي يدخل في الإسلام بلفظه ويخرج منه بعقده، كما يدخل اليربوع من باب ويخرج من باب»[٢].

وفي المصباح المنير للفيّومي: «النفاق اصطلاحاً: إذا أظهر الإسلام لأهله وأضمر غير الإسلام»[٣].

هذا بالنسبة إلى اللغويين.

٢ـ ما ذكره الفقهاء

قال النووي في المجموع: «المنافق: الذي يظهر الإيمان ويستر الكفر»[٤].

وقال الصنعاني في كتابه الفقهي (سبل السلام): «والمنافق من يظهر الإيمان ويبطن الكفر»[٥].

٣ـ ما ذكره المفسرون

قال الجصاص في (أحكام القرآن): «والنفاق اسم شرعي جعل سمة لمن يظهر الإيمان ويسر الكفر»[٦].

وقال القرطبي في تفسيره: «قول المؤمن: سمعت وأطعت لا فائدة فيه ما لم يظهر أثر ذلك عليه بامتثال فعله، فإذا قصر في الأوامر فلم يأتها واعتمد النواهي

(١) كتاب العين، الفراهيدي: ج٥ ص ٣٥٦.
(٢) غريب الحديث، ابن قتيبة: ج١ ص ٥٩.
(٣) المصباح المنير، الفيومي: ج٢ ص٦١٨.
(٤) المجموع، النووي: ج ١٩ ص ٣٤١.
(٥) سبل السلام، الصنعاني: ج٤ ص ١٨٧.
(٦) أحكام القرآن، الجصاص: ج١ ص ٢٩.

فاقتحمها، فأي سمع عنده وأي طاعة! وإنما يكون حينئذ بمنزلة المنافقين الذي يظهر الإيمان ويسر الكفر»[١].

٤ـ ما ذكره المحدثون

قال المناوي في فيض القدير: «... المنافقين الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم، والمنافق أصله من يظهر ما يبطن خلافه، لكنه غلب على من يظهر الإسلام ويبطن الكفر»[٢].

وقال في موضع آخر: «المنافق الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر»[٣].

وجاء في الحديث عن الإمام علي: «وإنما أتاك بالحديث أربعة رجال ليس لهم خامس، رجل منافق مظهر للإيمان متصنع بالإسلام»[٤].

والأمر واضح لا يحتاج مزيد شواهد، فالنفاق: «إخفاء الكفر وإظهار الإيمان».

ومن ذلك يظهر التعاكس التام بين التقية والنفاق؛ وذلك لأن التقية في الدين ـ كما اتضح سابقاً ـ هي: كتمان الحق وإظهار خلافه توقّياً من ضرر الغير، أما النفاق فقد تبين آنفاً أنه: إخفاء الكفر وإظهار الإيمان، وهذه الماهية للنفاق ماهية اصطلاحية شرعية حدّد الشارع بها مفهوم النفاق وفرق بذلك بينها وبين التقية، ومن هنا لا يكون النفاق في مورد الإكراه؛ إذ ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ فليس هو إلاّ مرض في النفس من أجل إضعاف شوكة المسلمين.

---

(١) تفسير القرطبي: ج٧ ص ٣٨٨.

(٢) فيض القدير، المناوي: ج١ ص ٨١

(٣) فيض القدير، المناوي: ج٢ ص ٤٨٨.

(٤) المعيار والموازنة، الإسكافي: ص ٣٠٢.

نعم، قد يكون في مورد النفاق خوف الضرر على نفسه من القتل إذا أعلن كفره ـ مع كونه محارباً ومبغضاً للإسلام وأهله ـ إلاّ أنه على الباطل لا على الحق، كما هو الحال في التقية، فصاحب التقية مؤمن بالله وكتبه ورسله لكنه يرى صلاح دينه ودنياه بإظهار خلاف الحق في بعض الظروف الحرجة، والمنافق كافر بالله وكتبه ورسله يظهر كلمة الإسلام من أجل التربص بالدين وأهله.

أما كون التقية سكوتاً عن الحق فلا ضير فيه إذا جوزه الشارع في موارد خوف ضرر الغير.

والحاصل: إن منشأ النفاق مرض في النفس وجحود وكفر مع إظهار كلمة الإسلام، ومنشأ التقية إكراه مع حذر وخوف من الغير يوجب كتمان الحق وإظهار ما يريده الغير منه.

وبهذا الفارق أصبح النفاق شريك الكفر، والتقية من دين المؤمن، كما سيتضح في حكم التقية.

أسباب ومناشئ موهومة

بمنطق التكفير والتشويه وكيل التهم يحاول البعض تغيير صفحات التاريخ وإلقاء ستار أبيض شفاف على صفحاته السوداء.

ففي الوقت الذي يُذعن كافّة المؤرخين والكتّاب الإسلاميين بأن طائفة العلويين والشيعة عموماً واجهوا أشدّ المحن والابتلاءات وأقسى ألوان القتل والمطاردة والتشريد من قبل سلطات بني أمية وبني العباس وعلماء الحكومة وفقهاء السلطة ووعاظ السلاطين وغيرهم.

وكانت هذه الظروف هي التي أدّت بهم وبوضوح للجنوح إلى مبدأ التقية والكتمان والتخفّي؛ للمحافظة على النفوس والأعراض والأموال وللثبات على الدين.

وفي خضم هذه الأسباب والمناشئ نجد أن من لا يروقه بقاء التشيع صامداً نابضاً بالحياة والحيوية يُنكر تلك الأسباب والمناشئ الواضحة، والتي ينادي بها التاريخ وتصدح بها أقلام المؤرخين، ويحاول خلق أسباب موهومة وواهية تكشف عمّا يحمله كاتبها من حقد وحنق على الشيعة الإمامية الاثني عشرية.

ونحاول الإشارة إلى بعض تلك الأسباب والمناشئ المفتعلة مع بعض الإجابات المختصرة:

السبب الأول: تعارض وتكاذب الروايات والفتاوى في المذهب الشيعي هو الذي أدّى بهم إلى اتخاذ التقية شعاراً ودثاراً.

الجواب:

أولاً: إن تنافي الروايات وتعارضها واختلاف الفتاوى وتكاذبها لا تكاد تجد طائفة من الطوائف الإسلامية تخلو منه أو تتنزّه عنه، خصوصاً الطائفة السنّية.

فلو كانت تلك المذكورات سبباً للتقية لكانت الطائفة السنّية أحوج إلى التقية من غيرهم، وهذا أمر واضح لمن طالع كتب الحديث والأصول والفقه، حيث عمدت تلك الكتب جاهدة إلى التوفيق بين التراث المتضارب من الروايات.

ومن يراجع الكتب الفقهية يجد المهاترات الكلامية الغفيرة بين الفقهاء من أبناء الطائفة السنية.

ولا نريد الإطالة في هذا الجواب، لأننا نرى أن ذلك أمراً طبيعياً يقتضيه الابتعاد عن منبع العصمة وكثرة الكذّابة على رسول الله ﷺ، حتى نُقل عن أبي حنيفة أنه قال ما صحّ عنده من الأحاديث عن رسول الله ﷺ إلا بعدد الأصابع من الروايات، ولذا نحن نترفّع عن اتهام المسلمين من هذه الناحية.

ثانياً: إن اتخاذ مبدأ التقية شعاراً في منهج أئمة أهل البيت عليهم السلام أمر طبيعي جداً، بملاحظة الظروف القاسية التي مرّوا بها من الاعتقالات والسجون والقتل والإقامات الجبرية التي مارستها معهم السلطات الأموية والعباسية.

ذلك كلّه مع مشروعية التقية، بل بلوغها درجة الوجوب والضرورة في بعض الأحيان، وسبق وأن نقلنا تسلّح بعض الصحابة والتابعين وأعلام السنة بذلك المبدأ الإسلامي الأصيل، سواء على مستوى السيرة العملية أم الرواية والفتوى، وتقدّم أيضاً تقية الرسول الأكرم ﷺ حفاظاً على بعض المصالح الإسلامية وإبقاءاً على الرسالة الإسلامية الفتية في بداية أمرها.

السبب الثاني: إن استخدام الشيعة للتقية من أجل تمهيد الأرضيّة الخصبة للوضع والدسّ في الروايات.

الجواب:

أولاً: لا أتصور أن اتهام طائفة بأجمعها بما توّفرت عليه من علماء وأتباع شهدت لهم جميع الطوائف الإسلامية بالورع والتقوى من الأمور المنطقية.

ثانياً: هناك مناهج دقيقة لدى الطائفة الشيعية في الجرح والتعديل تحدّد الرواية الصحيحة من غيرها، ولو كان منهج الشيعة هو الوضع والدسّ والتزوير لما احتاجوا إلى وضع المناهج والدراسات المعمّقة في دراسة أحوال الرجال

والرواية، مع أننا نجدهم يبذلون قصارى جهدهم في تصحيح أسانيد الروايات وملاحظة رواتها.

ثالثاً: الوضع والدس والتحريف لا يفتقر إلى التقية، بل يمكن أن يمتهنه كلّ من لا يؤمن بالله ورسوله، ولذا نجد أن كتب أحاديث الطائفة السنية مليئة بالوضع والدس والتحريف، ومن هنا احتاجوا إلى وضع مناهج مفصّلة للجرح والتعديل.

رابعاً: لو كان كلّ من يتخذ التقية شعاراً متهماً بالوضع والدسّ لتوجّه الاتهام إلى كثير من علماء الطائفة السنية الذين تسلّحوا بسلاح التقية عندما مرّوا بظروف حرجة مع السلطات الحاكمة، كما في محنة خلق القرآن وفتنة الأسود العنسي، وقد سبق اتهام الذهبي لبعض علماء السنة بهذه التهمة أيضاً.

خامساً: إن علماء السنة المنصفين عندما طالعوا التراث الشيعي والفتاوى الشيعية أقروا بأنها على مذهب أهل البيت عليهم السلام لم تزلّ ولم تنحرف عن مناهجم.

وهذا ما اعترف به الشيخ سليم البشري شيخ الجامع الأزهر في مراسلته للسيد شرف الدين، حيث قال: «أشهد أنكم في الفروع والأصول على ما كان علية الأئمة من آل الرسول... فالشك فيه خبال، والتشكيك تضليل، وقد استشفقتة فراقني إلى الغاية»[1].

السبب الثالث: طرح كل ما جاء عن أئمة أهل البيت عليهم السلام موافقاً لما عليه إجماع المسلمين بذريعة التقية.

---

(١) كتاب المراجعات، السيد شرف الدين: ص٤٢٣ المراجعة ١١١.

الجواب:

أولاً: هناك الكثير من الأصول الاعتقادية والفروع الفقهية يلتقي بها مذهب أهل البيت عليهم السلام مع بقية المذاهب الإسلامية، والاختلاف في بعض المسائل الاعتقادية والفقهية أمر طبيعي وضمن الدائرة المقبولة في كونه مذهباً مغايراً للمذاهب الأخرى؛ ولذا نجد أن الطوائف السنية تختلف فيما بينها في الأمور العقائدية والفقهية بما لا يقل عن اختلاف المذهب الشيعي عن المذاهب الأخرى، ولا داعي لتفسير هذا الاختلاف بالتقية.

ثانياً: أين هو إجماع المسلمين الذي يُطالب الشيعة بالدخول فيه؟ فإن الاختلاف في الرأي والاجتهاد لم يُخلّف لنا إجماعاً في كثير من مسائل الفقه والعقيدة، وأما أصول العقائد الكلّية وأمهات الفقه فإن الشيعة يلتقون فيها مع جملة من الطوائف السنية المنصفة.

ثالثاً: لقد مرّ التشيع والطائفة الشيعية وأئمة أهل البيت عليهم السلام بمحاربة كاسحة وعلى كافة النواحي، وكانت السلطات الحاكمة تتعمّد في إيجاد علماء حكوميين يخالفون أئمة أهل البيت في المعتقد والفتوى، ويجعلون ذلك خطاً عاماً للدولة لا يمكن تجاوزه أو الإفتاء على خلافه، ومن هنا كان صدور بعض الفتاوى من أئمة أهل البيت على وفق المنهج الحكومي عملاً بمبدأ التقية ليس بالأمر المستبعد، بل هو حقيقة تاريخية سار على نهجها أئمة الدين والأنبياء والرسل كما تقدّم.

السبب الرابع: تمزيق وحدة المسلمين والانزواء بالطائفة الشيعية عن سائر المسلمين تحت ظل شعار التقية.

الجواب:

أولاً: لم يكن الاختلاف في الرأي والفكرة والعقيدة باعثاً في يوم من الأيام إلى التشتت والتمزيق والفرقة، بل على العكس من ذلك، حيث يوجب ثراء الفكر الإسلامي وتطوير وتعميق العقيدة الإسلامية، وأما التشرذم والتفرّق والاختلاف فهو ناتج من السياسات التي اعتمدتها الحكومات الظالمة والسلطات الجائرة، التي حكمت رقاب المسلمين وسخّرت العلماء ووظفّتهم في السلك الحكومي؛ من أجل إيجاد التفرقة ومطاردة من يخالف الحكومة والسلطة في رأيها وعقيدتها المنحرفة.

ثانياً: إن الشيعة كانوا ولا زلوا من دعاة الوحدة والتقريب بين المذاهب الإسلامية، والتاريخ شاهد لهم على ذلك في كثير من المحن التي مرت بها الأمة الإسلامية في قبال الأعداء من الصليبيين والمستعمرين وغيرهم، وعقائدهم وفقههم ومواقفهم واضحة لا انزواء فيها ولا مكر ولا خداع.

ثالثاً: إن تهمة تمزيق وحدة المسلمين وتفريق صفوفهم إنما تكون أليق بالطائفة التكفيرية المعروفة، التي ما فتئت تعمل على تكفير المسلمين وتفريقهم وانتهاك حرماتهم في شتّى البلدان الإسلامية وباسم الدين والعقيدة.

السبب الخامس: تبرير العلاقات الحميمة التي كانت لأئمة أهل البيت عليهم السلام مع الصحابة والتابعين وغيرهم من عموم المسلمين.

الجواب:

أولاً: إن ذكر هذا السبب في بحث التقية من خلط الأوراق مع أبحاث أخرى

عقائدية وتاريخيّة مفصّلة، فإن تاريخ ما بعد وفاة الرسول الأكرم ﷺ والأحداث التي وقعت في ذلك الحين والسلطات التي تتابعت بعد ذلك وعلماء السوء الذين ابتلت بهم الأمة الإسلامية، وكثير من هذه الأبحاث تم التعرض أو الإشارة إليها من قبل العلماء في مبحث الإمامة، ولا داعي لتكرارها في مباحث التقية.

ثانياً: لا شك أن أهل البيت عليهم السلام هم علماء الأمة الإسلامية في ذلك الحين، وكانوا على علاقات حميمة مع الرعية من المسلمين والعلماء الذين كانوا لهم طلبة ودارسين في جوامع بحوثهم الدينية، فكان الكثير من علماء المسلمين طلاباً عند الإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام.

ثالثاً: إن علاقات التعايش والمداراة وحفظ الخط الإسلامي العام كان يمارسه بعض الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين مع السلطات والآراء الحاكمة آنذاك، كما سبق ذكر ذلك عن أبي هريرة وحُذيفة بن اليمان مع عثمان، وعبد الله بن عمر مع الحجاج، وسعيد بن جُبير مع جلسائه من المسلمين، ورجاء بن حيوة مع الوليد بن عبد الملك، وواصل بن عطاء مع الخوارج، وأبي حنيفة مع ابن أبي ليلى القاضي في مسألة خلق القرآن وغيرها من الشواهد المتقدمة، التي تنص على تعاطي مبدأ التقية مع المسلمين من أجل الملاطفة والمداراة وحسن المعاشرة، وهذا واقع لا يمكن إنكاره أو اتهام الشيعة به خاصّة.

المبحث الثالث

ما هو حكم التقية في الإسلام؟

اتفق المسلمون بجميع طوائفهم على جواز ومشروعية التقية، وقد دلّ على مشروعيتها القرآن الكريم والسنة النبوية وسيرة الأصحاب والتابعين وعموم سيرة المسلمين وأقوال العلماء:

أولا: جواز ومشروعية التقية في القرآن الكريم

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ﴾[1].

لقد شدّد الله تعالى في قرآنه الكريم في موارد كثيرة جداً على عدم تولي الكافرين، وأنه على حدّ الكفر والشرك بالله تعالى؛ ولذا قال عزّ وجلّ في ذيل هذه الآية الكريمة: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ﴾ ولكن مع ذلك يستثني الله تبارك وتعالى من ذلك الأمر الخطير والعظيم حالات التقية والخوف، فللمؤمنين حينئذٍ أن يوالوا الكافرين بالمقدار الذي

---

(١) آل عمران: ٢٨.

يندفع به خوف الضرر.

وقد تقدم كلام المراغي في هذا المقام، حيث قال: «﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ أي: إن ترك موالاة المؤمنين للكافرين حتم لازم في كل حال، إلاّ في حال الخوف من شيء تتقونه منهم، فلكم حينئذٍ أن تتقوهم بقدر ما يتقى ذلك الشيء، إذ القاعدة الشرعية (أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح)»[١].

فلا شك أن هذه الآية المباركة صريحة في جواز التقية ومشروعيتها في الإسلام وأنها من الإيمان ولا توجب كفر ونفاق صاحبها، وقد فهم الجواز من هذه الآية الكريمة أكثر المفسرين والفقهاء كما سيأتي ذكر ذلك في نقطة لاحقة.

ولا يخفى أن الاستثناء في الآية منقطع؛ إذ التولي ظاهري فقط من غير عقد القلب على الحب والولاية، وهو ليس من التولي الواقعي في شيء؛ لأن الحب والتولّي أمران قلبيان، وهما لم يتحققا من المتقي الذي قلبه مطمئن بالإيمان.

وأما مسألة اختصاص مشروعية التقية في هذه الآية بالتقية مع الكافرين، فسوف نذكر لاحقاً بأن السبب والمورد لا يخصص عموم وشمول الوارد، وهكذا هو الحال بالنسبة إلى جملة من الآيات اللاحقة.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[٢].

---

(١) تفسير المراغي، المراغي: ج١ ص ٤٨٦.

(٢) النحل: ١٠٦.

تقدم في استعراض الأقوال السابقة أن هذه الآية المباركة من موارد التقية، وقد استدل بها المفسرون والفقهاء على جواز التقية ومشروعيتها، فالآية الكريمة صريحة في جواز إظهار كلمة الكفر كُرهاً ومجاراة للكافرين، وأن من نطق بكلمة الكفر مكرهاً وقاية لنفسه من الهلاك وقلبه مطمئن بالإيمان ـ لا شارحاً بالكفر صدراً ـ لا يُعدّ كافراً، بل يكون معذوراً، وقد قال رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر ـ الذي هو مورد نزول الآية المباركة: «إن عادوا لك فعد لهم بما قلت».

ثم إن هذه الآية المباركة مكّية نزلت قبل الهجرة باتفاق العلماء والمفسّرين، مما يعني أن تشريع التقية كان في الصدر الأول للإسلام، وليس ذلك إلاّ لكونها منسجمة مع مرونة وسماحة الدين الإسلامي الحنيف، بل إن التقية كانت موجودة في الشرائع السابقة أيضاً، كما سوف يتضح في بعض الآيات اللاحقة.

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ وَإِن يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾[1].

إن هذه الآية المباركة صريحة أيضاً في تقية ذلك الرجل المؤمن من آل فرعون، حيث كان يكتم إيمانه عن فرعون وملئه، ولم يُصرّح لهم ذلك المؤمن ـ كما في الآية المباركة ـ بأنه على دين موسى، بل أوهمهم أنه مع فرعون وعلى دينه، إلاّ أنه زعم أن المصلحة تقتضي ترك قتل موسى؛ لأنه لم

(١) غافر: ٢٨.

يصدر عنه إلا الدعوة إلى الله مع إثبات ذلك عن طريق البينات والمعجزات، وهذا لا يوجب القتل، فيكون قتله -مثلاً- من القبائح التي لا تتناسب مع مقام فرعون، وهذا تظاهر من ذلك المؤمن بمظهر الناصح الشفيق عليهم والحريص على مصالحهم، وأنه لا يهمّه أمر موسى عليه السلام بمقدار ما يهمّه مصلحة فرعون وقومه، وأنه إن كان كاذباً فعليه كذبه وإن كان صادقاً فيما يقول ستصيبهم الندامة ويحلّ بهم ما وعدهم من العذاب الأليم؛ لتكذيبهم الأنبياء وقتلهم.

وقد مدح الله عزّ وجلّ ذلك المؤمن على تقيته، حيث سمّاه مؤمناً، مُستحسناً منه ما قام به من دور مهم لإنقاذ موسى عليه السلام.

قال القرطبي في تفسير هذه الآية المباركة: «إن الرجل إذا نوى الكفر بقلبه كان كافراً وإن لم يتلفظ بلسانه، وأما إذا نوى الإيمان بقلبه فلا يكون مؤمناً بحال حتى يتلفظ بلسانه، ولا تمنعه التقية والخوف من أن يتلفظ بلسانه فيما بينه وبين الله تعالى، إنما تمنعه [التقية] من أن يسمعه غيره، وليس من شرط الإيمان أن يسمعه الغير في صحته من التكليف، وإنما يشترط سماع الغير له ليكف عن نفسه وماله»(١).

وقال تاج الدين الحنفي أيضاً تحت ذيل هذه الآية المباركة: «وهذا استدراج إلى الاعتراف بالبينات بالدلائل على التوحيد... وأبدى ذلك في صورة احتمال ونصيحة، وبدأ في التقسيم بقوله: ﴿وَإِن يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ﴾ مداراة منه وسلوكاً لطريق الإنصاف في القول، وخوفاً إذا أنكر عليهم قتله أنه ممن يعاضده وينصره، فأوهم بهذا التقسيم والبداعة بحالة الكذب حتى يسلم من

(١) تفسير القرطبي: ج ١٥ ص ٢٧٠.

شره، ويكون ذلك أدنى إلى تسليمهم»[1].

وقال الآلوسي في تفسيره: «ثم إن الرجل احتاط لنفسه خشية أن يعرف اللعين حقيقة أمره فيبطش به، فتلطف في الاحتجاج، فقال:

﴿وَإِن يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ﴾ لا يتخطاه وبال كذبه»[2].

وقال المراغي أيضاً في تفسيره: «وقال رجل من آل فرعون يكتم إيمانه منهم خوفاً على نفسه: أينبغي لكم أن تقتلوا رجلاً ما زاد على أن قال: ربّي الله، قد جاءكم بشواهد دالّة على صدقه؟ ومثل هذه المقالة لا تستدعي قتلاً ولا تستحق عقوبة فاستمع فرعون لكلامه، وأصغى لمقاله وتوقف عن قتله»[3].

والحاصل: إن الآية صريحة في انطباق ماهية التقية على مؤمن آل فرعون؛ لأنه ابتلي بالكتمان والحذر في مورد الخوف من أكبر جبار على وجه الأرض في زمانه وهو فرعون، وهذا هو مفهوم التقية، وهو ما فهمه جملة المفسرين.

وهذا يكشف عن سبق تشريع التقية عن الإسلام، خصوصاً وأن مؤمن آل فرعون كان مؤمناً بشريعة موسى عليه السلام كما نصّ على ذلك المحدّثون والمفسّرون، فلا يمكن أن تكون تقيته مخالفة لشريعة موسى وقد وصفه الله تعالى بالإيمان.

الآية الرابعة: قوله تعالى حكاية عن أصحاب الكهف: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا

(١) الدرّ اللقيط، تاج الدين الحنفي: ج٧ ص ٤٥٨.

(٢) روح المعاني، الآلوسي: ج٢٤ ص ٦٤.

(٣) تفسير المراغي، المراغي: ج٨ ص٣٠٩ ـ ٣١٠.

يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا * إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا﴾[١].

لقد صرح المفسّرون بأن المراد من التلطف في الآية الكريمة هو التقية، والإيصاء بها.

قال القرطبي في تفسيره: «في هذه الآية نكتة بديعة، وهي أن الوكالة إنما كانت مع التقية خوف أن يشعر بهم أحد لما كانوا عليه من الخوف على أنفسهم»[٢].

وقال الفخر الرازي: «وقوله: ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ﴾ أي يكون ذلك في سر وكتمان»[٣].

أضف إلى ذلك تقيّتهم وكتمان إيمانهم عن ملكهم الكافر دقيانوس، ولهذا ورد عن الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قوله: «ما بلغت تقية أحد تقية أصحاب الكهف، إن كانوا ليشهدون الأعياد ويشدون الزنانير، فأعطاهم الله أجرهم مرتين»[٤].

وهذه الآية دالة أيضاً على مشروعية التقية في الشرائع السابقة على الإسلام.

ثانيا: جواز التقية ومشروعيتها في السنة النبوية

لقد تواترت الروايات النبوية الدالة على مشروعية التقية، وإليك نبذة مما ورد في الكتب الحديثية السنية:

١- أخرج الطبري في تفسيره، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر،

---

(١) الكهف: ١٩- ٢٠.

(٢) تفسير القرطبي: ج١٠ ص٣٧٦.

(٣) التفسير الكبير، الفخر الرازي: ج٢١ ص١٠٤.

(٤) أصول الكافي، الكليني: ج٢ ص٢١٨.

قال: «أخذ المشركون عمار بن ياسر، فعذبوه حتى باراهم في بعض ما أرادوا، فشكا ذلك إلى النبيﷺ، فقال النبيﷺ: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئناً بالإيمان، قال النبيﷺ: فإن عادوا فعد»[1].

وأخرج الحاكم في المستدرك، عن ابن عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن أبيه، قال: «أخذ المشركون عمّار بن ياسر، فلم يتركوه حتى سب النبي صلى الله عليه وآله وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه فلما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ما وراءك؟ قال: شرّ يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك وذكرت آلهتهم بخير، قال: كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئن بالإيمان، قال: إن عادوا فعد»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[2]، وقال الذهبي في التلخيص: « على شرط البخاري ومسلم»[3].

وفي لفظ آخر أنه قيل بشأن عمّار: «يا رسول الله، إن عماراً كفر، فقال: كلا، إن عماراً مليء إيماناً من فرقه إلى قدمه واختلط الإيمان بلحمه ودمه، فأتى عمار رسول اللهﷺ وهو يبكي، فجعل رسول اللهﷺ يمسح عينيه ويقول: مالك! إن عادوا لك فعد لهم لما قلت»[4].

وهذه الحادثة الواردة في الروايات المزبورة هي السبب في نزول قوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ صريحة في جواز التقية.

٢- أخرج السيوطي وغيره عن النبيﷺ أنه قال: «بئس القوم قوم يمشي

---

(١) جامع البيان، الطبري: ج ١٤ ص٢٣٧.

(٢) الحاكم النيسابوري، المستدرك، بهامشه تلخيص الذهبي: ج٢ ص٣٨٩.

(٣) المصدر السابق.

(٤) تفسير الرازي: ج٢٠ ص ١٢٤.

المؤمن فيهم بالتقية والكتمان»(١)، وهذه الرواية أخذت التقية والكتمان وجوازهما مفروغاً عنه، ثم ذمّت القوم الذين يُلجئون صاحب التقية على الكتمان والتقية معهم.

وقال المناوي في ذيل هذه الرواية في شرحه للجامع الصغير: «أي يتقي شرهم ويكتم عنهم حاله؛ لما علمه منهم أنهم بالمرصاد للأذى والإضرار، إذا رأوا سيئة أفشوها وإذا رأوا حسنة كتموها وستروها، ومن ثم استعاذ المصطفى ﷺ ممن هذا حاله كما تقدم في أدعيته، فيظهرون الصلح والأخوة والاتفاق وباطنهم بخلافه»(٢).

وجاء عن النبي ﷺ أيضاً قوله: «إن الله عز وجل يقول: ويل للذين يختلون الدنيا بالدين وويل للذين يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس، وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتقية، إياي يغرون أم عليّ يجترئون، فإني حلفت لأتيحنّهم فتنة تترك الحليم منهم حيران»(٣).

٣- كذلك عنه ﷺ لما جاءه جبرائيل عليه السلام فأخبره بما يكون في أمته من الفرقة والاختلاف فشقّ ذلك عليه، ثم دعا فقال: «اللهم أظهر عليهم أفضلهم تقية»(٤)، وهذه الرواية شاملة للتقية من الله تعالى، بمعنى الخوف والحذر من قهره وبطشه نتيجة عصيان وتمرّد العبد على ربه، وكذلك شاملة للتقية باصطلاحها اللغوي والشرعي، بمعنى اتقاء الغير للخوف من ضرره.

---

(١) الجامع الصغير، السيوطي: ج١ ص ٤٩١ ح٣١٨٦؛ لسان الميزان: ج٣ ص ١٢٨؛ تفسير القرطبي: ج٤ ص٤٦.
(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي: ج٣ ص ٢٧٩.
(٣) تاريخ اليعقوبي: ج٢ ص ١٠١.
(٤) تفسير الطبري: ج٧ ص ٢٩٣ ح١٠٤٢٠.

٤- ما أخرجه البخاري وغيره، عن عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته أنه استأذن على النبي ﷺ رجل، فقال ﷺ: «ائذنوا له فبئس ابن العشيرة، أو بئس أخو العشيرة، فلما دخل ألان له الكلام، فقلت: يا رسول الله قلت: ما قلت، ثم ألنت له في القول؟! فقال: أي عائشة إن شر الناس منزلة عند الله من تركه أو ودعه الناس اتقاء فحشه»(١) وهذه من التقية الجائزة منه ﷺ؛ إذ ليس فيها إخلال في الوصول إلى الحق، وإلاّ فإنه لا تقية فيما يتعلق بأصل الدعوة والدين والوحي الذي لا يُعلم إلاّ بتبليغ النبي ﷺ؛ إذ أن التقية في هذا المقدار يوجب الإغراء بالقبيح، وهو لا يمكن صدوره من النبي المعصوم.

والرسول الأكرم ﷺ يتقي في هذا الحديث أحد رعيته اتقاء فحشه.

٥- أخرج البخاري أيضاً، عن عبد الله بن عمر، عن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ قال لها: «ألم ترى أن قومك لمّا بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟ فقلت: يا رسول الله، ألا تردّها على قواعد إبراهيم؟ قال: لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت»(٢).

وفي لفظ آخر: «سألت رسول الله ﷺ عن الحجر، فقال: هو من البيت، قلت: ما منعهم أن يدخلوه فيه؟ قال: عجزت بهم النفقة، قلت: فما شأن بابه مرتفعاً لا يُصعد إليه إلا بسلّم؟ قال: ذلك فعل قومك، ليدخلوه من شاؤوا ويمنعوه من شاؤوا، ولولا أن قومك حديث عهد بكفر مخافة أن تنفر قلوبهم، لنظرت هل أغيره فأدخل فيه ما انتقص منه وجعلت بابه بالأرض»(٣).

---

(١) صحيح البخاري: ج٧ ص١٠٢، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس.

(٢) صحيح البخاري: ج٢ ص١٥٦، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها.

(٣) سنن ابن ماجة، محمد يزيد القزويني: ج٢ ص ٩٨٥.

وفي لفظ ثالث لأحمد بن حنبل أخرجه عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «لولا أن قومك حديث عهد بشرك أو بجاهلية لهدّمت الكعبة فألزقتها بالأرض، وجعلت لها بابين، باباً شرقياً وباباً غربياً، وزدت فيها من الحجر ستة أذرع، فإن قريشاً اقتصرتها حين بنت الكعبة»[1]، وهذه الرواية على اختلاف ألفاظها تكشف عن تقية الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله من قريش مخافة أن تنفر قلوبهم لحداثة عهدهم بالكفر والشرك والجاهلية.

٦- عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: «المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم أعظم أجراً من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»[2].

٧- أخرج الحاكم في المستدرك عن أبي ذر، قال: «قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أبا ذر، كيف أنت إذا كنت في حثالة، وشبك بين أصابعه، قلت: يا رسول الله، ما تأمرني، قال: اصبر اصبر اصبر، خالقوا الناس بأخلاقهم وخالفوهم في أعمالهم».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[3].

وهذه الروايات ونظائرها صريحة في التقية، إذ لا يمكن مخالقة حثالة الناس بأخلاقهم من غير تقية.

٨- عن ابن عمر أيضاً، عن النبي صلى الله عليه وآله، أنه قال: «لا ينبغي لمؤمن أن يُذل نفسه،

---

(١) مسند أحمد: ج٦ ص ١٧٩ ـ ١٨٠.

(٢) سنن ابن ماجة: ج٢ ص١٣٣٨ ح٤٠٣٢.

(٣) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري: ج٣ ص٣٤٣.

قيل: يا رسول الله! وكيف يذل نفسه؟ قال: أن يتعرض من البلاء لما لا يطيق»[١].

وقريب من ذلك ما أخرجه أبو الشيخ عبد الله بن حيان الإصبهاني[٢] بسند معتبر، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: «سمعت الحجّاج يخطب، فذكر كلاماً أنكرته، فأردت أن أغيّره، فذكرت قول رسول الله: لا ينبغي للمؤمن أن يُذلّ نفسه، قالوا: وكيف يُذلّ نفسه؟ قال: يتعرّض من البلاء ما لا يُطيق»[٣].

وأخرج الطبراني أيضاً في الأوسط بسند معتبر عن محمد بن أحمد بن أبي خيثمة، عن زكريا بن يحيى الضرير، عن شبابة، عن ورقاء بن عمر عن عبد الكريم، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عمر، قال: «سمعت الحجاج يخطب، فذكر كلاماً أنكرته، فأردت أن أغير، فذكرت قول رسول الله: لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه، قيل: يا رسول الله، وكيف يذل نفسه؟ قال: أن يتعرض من البلاء لما لا يطيق»[٤].

---

(١) المعجم الكبير، الطبراني: ج١٢ ص٣١٢؛ مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٧ ص٢٧٤ - ٢٧٥، وقال فيه: (رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير باختصار، وإسناد الطبراني في الكبير جيد، ورجاله رجال الصحيح غير زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير، ذكره الخطيب روى عنه جماعة ولم يتكلم فيه أحد).

(٢) قال الذهبي في التذكرة:«أبو الشيخ: حافظ إصبهان ومسند زمانه، الإمام أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري، صاحب المصنفات السائرة ويعرف بأبي الشيخ، ولد سنة أربع وسبعين ومائتين... وكان مع سعة علمه وغزارة حفظه صالحاً خيراً قانتاً لله صدوقاً... قال ابن مردويه: ثقة مأمون، صنّف التفسير والكتب الكثير في الأحكام وغير ذلك، وقال أبو بكر الخطيب: كان حافظاً ثبتاً متقناً... قال أبو نعيم: كان أحد الأعلام، صنف الأحكام والتفسير، وكان يفيد عن الشيوخ ويصنّف لهم ستين سنة، وكان ثقة، قلت... ووقع لنا الكثير من كتب أبي الشيخ رحمه الله تعالى» تذكرة الحفّاظ: ج ٣ ص٩٤٥-٩٤٧.

(٣) الأمثال في الحديث النبوي، عبد الله بن حيان الإصبهاني، تحقيق: د.عبد العلي عبد الحميد حامد: ص١٨٧، قال محقق الكتاب في حكمه على الحديث: إسناده رجاله ثقات.

(٤) المعجم الأوسط، الطبراني: ج٥ ص٢٩٤، وهذا الحديث رجاله كلّهم ثقات، أما محمد بن أبي

ولا شك أن موارد التقية تشتمل على فنون الإذلال والإهانة التي لا تنبغي للمؤمن، وسيأتي أن ابن عمر فهم من هذه الرواية التقية، ولذا اتقى الحجاج في بعض خطبه على المنبر.

٩- أخرج أحمد بن حنبل عن عكرمة قوله: «مكث النبي ﷺ بمكة خمس عشرة منها أربع أو خمس يدعو إلى الإسلام سراً وهو خائف»[(١)].

وليس ذلك إلا إشفاقاً منه ﷺ على الدين الإسلامي وأتباعه، فالدعوة إلى الدين الإسلامي بدأت من دائرة التقية والسرّ والكتمان خوفاً من ضرر قريش ومكرها، فدعوة الإصلاح إذاً وتغيير المجتمع تلازمها التقية إذا كانت تلك الدعوة وأتباعها في حالة من الاستضعاف والاضطهاد والقتل والتشريد.

١٠- الحديث المتواتر عن رسول الله ﷺ: «إن الله تجاوز عن أُمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه»[(٢)].

خيثمة فقد قال عنه الذهبي في التذكرة: «الحافظ الناقد الإمام» تذكرة الحفّاظ: ج٢ ص٧٤٢، وأما زكريا الضرير فقد أخرج له البيهقي في السنن: ج١ ص٥٧، وذكره ابن حبّان في الثقات: ج٦ ص٣٣٥، وأما شبابة فهو من رجال البخاري ومسلم وبقية الصحاح، وقال عنه ابن حجر: «ثقة حافظ رمي بالإرجاء» تقريب التهذيب: ج١ ص٤١١، وأما ورقاء بن عمر فهو أيضاً من رجال البخاري ومسلم وبقية الصحاح، وقال عنه ابن حجر: «الإمام الثقة الحافظ العابد» سير أعلام النبلاء: ج٧ ص٤١٩، وأما عبد الكريم بن مالك الجزري فهو من رجال البخاري مسلم وبقية الصحاح أيضاً، وقال عنه الذهبي: من العلماء الثقات في زمن التابعين» ميزان الاعتدال: ج٢ ص٦٤٥، وأما مجاهد بن جبر، فقال عنه ابن حجر: «ثقة إمام في التفسير وفي العلم» تقريب التهذيب: ج٢ ص١٥٩.

(١) كتاب العلل، أحمد بن حنبل: ج٢ ص٥٩٠ ح٣٨٠١؛ وكذا في الدر المنثور، السيوطي: ج٤ ص١٠٨؛ المصنف، الصنعاني: ج٥ ص ٣٦١.

(٢) صحيح ابن حبان: ج١٦ ص ٢٠٢؛ سنن ابن ماجة: ج١ ص٦٥٩، وأخرجه في حديث ابن عباس، إلا أنه بلفظ وضع بدل رفع؛ سنن البيهقي ج٧ ص٣٥٦، باب من لا يجوز إقراره؛ الأم، الشافعي: ج ٧ ص ٣٤٧.

وقد صحح هذا الحديث الحاكم في المستدرك[1] والنووي في المجموع[2] وابن حجر في فتح الباري[3] والهيثمي في مجمع الزوائد، حيث قال: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن مصفى وثقه أبو حاتم وغيره وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح»[4].

وهذا الحديث الشريف صريح في جواز التقية والإتيان بما أكره عليه الشخص؛ لأنه تقدم سابقاً أن الإكراه من أوضح موارد التقية.

وبهذا نخلص إلى أن الآيات القرآنية والروايات النبوية ناصّة على جواز التقية ومشروعيتها في الإسلام.

وقد تابع العلماء في أقوالهم، والمسلمون في سيرتهم الجو القرآني والروائي الناصّ على جواز التقية كما سيأتي لاحقاً.

ثالثا: مشروعية التقية في أقوال الصحابة والتابعين وأعلام السنة

لم يشكك أحد من علماء السنة وفقهائهم في جواز التقية في الإسلام واستمرار حكمها وجوازها إلى يومنا هذا، ونحاول أن نُقدّم على أقوالهم ذكر بعض أقوال الصحابة والتابعين وتابعيهم:

١ـ أقوال الصحابة في التقية

لقد ذكرنا في ثنايا المباحث السابقة جملة من أقوال الصحابة الصريحة في

(١) المستدرك، الحاكم: ج٢ ص ١٩٨.

(٢) المجموع، النووي: ج٢ ص ٢٦٧.

(٣) فتح الباري، ابن حجر: ج٥ ص ١١٦، وأخرجه بلفظ: (رفع الله عن أمتي...) وقال: (رجاله ثقات... وهو حديث جليل، قال بعض العلماء: ينبغي أن يعد نصف الإسلام).

(٤) مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٦ ص٢٥٠.

مشروعية التقيّة، ونحاول فيما يلي أن نشير إلى بعضها الآخر بنحو الاختصار:

١- ما روي عن الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام، أنه قال: «لا دين لمن لا تقية له»[(١)]، وقد جاء هذا النحو من التعبير أيضاً عن محمّد بن الحنفية، حيث قال: «لا إيمان لمن لا تقية له»[(٢)].

٢- أخرج ابن حزم وغيره عن الحارث بن سويد، قال: «سمعت عبد الله بن مسعود يقول: ما من ذي سلطان يريد أن يكلّفني كلاماً يدرأ عني سوطاً أو سوطين إلاّ كنت متكلماً به» وقال ابن حزم عقيب كلام بن مسعود: «ولا يعرف له من الصحابة مخالف»[(٣)]، وقوله هذا صريح في اتفاق جميع الصحابة على جواز التقية ولو في حال الخوف من سوط واحد من سياط السلطان الجائر.

٣- أخرج ابن عساكر وغيره عن أبي الدرداء قوله: «ألا أنبئكم بعلامة العاقل؟ يتواضع لمن فوقه ولا يزري بمن دونه ويمسك الفضل من منطقه، يخالق الناس بأخلاقهم ويحتجز الإيمان فيما بينه وبين ربه جل وعز وهو يمشي في الدنيا بالتقية والكتمان»[(٤)].

٤- عن أبي الدرداء أيضاً، قال: «إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم»[(٥)]، ولعله مأخوذ من قول رسول الله صلى الله عليه وآله السابق.

٥- أخرج البخاري وغيره عن أبي هريرة قوله: «حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب: ج٥ ص١٨٦ وص٢١٠؛ المتقي الهندي، كنز العمال: ج٣ ص٩٦ ح٥٦٦٥؛ القندوزي الحنفي، ينابيع المودة: ج٢ ص٨٤.

(٢) ابن أبي شيبة الكوفي، المصنف: ج٧ ص٦٤٣.

(٣) المحلّى، ابن الحزم: ج٨ ص ٣٣٦.

(٤) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر: ج ٤٧ ص ١٧٥.

(٥) صحيح البخاري: ج٧ ص١٠٢، كتاب الأدب- باب المدارة مع الناس.

وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم»[1]، وهذه تقية واضحة من أبي هريرة، وذلك لأجل الفتن والاختلافات التي وقعت بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وآله.

٦- قال السرخسي في المبسوط: «وقد كان حذيفة ممن يستعمل التقية، على ما روي أنه يداري رجلاً، فقيل له: إنك منافق! فقال: لا، ولكني أشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كلّه، وقد ابتلى ببعض ذلك في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله، على ما روي أن المشركين أخذوه واستحلفوه على أن لا ينصر رسول الله صلى الله عليه وآله في غزوة، فلما تخلص منهم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وأخبره بذلك، فقال صلى الله عليه وآله: أوف لهم بعهدهم ونحن نستعين بالله عليهم»[2].

٧- أخرج الهيثمي وغيره عن مجاهد بن جبر، عن ابن عمر، قال: «سمعت الحجاج يخطب، فذكر كلاماً أنكرته، فأردت أن أغير، فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وآله: لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه، قيل: يا رسول الله، وكيف يذل نفسه؟ قال: أن يتعرض من البلاء لما لا يطيق»[3].

٨- ما جاء عن ابن عباس قوله: «التقية باللسان، من حُمل على أمر يتكلم به وهو لله معصية، فتكلم مخافة على نفسه، وقلبه مطمئن بالإيمان فلا إثم عليه»[4].

٩- أخرج أبو حيان الأندلسي في تفسيره عن ابن عباس أيضاً أنه قال في التقية:

---

(١) صحيح البخاري: ج١ ص ٣٨، كتاب العلم باب ما يستحب للعالم إذا سئل.

(٢) المبسوط، السرخسي: ج٢٤ ص ٤٦.

(٣) المعجم الكبير، الطبراني: ج١٢ ص٣١٢؛ مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٧ ص٢٧٤ - ٢٧٥.

(٤) جامع البيان، الطبري: ج٣ ص٣١٠.

«[إنها] مداراة ظاهرة، [أي] يكون [المؤمن] مع الكفار وبين أظهرهم فيتقيهم بلسانه، ولا مودّة لهم في قلبه»[(١)].

١٠- وأخرج الطبري عن ابن عباس أيضاً قوله: «فأما من أكره، فتكلم به لسانه وخالفه قلبه لينجو بذلك من عدوّه، فلا حرج عليه؛ لأن الله سبحانه إنما يأخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم»[(٢)].

١١- قول ابن عباس: «التقية باللسان من حمل على أمر يتكلم به وهو معصية الله، فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان، فإن ذلك لا يضره»[(٣)].

١٢- وروى القرّافي المالكي عن أبي موسى الأشعري أنه كان يقول: «إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم»، ثم علّق عليه قائلاً: «يريد: الظلمة والفسقة الذين يتقي شرهم، ويتبسم في وجوههم»[(٤)].

وأقوال الصحابة في هذا المجال كثيرة جداً اقتصرنا على ذلك رعاية للاختصار.

٢- أقوال التابعين في التقية

١- عن علي بن حوشب، عن مكحول الدمشقي، قال: «ذلّ من لا تقية له»[(٥)]، ولعلّه أراد الإشارة إلى قول رسول الله ﷺ «لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه».

---

(١) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي: ج٢ ص ٤٤١.
(٢) جامع البيان، الطبري: ج ١٤ ص ٢٣٨.
(٣) فتح القدير، الشوكاني: ج١ ص٣٣٢.
(٤) الفروق، القرافي المالكي: ج٤ ص ٢٣٦.
(٥) طبقات المحدثين بأصبهان، عبد الله بن حيان: ج٤ ص ١٧٦.

٢- ما أخرجه البخاري في صحيحه عن الحسن [البصري] أنه قال: «التقية إلى يوم القيامة»[(١)]، وفي لفظ آخر عن عوف عن الحسن البصري أنه قال: «التقية جائزة للمؤمن إلى يوم القيامة»[(٢)].

٣- ما جاء عن سوار بن عبد الله، قال: إن ميموناً ـ ميمون بن مهران ـ كان جالساً وعنده رجل من قرّاء الشام، فقال: «إن الكذب في بعض المواطن خير من الصدق، فقال الشامي: لا، الصدق في كل المواطن خير، فقال ميمون: أرأيت لو رأيت رجلاً يسعى وآخر يتبعه بالسيف، فدخل الدار فانتهى إليك، فقال: أرأيت الرجل؟ ما كنت قائلاً؟ قال: كنت أقول: لا! قال: فذاك»[(٣)].

٤- أخرج الطبري وغيره عن عيسى وابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ قال: «إلا مصانعة في الدنيا ومخالقة»[(٤)].

٢ـ أقوال أعلام السنة في التقية

اتفقت كلمة أعلام السنة على جواز التقية وقد تقدم ذكر بعضها، ونذكر بعضها الآخر على سبيل المثال:

١- قال النووي: «لا مبالاة بإثبات التقية وجوازها، وإنما تكره عامة الناس لفظها؛ لكونها من معتقدات الشيعة، وإلاّ فالعالم مجبول على استعمالها، وبعضهم يسميها مداراة، وبعضهم مصانعة، وبعضهم عقلاً معاشياً، ودلّ

---

(١) صحيح البخاري: ج٨ ص٥٥، كتاب الإكراه.

(٢) المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي: ج٧ ص٦٤٣؛ تفسير القرطبي، القرطبي: ج١٠ ص١٩٠؛ فتح الباري، ابن حجر: ج١٢ ص٢٧٩.

(٣) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر: ج٦١ ص٣٦٦؛ تهذيب الكمال، المزي: ج٢٩ ص٢٢٣.

(٤) جامع البيان، الطبري: ج٣ ص٣١٠.

عليها دليل الشرع».

٢- استدل النووي على جواز التقية بما استدل به القرطبي على جوازها، حيث قال القرطبي في تفسيره مستدلاً على جواز التقية: «قال تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ﴾ وقال: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ﴾ وقال: ﴿إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ﴾ فعذر الله المستضعفين الذين يمتنعون من ترك ما أمر الله به، والمكره لا يكون إلاّ مستضعفاً غير ممتنع من فعل ما أمر به؛ قاله البخاري»[1]، فعقّب النووي على هذا قائلاً: «فلما سمح الله عز وجل بالكفر به لمن أكره وهو أصل الشريعة ولم يؤاخذ به، حمل عليه أهل العلم فروع الشريعة كلّها، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به ولم يترتب عليه حكم، وبه جاء الأثر المشهور عن النبيﷺ: (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)»[2].

٣- قول السرخسي في المبسوط واستدلاله على جواز التقية، وقد تقدم سابقاً.

٤- قال الشوكاني في تفسيره تعقيباً على آية التقية: «وفي ذلك دليل على جواز الموالاة لهم مع الخوف منهم، ولكنها تكون ظاهراً لا باطناً»[3]، وقال أيضاً تعقيباً على آية الإكراه المتقدمة، بعد نقل قول القرطبي المتقدم وارتضائه: «وذهب الحسن البصري والأوزاعي والشافعي وسحنون إلى أن هذه الرخصة المذكورة في هذه الآية إنما جاءت في القول، وأما في الفعل فلا رخصة مثل أن يكره

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج١٠ ص١٨٢.

(٢) المجموع، النووي: ج١٨ ص٩.

(٣) فتح القدير، الشوكاني: ج١ ص٣٣١.

على السجود لغير الله، ويدفعه ظاهر الآية، فإنها عامة فيمن أكره من غير فرق بين القول والفعل، ولا دليل لهؤلاء القاصرين للآية على القول، وخصوص السبب لا اعتبار به مع عموم اللفظ كما تقرر في علم الأصول»(١).

٥- قال ابن الجوزي في تفسيره عقيب آية الإكراه: «الإكراه على كلمة الكفر يبيح النطق بها»(٢).

٦- وقال الزمخشري في تفسيره حول آية التقية: «رخص لهم في موالاتهم إذا خافوهم، والمراد بتلك الموالاة مخالقة ومعاشرة ظاهرة، والقلب مطمئن بالعداوة والبغضاء، وانتظار زوال المانع من قشر العصا، كقول عيسى صلوات الله عليه: (كن وسطاً وامش جانباً)»(٣).

٧- وذكر البيضاوي أيضاً كلاماً قريباً من قول الزمخشري، حيث قال: «منع في موالاتهم ظاهراً وباطناً في الأوقات كلّها إلاّ وقت المخافة، فإن إظهار الموالاة حينئذٍ جائز، كما قال عيسى‌عليه‌السلام: كن وسطاً وامش جانباً»(٤).

٨- وقال ابن كثير في تفسيره: «وقوله: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ أي: إلاّ من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته، كما قال البخاري عن أبي الدرداء أنه قال: إنا لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم»(٥).

---

(١) فتح القدير، الشوكاني: ج٣ ص١٩٧.

(٢) زاد المسير، ابن الجوزي: ج٤ ص٣٦٢.

(٣) الكشاف، الزمخشري: ج١ ص٤٢٢.

(٤) تفسير البيضاوي، البيضاوي: ج٢ ص٢٥.

(٥) تفسير ابن كثير: ج١ ص٣٦٥.

٩- قول أبي بكر الحداد في تفسيره تحت ذيل آية التقية: «أي: إلاّ أن يحصل المؤمن في أيدي الكفار يخاف على نفسه فيداهنهم فيرضيهم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان، فهو مرخص له في ذلك، كما روي أن مسيلمة الكذاب لعنه الله أخذ رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال لأحدهما: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم. قال: أتشهد أني رسول الله؟ قال: نعم. قال للآخر: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم. قال أتشهد أني رسول الله؟ قال: إني أصم. فأعاد عليه السؤال ثلاثاً، فأجاب في كل مرة بهذا الجواب، فضرب مسيلمة عنقه، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: (أما المقتول فمضى على صدقه ويقينه فهنيئاً له، وأما الآخر فقبل رخصة الله فلا تبعة عليه)»[(١)].

١٠- وأما الفخر الرازي فقد ذكر أحكاماً كثيرة حول التقية، منها قوله: «الحكم الخامس: التقية جائزة لصون النفس، وهل هي جائزة لصون المال؟ يحتمل أن يحكم فيها بالجواز، لقوله ﷺ: (حرمة مال المسلم كحرمة دمه) ولقوله ﷺ: (من قتل دون ماله فهو شهيد) ولأن الحاجة إلى المال شديدة - إلى أن قال: - الحكم السادس:... وروى عوف عن الحسن: أنه قال: التقية جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة، وهذا القول أولى؛ لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان»[(٢)].

١١- قال الأندلسي في تفسيره البحر المحيط: «﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾: هذا استثناء مفرّغ من المفعول له، والمعنى: لا يتخذوا كافراً ولياً لشيء من الأشياء إلاّ لسبب التقية، فيجوز إظهار الموالاة باللفظ والفعل دون ما ينعقد

(١) تفسير الحداد: ج٢ ص٣٩.

(٢) تفسير الفخر الرازي: ج٨ ص١٥.

عليه القلب والضمير»[(١)].

١٢- وقال ابن حجر العسقلاني حول آية التقية: «ومعنى الآية: لا يتخذ المؤمن الكافر ولياً في الباطن ولا في الظاهر، إلا للتقية في الظاهر ويجوز أن يواليه إذا خافه، ويعاديه باطناً»[(٢)].

١٣- وقال الجصاص في أحكام القرآن: «قوله تعالى: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ روى معمر عن عبد الكريم عن أبي عبيد بن محمد بن عمار بن ياسر قال: أخذ المشركون عماراً وجماعة معه، فعذبوهم حتى قاربوهم في بعض ما أرادوا، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، قال: كيف كان قلبك؟ قال: مطمئن بالإيمان، قال: فإن عادوا فعد، قال أبو بكر: هذا أصل في جواز إظهار كلمة الكفر في حال الإكراه، والإكراه المبيح لذلك هو أن يخاف على نفسه أو بعض أعضائه التلف إن لم يفعل ما أمره به، فأبيح له في هذه الحال أن يظهر كلمة الكفر ويعارض بها غيره إذا خطر ذلك بباله، فإن لم يفعل ذلك مع خطوره بباله كان كافراً، قال محمد بن الحسن: إذا أكرهه الكفار على أن يشتم محمداً ﷺ فخطر بباله يشتم محمداً آخر غيره فلم يفعل وقد شتم النبي ﷺ كان كافراً... وقال: ما أكره عليه أو فعل لم يكن كافراً إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان»[(٣)].

ثم قال: «وقال أصحابنا فيمن أكره بالقتل وتلف بعض الأعضاء على شرب الخمر أو أكل الميتة لم يسعه أن لا يأكل ولا يشرب، وإن لم يفعل حتى قتل كان آثماً؛ لأن الله تعالى قد أباح ذلك في حال الضرورة عند الخوف على النفس، فقال:

---

(١) تفسير البحر المحيط، الأندلسي: ج٢ ص٤٤١ ـ ٤٤٢.

(٢) فتح الباري، ابن حجر: ج١٢ ص٢٧٨.

(٣) أحكام القرآن، الجصاص: ج٣ ص٢٤٩.

(ما اضطررتم إليه)»[١].

نكتفي بهذا المقدار من الأقوال، لأن هذه المسألة -وهي جواز التقية- لم تقتصر على أقوال متناثرة من هنا وهناك، بل صرح الكثير من العلماء بالإجماع على ذلك، وإليك أقوال بعض من صرح بالإجماع:

١- قال الشوكاني: «أجمع أهل العلم على أن من أُكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته، ولا يحكم عليه بحكم الكفر»[٢].

٢- وقال القرطبي: «أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل، أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان»[٣].

٣- وقال ابن كثير في تفسيره: «اتفق العلماء على أن المكره على الكفر يجوز له أن يوالي إبقاءً لمهجته، ويجوز له أن يأبى»[٤].

٤- وقال جمال الدين القاسمي الشامي في محاسن التأويل: «ومن هذه الآية ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ استنبط الأئمة مشروعية التقية عند الخوف، وقد نقل الإجماع على جوازها»[٥].

٥- وقد تقدم قول المراغي: «وقد استنبط العلماء من هذا الآية [آية التقية] جواز التقية»[٦].

(١) أحكام القرآن، الجصاص: ج٣ ص٢٥١.
(٢) فتح القدير، الشوكاني: ج٣ ص ١٩٧.
(٣) تفسير القرطبي: ج١٠ ص١٨٢.
(٤) تفسير ابن كثير: ج٢ ص ٦٠٩.
(٥) محاسن التأويل، جمال الدين القاسمي: ج٤ ص ١٩٧.
(٦) تفسير المراغي: ج١ ص٤٨٦.

٦- وتقدم أيضاً التصريح بالإجماع في كلمات الجصاص وغيره فراجع.

رابعا: التقية في سيرة المسلمين

لقد تعاطى المسلمون مع مبدأ التقية منذ الصدر الأول للإسلام، ومارسوها كأي مفردة من المفردات الإسلامية المشرّعة في الدين الإسلامي، بل الذي يتصفّح سيرة المسلمين في التاريخ الإسلامي يجد أن التقية من المبادئ المتجذّرة لديهم على جميع مستوياتهم، فقد مارس التقية الصحابة والتابعين والعلماء وعامة الناس، ونستعرض فيما يلي بعض تلك المواقف تجاه مبدأ التقية الذي أمضاه القرآن والسنة النبوية بعد أن كان مشرّعاً في الديانات السابقة:

١- ما تقدم من تقية عمّار بن ياسر وجماعة مع المشركين وقد أمضاها رسول الله ﷺ وقال له: «إن عادوا فعد».

٢- الصحابي الذي شهد بالنبوة تقية لمسيلمة الكذاب وقد تقدم، وقال في حقه رسول الله ﷺ: «فقبل رخصة الله فلا تبعة عليه»، وهذا يكشف عن أن الترخيص في التقية كان متعارفاً على عهد رسول الله ﷺ.

٣- تقية حذيفة بن اليمان وقد تقدمت أيضاً فلاحظ.

٤- تقية حذيفة أيضاً مع عثمان بن عفان، قال السرخسي في المبسوط: «عن النزال بن سيدة، قال: جعل حذيفة يحلف لعثمان على أشياء بالله ما قالها، وقد سمعناه يقولها، فقلنا له: يا أبا عبد الله، سمعناك تحلف لعثمان على أشياء ما قلتها وقد سمعناك قلتها، فقال: إني أشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كلّه»، ثم قال السرخسي: «وإن حذيفة من كبار الصحابة وكان بينه وبين عثمان بعض

المداراة، فكان يستعمل معاريض الكلام فيما يخبره به»[(١)].

و في لفظ آخر: «دخل ابن مسعود وحذيفة على عثمان، فقال عثمان لحذيفة: بلغني أنك قلت كذا وكذا؟ قال: لا والله ما قلته، فلما خرج قال له عبد الله: مالك فلم تقوله ما سمعتك تقول؟ قال: إني أشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كلّه»[(٢)].

٥- تقية أبي هريرة وقد سبق ذكرها أيضاً.

٦- تقية مجموعة من الصحابة من معاوية بن أبي سفيان، حيث أخرج النسائي في سننه وغيره عن سعيد بن جبير، قال: «كنت مع ابن عباس بعرفات، فقال: مالي لا أسمع الناس يلبّون؟ قلت: يخافون من معاوية!، فخرج ابن عباس من فسطاطه، فقال: لبيك اللهم لبيك لبيك، فإنهم قد تركوا السنة من بغض عليّ»[(٣)].

٧- تقية سعيد بن جبير، قال أبو عبيد بن سلام: «حدثنا مروان بن معاوية عن حسان بن أبي يحيى الكندي، قال: سألت سعيد بن جبير عن الزكاة؟ فقال: ادفعها إلى ولاة الأمر، فلما قام سعيد تبعته، فقلت: إنك أمرتني أن أدفعها إلى ولاة الأمر وهم يصنعون بها كذا ويصنعون بها كذا؟ فقال: ضعها حيث أمرك الله، سألتني على رؤوس الناس فلم أكن لأخبرك»[(٤)].

---

(١) المبسوط، السرخسي: ج٣٠ ص ٢١٤؛ تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة: ص٢٧؛ المحصول، الرازي: ج٤ ص٣١٠ _ ٣١١.

(٢) المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي: ج٧ ص ٦٤٣.

(٣) سنن النسائي: ج٥ ص ٢٥٣.

(٤) كتاب الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام: ص ٥٦٧.

٨- تقية رجاء بن حيوة[١] مع الوليد بن عبد الملك، وهو ما أخرجه القرطبي وغيره عن إدريس بن يحيى قال: «كان الوليد بن عبد الملك يأمر جواسيس يتجسسون الخلق يأتونه بالأخبار... فجلس رجل منهم في حلقة رجاء بن حيوة، فسمع بعضهم يقع في الوليد، فرفع ذلك إليه.

فقال: يا رجاء، أُذكر بالسوء في مجلسك ولم تُغيِّر؟!

فقال: ما كان ذلك يا أمير المؤمنين.

فقال له الوليد: قل الله الذي لا إله إلا هو.

قال: الله الذي لا إله إلاّ الله.

فأمر الوليد بالجاسوس فضربه سبعين سوطاً، فكان يلقى رجاء فيقول: يا رجاء، بك يستسقى المطر وسبعون سوطاً في ظهري!!

فيقول رجاء: سبعون سوطاً في ظهرك، خير لك من أن يقتل رجل مسلم»[٢].

٩- تقية واصل بن عطاء[٣] مع الخوارج، حيث أخرج ابن الجوزي وغيره

---

(١) قال الذهبي في تاريخه في ترجمته لرجاء: «وكان أحد أئمة التابعين، وثقه غير واحد، روى ضمرة، عن رجاء بن أبي سلمة قال: قال مكحول: مازلت مضطلعاً على من ناوأني حتى عاونهم علي رجاء بن حيوة، وذلك أنه سيد أهل الشام في أنفسهم، وقال مطر الوراق: ما رأيت شامياً أفضل من رجاء بن حيوة، وروى ضمرة، عن رجاء بن أبي سلمة قال: ما من رجل من أهل الشام أحب إلي أن أقتدي به من رجاء بن حيوة» الذهبي، تاريخ الإسلام: ج٧ ص٣٦١.

(٢) تفسير القرطبي: ج١٠ ص١٩٠.

(٣) قال ابن خلكان في الوفيات: «أبو حذيفة واصل بن عطاء المعتزلي المعروف بالغزال، مولى بني ضبّة وقيل مولى بني مخزوم، كان أحد الأئمة البلغاء المتكلمين في علوم الكلام وغيره، وكان يلثغ بالرّاء فيجعلها غيناً، قال أبو العباس المبرّد في حقه في كتاب الكامل: كان واصل بن عطاء أحد الأعاجيب، وذلك أنه ألثغ قبيح اللثغة في الرّاء فكان يخلص كلامه من الرّاء، ولا يفطن لذلك لاقتداره على الكلام وسهولة ألفاظه» وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، ابن خلكان: ج٦ ص٧.

عنه أنه خرج يريد سفراً في رهط، فاعترضهم جيش من الخوارج، فقال واصل: «لا ينطقنّ أحد ودعوني معهم، فقصدهم واصل، فلما قربوا بدأ الخوارج ليوقعوا، فقال: كيف تستحلّون هذا وما تدرون من نحن، ولا لأي شيء جئنا؟ فقالوا: نعم، من أنتم؟ قال: قوم من المشركين جئناكم لنسمع كلام الله، قال: فكفّوا عنهم، وبدأ رجل منهم يقرأ القرآن، فلما أمسك، قال واصل: قد سمعت كلام الله، فأبلغنا مأمننا حتى ننظر فيه وكيف ندخل في الدين، فقال: هذا واجب، سيروا، قال: فسرنا والخوارج ـ والله ـ معنا يحموننا فراسخ، حتى قربنا إلى بلد لا سلطان لهم عليه، فانصرفوا»[١].

١٠- تقية أبي حنيفة مع ابن أبي ليلى، حيث أخرج الخطيب البغدادي وغيره عن جابر، قال: «بعث ابن أبي ليلى إلى أبي حنيفة، فسأله عن القرآن.

فقال: مخلوق.

فقال: تتوب، وإلاّ أقدمت عليك!

قال: فتابعه

فقال: القرآن كلام الله.

قال: فدار به في الخلق يخبرهم أنه قد تاب من قوله: القرآن مخلوق.

فقال أبي: فقلت لأبي حنيفة: كيف صرت إلى هذا وتابعته؟

قال: يا بني خفت أن يُقدم عليّ فأعطيته التقية»[٢].

١١- تقية الحسين بن داود بن سليمان القرشي، قال: «كنت أقرئ الناس

---

(١) كتاب الأذكياء، ابن الجوزي: ص ١٣٦.

(٢) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي: ج١٣ ص٣٧٦ - ٣٧٧.

القرآن بالكوفة، وكان جماعة القطعية يجتمعون إلى إصطوانة في الجامع قريبة من الحلقة التي أعلم الناس فيها، وكانوا يقولون هذا الشيخ يُعلِّم الناس القرآن من كذا وكذا سنة لا يؤجره الله ولا يثيبه؛ لأن هذا القرآن قد غير وبدل، ويخوضون في هذا، فكان يألم قلبي، ويمنعني من أذيتهم التقية، فطال ذلك عليّ، فلما كان عشية يوم خميس اجتمعوا على العادة وتكلموا كما كانوا يتكلمون وأكثروا في ذلك وأسرفوا في القول وانصرفوا، فرحت عشية ذلك اليوم وأنا مغموم مهموم لكلامهم، فلما أخذت مضجعي ونمت، رأيت رسول الله ﷺ، فقلت: إلى الله وإليك المشتكى يا رسول الله ﷺ، قال: مم؟ فقلت: من قوم يجيئون فيقولون أني ألقن القرآن من سبعين سنة لا يأجرني الله عليه وأن هذا القرآن قد غير وبدل، فقال رسول الله ﷺ: عقب، فعقبت، وابتدأت، فقرأت القرآن عليه من الحمد إلى قل أعوذ برب الناس، فقال رسول الله ﷺ: هكذا أنزل علي وهكذا أقرأت القرآن، فانتبهت والفجر قد اعترض، فخررت لله ساجداً شكراً له، وحمدته كثيراً، وقمت إلى المسجد فصليت الفجر، وانثنيت فحدثت أصحابي بما رأيت، وقلت: قد كان يمنعني من هؤلاء القوم التقية وبعد هذا فلا تقية»[(١)].

١٢- تقية سعدويه، سعيد بن سليمان حول محنة خلق القرآن، حيث قال الذهبي عند ترجمته لسعدويه: «وأما أحمد بن حنبل فكان يغض منه ولا يرى الكتابة عنه، لكونه أجاب في المحنة تقية ـ إلى أن قال ـ قيل لسعدويه بعدما انصرف من المحنة: ما فعلتم؟ قال كفرنا ورجعنا»[(٢)].

١٣- تقية أبي نصر التمّار، حيث أجاب في محنة خلق القرآن تقية، وقال

---

(١) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر: ج١٣ ص٣٦١ - ٣٦٢.

(٢) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٠ ص ٤٨٢.

الذهبي في حقه: «أجاب تقية وخوفاً من النكال، وهو ثقة بحاله ولله الحمد»[١].

١٤- تقية إبراهيم بن المنذر بن عبد الله في تلك المحنة، حيث قال السبكي في حقّه: «كان حصل عند الإمام أحمد منه شيء؛ لأنه قيل: خلط في مسألة القرآن كأنه مجمج في الجواب، قلت: وأرى ذلك منه تقية وخوفاً»[٢].

١٥- تقية يحيى بن معين، أخرج الذهبي عن الحافظ أبي زرعة الرازي قوله: «كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي نصر التمار، ولا عن يحيى بن معين ولا عن أحد ممن امتحن فأجاب» ثم يُعلق الذهبي على ذلك قائلاً: «قلت: هذا أمر ضيق ولا حرج على من أجاب في المحنة، بل ولا على من أكره على صريح الكفر عملاً بالآية، وهذا هو الحق، وكان يحيى رحمه الله من أئمة السنة، فخاف من سطوة الدولة وأجاب تقية»[٣].

١٦- تقية إسماعيل بن حمّاد في محنة القرآن، قال ابن حجر في لسان الميزان: «قال يوسف في المرآة: وكان إسماعيل بن حمّاد ثقة، صدوقاً لم يغمزه سوى الخطيب فذكر المقالة في القرآن، قال السبط: إنما قاله تقية كغيره»[٤].

١٧- يدّعي الذهبي أن تشيع علي بن موسى بن الحسين ابن السمسار الدمشقي كان على سبيل التقية وتوخي الضرر، حيث قال في هذا المجال: «ولعل تشيعه كان تقية لا سجية، فإنه من بيت الحديث، ولكن غلت الشام في زمانه بالرفض، بل ومصر والمغرب بالدولة العبيدية، بل والعراق وبعض العجم

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٠ ص٥٧٣.

(٢) طبقات الشافعية: ج٢ ص٨٢.

(٣) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١١ ص ٨٧.

(٤) لسان الميزان، ابن حجر: ج١ ص ٣٩٩.

بالدولة البويهية، واشتدّ البلاء دهراً، وشمخت الغلاة بأنفها، وتواخي الرفض والاعتزال حينئذ»[١].

١٨- وادعى أيضاً ابن حجر في لسان الميزان أن علي بن عيسى الرماني أظهر التشيع حذراً وتقية، ثم ذكر قول ابن النديم: «إن مصنفات علي بن عيسى الرماني التي صنفها في التشيع لم يكن يقول بها، وإنما صنفها تقية لأجل انتشار مذهب التشيع في ذلك الوقت، وذكر له مع البسري الرفّاء حكاية مشهورة في ذلك»[٢].

١٩- تقية الجمّ الغفير من العلماء وعامة الناس في محنة خلق القرآن، وتقدم بعض شواهدها، ومن هنا قال الذهبي في تلك المحنة: «من أجاب تقية فلا بأس عليه»[٣].

٢٠- تقية كثير من العلماء في حكم من الأحكام الشرعية.

حيث ذكر القرطبي في تفسيره ثلاث مسائل في بيان قوله تعالى: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ وقال في المسألة الثالثة: «قال ابن العربي: ولامتنان البارئ سبحانه، وتعظيم المنّة في التين، وأنه مقتات مدّخر، فلذلك قلنا بوجوب الزكاة فيه، وإنما فرّ كثير من العلماء من التصريح بوجوب الزكاة فيه، تقية جور الولاة؛ فإنهم يتحاملون في الأموال الزكاتية فيأخذونها مغرماً»[٤].

هذه نبذة يسيرة ومختصرة حول تعامل المسلمين مع مبدأ التقية، وأن التقية

---

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٧ ص ٥٠٧.
(٢) لسان الميزان، ابن حجر: ج٤ ص٢٤٨.
(٣) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٣ ص ٣٢٢.
(٤) تفسير القرطبي: ج٢٠ ص١١٢.

كانت سلاحاً وعلاجاً ناجعاً يتعاطاه الفرد المسلم عندما يشعر بالخوف من ضرر الغير.

خامسا: التقية في نظر العقل والعقلاء

لا شك أن العقل يُدرك ويحكم بوجوب دفع الضرر وإن كان محتملاً، بل العقلاء طبعهم وسيرتهم جارية على دفع الضرر والفرار منه وجلب ما فيه السلامة والأمن والنجاة، وقد تقدم أن موارد التقية هي خوف الضرر، ولذا نجد العقلاء يلجؤون في كثير من الأحيان إلى مجاراة الغير ومداراته إذا كانوا يخافون ضرره وعدوانه، ومن هنا يُعدّ ترك التقية في بعض الأحيان في الأوساط العقلائية خلاف العقل فيما إذا كانت المنفعة المتوخاة في الدين أو الدنيا على خلاف المواجهة والتحدّي.

نعم، الموارد التي تندرج ضمن مبادئ التضحية والفداء والدفاع عن العقيدة أو الوطن أو أي مواجهة تتضمن مدح العقل والعقلاء وتحسينهم لها، ففي مثل هذه الحالات يحكمون بحسن تلك المواجهة ويخرجونها عن مواطن حكمهم بوجوب دفع الضرر والحذر منه.

والشريعة الإسلامية لم تُخالف حكم العقل ولا سيرة العقلاء، بل أمضتها قولاً وفعلاً وتقريراً، وليست التقية إلاّ شعبة من شعب حكم العقل بوجوب دفع الضرر بما يتناسب مع ذلك الضرر المحتمل، وليست موارد المواجهة الحسنة إلاّ استثناء من حكم العقل وسيرة العقلاء، وفي غير ذلك لا تكون التقية إلاّ ضرورة عقلية جرى عليها العقلاء في سيرتهم وتعاملهم مع الآخرين، وخصوصاً ولاة الجور وسفاكي الدماء، وهذا ما لوحظ بوضوح في محنة خلق

القرآن الكريم كما تقدم بعض أمثلة ذلك، حيث التجأ المسلمون إلى التقية؛ حفاظاً على دمائهم وأعراضهم وأموالهم.

ويجد الإنسان أمثلة ذلك كثيرة جداً في نفسه ويومياته، بل يتجلّى ذلك بوضوح لمن راجع التاريخ ولاحظ كيفية تعايش المستضعفين والمضطهدين مع جبابرة عصرهم وطغاة زمانهم.

ومن هنا نفهم أن التقية لم تكن معاصرة للشرائع السماوية فحسب، بل هي فطرة غرزها الله تبارك وتعالى في البشرية منذ أن كوّنها وخلقها.

والحاصل: أن التقية حكم عقلي وعقلائي أمضاه الشارع وعمل بها المسلمون.

سادسا: **الفطرة قاضية بجواز ومشروعية التقية**

لم تكن التقية حكماً عقلياً وعقلائياً فحسب، بل هي حكم فطري، فكل إنسان فطره الله عز وجل على حفظ حياته وكلّ ما يتعلّق به من أموال أو عرض أو معتقد، ولذا يحاول أن يتستّر بفطرته على بعض تلك الأمور إذا أحس بالخطر في الإعلان عنها والإدلال عليها، فهو يُخفي بمقتضى تلك الفطرة أي كمال من الكمالات إذا وجد أن إخفاءه أبقى لوجوده من الإعلان عنه.

وهذه الفطرة سلاح زوده الله تعالى المستضعفين لمواجهة الجبابرة والطغاة الظالمين، ومن هنا نجد أن العقل السليم والعقلاء لم يُلغوا هذه الفطرة، بل أقروها وساروا على هديها، وأقرّهم الشارع على ذلك؛ لأن الدين الإسلامي لم يأت لإلغاء العقول أو التعدّي على مقتضيات الفطرة البشرية أو إلغاء دور العقلاء في السير الاجتماعي، بل جاء لتهذيب بعض الانحرافات التي قد

تحصل بسبب ما تُمليه النفس الأمارة بالسوء على الفرد أو المجتمع.

سابعا: ترك التقية افتتان في الدين

لو كان الظالم يكتفي من المظلوم بالقتل أو نهب الأموال مع صمود المظلوم وحفاظه على دينه ومعتقده لكان من الممكن النقاش في مشروعية التقية، ولكن الظالم يتوسل بكافة الأساليب التي تُستخدم في مجال التعذيب والاضطهاد والابتزاز، وذلك عن طريق التجاوز على العرض والأهل والولد، مما يجعل المكره والمضطر عرضة لافتقاد دينه، كأن يشكك في حكمة الله تعالى أو عدله أو رحمته، مما قد يؤدي إلى التشكيك في الله تعالى ورسُله وشرائعه.

إذن ترك التقية قد يكون في بعض الأحيان موجباً للافتتان في الدين، فيكون إخفاء الدين وكتمانه في مثل هذه الموارد أفضل من فقدانه من الأساس بالإعراض عن التقية، كما جاءت الإشارة إلى ذلك في بعض الآيات القرآنية، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾[1].

وقوله عز وجل: ﴿وَاعْلَمُواْ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلاَدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾[2].

ولا شك أن الظالم قد يفتن المؤمن المضطهد في دينه بما هو مجال للفتنة كالأولاد والأموال.

---

(١) النساء: ١٠١.

(٢) الأنفال: ٢٨.

وهكذا قوله تعالى: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلاَّ ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾[(١)]، وهذه الآية صريحة في التقية والخوف والكتمان لأجل عدم الافتتان في الدين.

ولذا كان المسلمون يتّقون الظالمين والمتجبّرين لئلا يفتنوهم ويخرجونهم عن دينهم، ومن تلك المواقف موقف مسروق الأجدع مع معاوية بن أبي سفيان، حيث روي أن معاوية بن أبي سفيان كان قد بعث بتماثيل من صفر لكي تباع بأرض الهند، فمرّ بها على مسروق بن الأجدع، فقال: «والله لو أني أعلم أنه يقتلني لغرقتها، ولكني أخاف أن يعذبني فيفتنني، والله لا أدري أي الرجلين معاوية، رجل قد زُين له سوء عمله، أو رجل قد يئس من الآخرة، فهو يتمتع في الدنيا»[(٢)].

---

(١) يونس:٨٣

(٢) المبسوط، السرخسي: ج٢٤ ص٤٦.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

المبحث الرابع

هل تبلغ التقية مرحلة الضرورة والوجوب؟

بعد أن ثبت الحكم بجواز التقية ومشروعيتها عن طريق القرآن والسنة النبوية القطعية والصريحة وكذا العقل وسيرة العقلاء والمسلمين وأقوال العلماء محدّثيهم ومفسريهم وفقهائهم، ننتقل إلى مبحث جديد وحكم آخر للتقية وهو الوجوب، فهل يبلغ الحكم الشرعي للتقية إلى درجة الوجوب أم لا؟

ولأجل الوقوف على حقيقة الأمر لا بد من طرح هذا السؤال بنحو آخر، وهو:

هل الضرر من الغير يبلغ بملاك التقية إلى حتمية الفعل وضرورته ووجوب الإتيان به، أو لا؟

ولكي يتضح الجواب عن هذا التساؤل لا بد من ملاحظة بعض الجوانب التي تؤثر على الاستدلال وإثبات وجوب التقية في بعض مواردها:

الجانب الأول: الإكراه من موارد التقية

تقدم مفصّلاً أن الإكراه من موارد التقية، وأن ما يقوم به المكره ـ الذي لا حول له ولا قوة ـ ليس هو إلاّ التقية والخوف والحذر ممن أكرهه، ومن هنا

تكون أدلة الإكراه والأقوال فيه نافعة في بيان حكم التقية، وكذا موارد الاضطرار بنفس البيان؛ لأن التقية إلجاء من الغير يبلغ بالمكره حدّ الضرورة والاضطرار إلى الإتيان بفعل يوجب حفظ النفس والمال والعرض والدين، كما في أكل الميتة، فهو فعل يأتي به المضطر من أجل الحفاظ على نفسه من الهلاك، وإذا كانت التقية من شُعب الاضطرار وأمثلته، فتكون أدلة وجوب رفع الضرر وأدلة الاضطرار دالّة وناصّة على حكم التقية أيضاً.

الجانب الثاني: وجوب التقية من المسائل الخلافية

إذا كانت مسألة وجوب التقية وعدم وجوبها في بعض الموارد مسألة خلافية بين العلماء والفقهاء، فسوف يكون باب إدلاء الرأي فيها مفتوحاً، وعليه يمكن للباحث أن يُدلي برأيه حول وجوب التقية على ضوء ما ثبتت صحته من التراث الإسلامي من حيث الدلالة والسند، وهذا ما سوف يتضح لاحقاً.

الجانب الثالث: كفاية خوف الضرر في حكم العقل بالتقية

إن خوف الضرر الذي يبلغ بالتقية إلى مرحلة الوجوب لا يشترط أن يكون ضرراً بحسب ما هو الواقع، بل يكفي احتمال الضرر أو الظن به بحسب درجات قوة الضرر المحتمل، وهذا قانون يحكم به العقل في ضمن قاعدة دفع الضرر التي أمضاها الشرع والدين الإسلامي، فكلّما كان المحتمل أقوى كان الاحتمال كافياً بنحو طردي.

بعد الوقوف على مضمون هذه الجوانب الثلاثة، ننتقل فيما يلي إلى استعراض البراهين الدالة على أن التقية قد تبلغ في حكمها مرتبة الوجوب:

أولا: وجوب التقية في القرآن الكريم

١ـ قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوَاْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾[1]، فإن لفظ الآية الكريمة عام وشامل لكل مورد تؤدّي عاقبته إلى الهلاك، إلاّ ما كان مستثنى من هذا العموم بدليله الخاص.

ولذا نقل عن البراء بن عازب أنه قال في تفسير هذه الآية المباركة: «أي لا تقتحموا في الحرب بحيث لا ترجون النفع، ولا يكون لكم فيه إلاّ قتل أنفسكم فإن ذلك لا يحل، وإنما يجب أن يُقتحم إذا طمع في النكاية وإن خاف القتل، فلما إذا كان آيساً من النكاية وكان الأغلب أنه مقتول فليس له أن يُقدم عليه»[2].

وهذا بعينه ما نقوله في التقية، فلا يجوز للشخص أن يقتحم فيما يؤدّي إلى هلاكه بإظهار عقيدته ودينه من دون أي مطمع ديني راجح.

ولذا ورد عن أبي هريرة في تفسير هذه الآية أيضاً: «هو الرجل يستقل بين الصفين»[3]، أي: في معركة القتال.

ولا شك أن ما ذكره البراء بن عازب وأبو هريرة، هو من موارد الآية المباركة، ومن مواردها أيضاً الهلكة التي يتعرض لها الشخص في حال التقية.

ثم إن ابن العربي ذكر في تفسيره أقوالاً في الآية المباركة، الرابع منها هو:

---

(١) البقرة: ١٩٥.

(٢) التفسير الكبير، الفخر الرازي: ج٥ ص١٤٩.

(٣) التفسير الكبير، الفخر الرازي: ج٥ ص١٤٩.

«لا تدخلوا على العساكر التي لا طاقة لكم بها»[١]، ثم نقل قول الطبري: «هو عامٌ في جميعها لا تناقض فيه»[٢]، وقال الطبري في معرض تفسيره للآية المباركة بعد أن ذكر عدّة من المعاني للآية:

«فإذا كانت هذه المعاني كلّها يحتملها قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ولم يكن الله عز وجل خصّ منها شيئاً دون شيء، فالصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله نهى عن الإلقاء بأيدينا لما فيه هلاكنا»[٣].

وعليه يكون عموم الآية شاملاً لموارد التقية بلا إشكال.

٢ـ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا﴾[٤].

قال الطبري في تفسير هذه الآية: «خذوا جُنتكم وأسلحتكم التي تتقون بها من عدوكم لغزوهم وحربهم»[٥].

وقال المراغي في تفسيره: «بين في هذه الآيات بعض الأحكام الحربية والسياسية، ورسم لنا الطريق التي نسير عليها في حفظ ملتنا وحكومتنا المبنية على تلك الأصول من الأعداء ـ إلى أن قال: ـ أي احترسوا واستعدوا لاتقاء شر العدوّ... واعرفوا الوسائل لمقاومتهم إذا هجموا واعملوا بتلك الوسائل، ويدخل في ذلك معرفة حال العدو... حتى لا يهاجمكم على غرّة أو يهددكم في دياركم،

(١) أحكام القرآن، ابن عربي: ج١ ص١٦٦.
(٢) أحكام القرآن، ابن عربي: ج١ ص١٦٦.
(٣) تفسير الطبري: ج٢ ص٢٨٠.
(٤) النساء: ٧١.
(٥) تفسير الطبري: ج٥ ص٢٢٧.

وحتى لا يعارضكم في إقامة دينكم أو دعوتكم إليه»(١).

ولا شك أن التقية تعتبر من تلك الأحكام السياسية، وسلاح من أسلحة الحذر الذي تأمر به هذه الآية المباركة وكذا الآيات الآتي ذكرها، فالآية الكريمة تأمر باتخاذ وسائل الحذر والتوسل لأجل الحذر من العدو بكل ما هو مشروع، وقد تقدم مشروعية التقية، فإذا كانت أداة نافعة للحذر من العدو تكون حينئذ مندرجة تحت إطلاق الأمر بالحذر من الأعداء.

وآيات الجهاد والحذر من الأعداء كثيرة، وهي تتطابق مع مضمون الآية المذكورة، ولذا اقتصرنا عليها في مقام الاستدلال.

٣- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاَةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَى أَن تَضَعُواْ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ إِنَّ اللّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَإنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُواْ اللّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾(٣).

قال السيوطي: «أخرج مالك والشافعي وعبد الرزاق والبخاري وابن جرير والبيهقي من طريق نافع قال: كان ابن عمر إذا سئل عن صلاة الخوف قال:

---

(١) تفسير المراغي: ج٢ ص٢٥٥ - ٢٥٦.
(٢) النساء: ١٠٢.
(٣) البقرة: ٢٣٩.

يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلي بهم الإمام ركعة، وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلوا، فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلّمون، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة، ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين، فتقوم كل واحدة من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين، وإن كان خوف هو أشد من ذلك صلوا رجالاً قياماً على أقدامهم أو ركباناً مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها.

قال نافع: لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلاّ عن رسول الله ﷺ»[(١)].

وقال المراغي في تفسيره: «أي وإذا سافرتم أيّ سفر فليس عليكم تضييق ولا ميل عن محجة الدين إذا قصرتم الصلاة: أي تركتم شيئاً منها فتكون قصيرة، بشرط أن تخافوا فتنة الكافرين لكم بالقتل أو الأسر أو غيرهما، وليس هذا خاصاً بزمن الحرب، بل إذا خاف المصلي قطاع الطريق كان له أن يقصر هذا القصر، وليس هذا هو قصر الصلاة الرباعية في السفر المبين في كتب الفقه، إذ هذا مأخوذ من السنة المتواترة، بل المراد هنا القصر في صلاة الخوف المذكور في الآية»[(٢)].

ففي هذه الآية الكريمة أمر وجوبي بتقصير الصلاة والإتيان بها على غير الهيئة والصورة التي يأتي بها المكلف في حال الاختيار، كل ذلك خوف فتنة الكافرين وقطاع الطرق وغيرهم من الظالمين، فالحكم الشرعي الإلهي يتغير في حال الخوف من الكافرين والظالمين، وهذا هو بعينه مورد التقية، فتكون

---

(١) الدر المنثور، السيوطي: ج١ ص٣٠٨.

(٢) تفسير المراغي: ج٢ ص٢٩٩.

التقية مورداً ومصداقاً من مصاديق عموم الآية المباركة وهو تغيير الحكم الشرعي في حال الخوف والحذر.

والأمر في هذه الآية المباركة أوجب التغيير في الصلاة في حال الخوف مع كونها عمود الدين، فكيف بك فيما دون ذلك؟!

فتحصل من الآيات المذكورة أن الكتمان والحذر تقية من الكافرين قد يبلغ مرحلة الوجوب.

ثانيا: وجوب التقية في السنة النبوية

١ـ قول رسول الله صلى الله عليه وآله لعمّار وهو يمسح عينيه: «ما لك؟ إن عادوا لك فعد لهم لما قلت»[١] وهذا أمر من رسول الله صلى الله عليه وآله لعمار باتخاذ التقية، وقد حقق في علم الأصول أن الأمر ظاهر في الوجوب، خصوصاً وأن رسول الله صلى الله عليه وآله وصف عماراً بأنه: «ما خيّر عمار بين أمرين إلاّ اختار أرشدهما»[٢].

٢ـ ما تقدم من تقية رسول الله صلى الله عليه وآله من قريش في مسألة بناء الكعبة، وكذا تقيته صلى الله عليه وآله قبل إعلان دعوته بخمس عشرة سنة، حيث كان يدعو إلى الإسلام سرّاً وهو خائف، ولا شك أن ذلك كان بأمر وإيجاب من الله تبارك وتعالى على رسوله صلى الله عليه وآله وأن يتخذ ما هو الأصلح للدين والشريعة الإسلامية.

٣ـ ما تقدم أيضاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: «يا أبا ذر كيف أنت إذا كنت في حثالة وشبك بين أصابعه، قلت: يا رسول الله، ما تأمرني، قال: اصبر اصبر اصبر، خالقوا الناس بأخلاقهم وخالفوهم في أعمالهم»[٣]. فيجب على المؤمن

---

(١) تقدم ذكر المصادر.

(٢) تفسير القرطبي: ج١٠ ص١٨١.

(٣) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري: ج٣ ص٣٤٣.

أن لا يتقصد فعل القبائح التي يمارسها حثالة الناس، وإن كان من الواجب عليه أيضاً التسلح بسلاح التقية في أوساطهم، إذ لا يمكن مخالقة تلك الحثالة بأخلاقهم من غير تقية، وهذه الرواية أيضاً جاءت بلسان الأمر الدال على الوجوب.

٤ـ ما نقلناه أيضاً عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: «لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه، قيل يا رسول الله، وكيف يذل نفسه؟ قال أن يتعرض من البلاء لما لا يطيق»(١)، والتعبير بلا ينبغي لا شك في ظهوره في الوجوب.

ويضاف إلى ذلك ما تقدم من قول الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام، حيث قال: «لا دين لمن لا تقية له»(٢)، وقد جاء هذا النحو من التعبير أيضاً عن محمّد بن الحنفية، حيث قال: «لا إيمان لمن لا تقية له»(٣)، وهذا المضمون في الرواية صريح في قوة ملاك التقية وبلوغه مرتبة الوجوب.

وقد جاء هذا النحو التعبير عن النبي صلى الله عليه وآله في مسائل أخرى غير التقية، من قبيل قوله: «لا دين لمن لا ورع له»(٤)، وقوله صلى الله عليه وآله: «لا دين لمن لا أمانة له»(٥)، ونحو ذلك من المسائل التي استدل على وجوبها بمثل هذا اللسان من الروايات.

ثالثا: وجوب التقية عند علماء أهل السنة

لا شك أن التعبير عن حكم شيء بـ(الرخصة) لا يعني الإباحة وعدم

---

(١) المعجم الكبير، الطبراني: ج١٢ ص٣١٢؛ مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٧ ص٢٧٤ - ٢٧٥.

(٢) الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب: ج٥ ص١٨٦ وص٢١٠؛ المتقي الهندي، كنز العمال: ج٣ ص٩٦ ح٥٦٦٥؛ القندوزي الحنفي، ينابيع المودة: ج٢ ص٨٤.

(٣) ابن أبي شيبة الكوفي، المصنف: ج٧ ص٦٤٣.

(٤) ينابيع المودة، القندوزي: ص٢٩٧.

(٥) المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي: ج٧ ص٢١٢.

الوجوب في كلمات أعلام السنة، بل قسموا الرخصة إلى واجبة ومندوبة ومباحة:

١ـ كما ذكر ذلك النووي في كتابه الفقهي المجموع، حيث قال: «فرع في بيان أقسام الرخص الشرعية، هي أقسام أحدهما: رخصة واجبة ولها صور، منها من غص بلقمة ولم يجد ما يسيغها به إلاّ خمراً وجبت إساغتها به، وهي رخصة نصّ الشافعي على وجوبه، واتفق الأصحاب عليه، ومنها أكل الميتة للمضطر رخصة واجبة على الصحيح...»[1].

ومن هنا يتضح أن التعبير عن حكم شيء بـ(الرخصة) لا يعني الإباحة وعدم الوجوب في كلمات أعلام السنة، بل هم قسّموا الرخصة إلى واجبة ومندوبة ومباحة.

وعبارة النووي صريحة في وجوب ارتكاب المحرمات في حال الاضطرار والخوف على النفس، ويكون تارك أكل الميتة في هذه الحالة مذموماً ومُلاماً في الشريعة الإسلامية، وهكذا الحال في التقية إذا أدّى تركها إلى القتل وإزهاق النفس.

٢ـ وبنفس المضمون ما ذكره الفقيه الحجاوي في الإقناع، حيث إنه قال وهو في صدد تعداد الموارد التي يجوز فيها شرب الخمر: «وبالمختار المصبوب في حلقه قهراً، والمكره على شربه؛ لحديث: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» ويغير ضرورة ما لو غص، أي شرق بلقمة ولم يجد غير الخمر فأساغها بها فلا حدّ عليه؛ لوجوب شربها إنقاذاً للنفس من الهلاك والسلامة

---

(١) المجموع، النووي: ج٤ ص٣٣٦.

بذلك قطعية بخلاف الدواء، وهو رخصة واجبة»[(١)].

٣ـ وبنفس المضمون أيضاً ما ذكره الخطيب الشربيني في كتابه الفقهي مغني المحتاج[(٢)].

٤ـ وكذا ما ذكره البكري الدمياطي في كتابه الفقهي إعانة الطالبين[(٣)].

وهذا يعني أن العلماء والفقهاء من أهل السنة عندما يعبرون عن التقية بأنها رخصة لا يعني ذلك أنها ليست واجبة أو لا تصل إلى مرتبة الوجوب في بعض أمثلتها ومواردها، بل هي عندهم تنقسم بحسب الأحكام الشرعية، فقد تكون واجبة في بعض أمثلتها ومواردها وقد تكون مندوبة وراجحة وقد تكون مرجوحة وقد تكون مباحة بلا راجحية أو مرجوحية؛ ولذا نجدهم عندما وصلوا إلى مبحث الإكراه الذي هو من أوضح مصاديق وموارد التقية قسّموا أمثلته إلى واجبة وراجحة من غير وجوب ومرجوحة، وهكذا الاضطرار ـ الذي تعدّ التقية مثالاً من أمثلته في بعض الموارد ـ حيث ذكروا لوجوب الإتيان بما اضطر إليه أمثلة عديدة وقد سبق ذكر بعضها.

وبناءً على ذلك يكون قول الفقهاء المتقدّمين وغيرهم بوجوب شرب المكره للخمر وكذا المضطر ـ لأجل السلامة وحفظ النفس من الهلاك ـ نصاً منهم على وجوب التقية وبلوغ ملاكها حدّ الإلزام، وإن لم يُسمّه بعضهم اصطلاحاً بالتقية، ولا تشاحَ في الاصطلاح.

---

(١) الإقناع، محمد بن أحمد الشربيني: ج٢ ص١٨٧.

(٢) مغني المحتاج، الشربيني: ج٤ ص١٨٦.

(٣) إعانة الطالبين، الدمياطي: ج٤ ص١٧٦.

٥ ـ وقد نصّ على ما ذكرناه الجصاص في (أحكام القرآن) ناسباً ذلك إلى كافة الأصحاب، حيث قال: «وقال أصحابنا فيمن أكره بالقتل وتلف بعض الأعضاء على شرب الخمر أو أكل الميتة لم يسعه أن لا يأكل ولا يشرب، وإن لم يفعل حتى قتل كان آثماً؛ لأن الله تعالى قد أباح ذلك في حال الضرورة عند الخوف على النفس، فقال: ﴿إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾»[1].

والذي يُفهم من كلام الجصاص هو ما أكدناه سابقاً، من أن الإباحة والرخصة في الإكراه قد تكون واجبة، وهذا ما فهموه أيضاً من آيات رفع الحرج عن المضطر وكذا حديث رفع الإكراه والاضطرار.

٦ـ وقال الغزالي في إحياء العلوم: «إن عصمة دم المسلم واجبة، فمهما كان في الصدق سفك دم امرئ مسلم اختفى من ظالم، فالكذب فيه واجب»[2].

٧ـ وقال النووي: «اتفق الفقهاء على أنه لو جاء ظالم يطلب إنساناً مختفياً ليقتله أو يطلب وديعة لإنسان ليأخذها غصباً وسأل عن ذلك وجب على من علم ذلك إخفاؤه وإنكار العلم به، وهذا كذب جائز، بل واجب لكونه في دفع الظالم»[3].

وقال في موضع آخر: «ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختف وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو»[4].

٨ـ ونقل الحطّاب الرعيني في المواهب عن ابن ناجي في باب جمل من

(١) أحكام القرآن، الجصاص: ج٣ ص٢٤٩.
(٢) إحياء العلوم، الغزالي: ج٣ ص١٣٧.
(٣) شرح صحيح مسلم، النووي: ج١٥ ص١٢٤.
(٤) شرح صحيح مسلم، النووي: ج١٦ ص١٥٨.

الفرائض قوله: «إن الكذب الواجب هو الذي لإنقاذ مسلم أو ماله»[١].

ولا شك أن هذه الأمثلة ونظائرها من أوضح مصاديق التقية؛ لأن الكذب إظهار ما هو خلاف الحق والواقع، بسبب الخوف من ضرر الغير الظالم، وهذه هي التقية بعينها كما تقدم ذلك في تعريفها وبيان حقيقتها ومناشئها، غاية ما في الأمر أن ضرر الغير الظالم في المثال المذكور ينصبّ على مال المسلم أو عرضه أو نفسه، فيخاف صاحب التقية عليه، فيكذب دفعاً لذلك الضرر، وحكم هذا الكذب هو الوجوب كما سبق آنفاً دعوى الإجماع والاتفاق عليه، وبنفس المناط والملاك ومناسبات الحكم والموضوع يشمل ذلك الكذب الواجب، ما لو كان كذبه يدفع الضرر عن نفسه أو عرضه أو ماله، والتقية لا تزيد على ذلك في حقيقتها وماهيتها.

فعندما يعبّر بعض العلماء والفقهاء عن التقية بأنها رخصة لا يريد من ذلك عدم الوجوب، بل قد تصل في بعض مراتبها إلى الوجوب، كما في المثال المتقدم عن ميمون بن مهران، الذي لا شك في كونه من أمثلة التقية، كما لا شك في اتفاقهم على وجوبه.

ومن هنا يتضح أن حكم التقية يختلف باختلاف أمثلته، فقد تكون التقية في بعض أمثلتها مباحة فقط، وذلك فيما لو لم يكن ملاكها أرجح من ملاك تركها، وقد تكون واجبة فيما إذا كان ملاك أرجحيتها على نحو اللزوم كما سبق ذكره، وقد تكون محرمة إذا أوجبت مفسدة كبيرة يجب تركها، ومثاله ما لو أُكره على قتل مؤمن مثلاً، وهكذا باقي الأحكام الأخرى، فقد تكون

---

(١) مواهب الجليل، الحطاب الرعيني: ج٧ ص٣١٤.

مستحبة فيما لو كانت الرخصة فيها على سبيل الندب والأرجحية، كما أشار إلى ذلك النووي في المجموع، حيث قال في معرض ذكره لأقسام الرخصة: «الثالث: رخصة يندب فعلها»[(١)]، وقد تكون التقية رخصة أيضاً ولكن تركها أفضل من فعلها، فيما لو كان ملاكها مرجوحاً لا على نحو الإفساد الذي يوجب الحرمة، ولذا قال النووي أيضاً في معرض ذلك التقسيم: «الثاني: رخصة تركها أفضل»[(٢)].

٩ ـ ومما يكشف أيضاً عن كون الجواز في التقية لا يعني عدم الوجوب في كلمات أعلام السنة ما ذكره الفخر الرازي، حيث قال بعد أن صرح بجواز التقية: «وروى عوف عن الحسن أنه قال: التقية جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة، وهذا القول أولى؛ لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان»[(٣)]، فاستدلاله على مشروعية التقية بمواردها الواجبة واضح في أن ذكره لجواز التقية إنما هو لبيان أصل مشروعيتها لا نفي وجوبها في بعض الأحيان.

ولا شك أن صاحب التقية قد تصل به الحال إلى القتل إذا لم يُظهر التقية، فبنفس ملاك حفظ النفس عن الهلاك الذي بلغ بالإكراه والاضطرار إلى مرتبة الوجوب، قد يبلغ أيضاً بالتقية مبلغ الوجوب والإلزام.

والحاصل من مجموع كلماتهم: إن التقية الواجبة ذات الملاك الملزم هي الناتجة عن دفع الضرر الذي يجب دفعه، كالقتل أو تلف بعض الأعضاء أو غيرها.

---

(١) المجموع، النووي: ج٤ ص٣٣٦.

(٢) المجموع، النووي: ج٤ ص٣٣٦.

(٣) تفسير الفخر الرازي: ج٨ ص١٥.

ويمكن فهم ذلك أيضاً من اتفاقهم على القول بوجوب الكذب في بعض الموارد، كما لو أدّى الصدق وعدم الكذب على الظالم إلى سفك دم مسلم من المسلمين، كما تقدم نقل ذلك عن ميمون بن مهران.

رابعا: أدلة الإكراه ووجوب دفع الضرر شرعا

ذهب الفقهاء إلى أن الإكراه والاضطرار إذا بلغ ضرره على النفس يجب على المكره والمضطر فعل ما أكره عليه أو اضطر إليه، ولا نريد الدخول في أدلة ذلك، ولكن نقول تقدمت الإشارة إلى بعض أقوال العلماء في ذلك، وذكروا أيضاً أن من انقطع به الطريق وأشرف على الهلاك ولم يكن بين يديه إلاّ الميتة أو الماء النجس أو البول أو غير ذلك من المحضورات وجب عليه ـ حفظاً لنفسه من الهلاك ـ تناول الميتة أو غيرها، ولا شك أن صاحب التقية قد تصل به الحال إلى أنه قد يقتل إذا لم يُظهر التقية، فبنفس ملاك حفظ النفس من الهلاك الذي بلغ بالإكراه والاضطرار إلى مرتبة الوجوب، قد يبلغ أيضاً بالتقية مبلغ الوجوب والإلزام.

خامسا: وجوب التقية في نظر العقل والعقلاء

سبق أن للعقل والعقلاء دوراً مهماً في ترسيخ مبدأ التقية في الأوساط الاجتماعية؛ لأن التقية ودفع الضرر بصورة عامة فطرة بشرية رافقت الإنسان والشرائع السماوية، وقد أمضت الشرائع تلك الفطرة ولم تصطدم معها، بل أكدتها وحكمت بحكمها، ومن الواضح أن الفطرة والعقل والعقلاء يدركون أن الضرر قد يبلغ لزوم رفعه مبلغ الوجوب بحسب نوع الضرر المحتمل، ولذا من جملة ما استدل به على وجوب البحث عن الخالق والعقائد الدينية بصورة

عامة هو وجوب دفع الضرر المحتمل، وليس ذلك إلاّ لكون الضرر المحتمل عظيماً جداً، وهو ما أخبر به الأنبياء والرسل من النار والعذاب والحرمان لمن لم يؤمن بالعقائد السماوية الحقّة، وهكذا استدل على جملة من الأمور الفرعية في الفقه بما حكم به العقل والعقلاء من وجوب دفع الضرر.

وهكذا العقل وكذا العقلاء يدركون أن الضرر في موارد التقية قد يكون دفعه أو رفعه واجباً، كالتكلم ببعض الكلمات التي تكون مخالفة للواقع وبها يدفع عن نفسه أو عرضه أو ماله الضرر.

وهذا الحكم العقلي والعقلائي قد أقرّه الشارع في القرآن والسنة النبوية وجاء في أقوال العلماء والفقهاء.

فوجوب التقية شرعاً إنما هو إمضاء لحكم العقل بوجوب دفع الضرر في الدنيا وما بعد الموت، حيث إن العقل يُلزم الإنسان بالبحث عمّا يحصل بعد الموت؛ وذلك لأن المحتمل ملاكه شديد جداً، وهو الهلاك والعذاب الدائم الأبدي.

وبناءً على ذلك يحكم العقل بوجوب التقية حتى وإن كان الضرر محتملاً مع خطورة وشدّة ذلك الضرر، خصوصاً إذا أخذنا بعين الاعتبار أن إظهار الحقيقة ـ من دون أن يحتوي ذلك الإظهار على أي مبدأ من المبادئ السامية كالجهاد والتضحية ونحوهما ـ قد يكون موجباً للفتنة والخروج عن تلك الحقيقة وعن الدين، بسبب ما يلاقيه من عذاب واضطهاد من قبل الظالمين.

سادسا: وجوب التقية في سيرة المسلمين

الذي يتصفح تاريخ المسلمين سواء على المستوى الفردي أو الجماعي،

يجد أنهم قاموا بتلبية نداء الفطرة والعقل بوجوب التقية ووجوب دفع الضرر، وذلك عندما كانوا يمرون بمنعطفات حادّة وخطيرة، فنلاحظهم ينسابون مع تلك الفطرة بإخفاء عقيدتهم وإظهار خلافها أمام الظالمين، فهم يعتقدون بحسب ارتكازهم الشرعي والعقلائي أن التقية واجبة ولابدّ منها في حال الخوف على النفس والعرض والمال وغيرها من الأمور الخطيرة والحسّاسة.

وقد وقفنا سابقاً على النزر اليسير من سيرة المسلمين في هذا المضمار، سواء في المواقف الفردية التي كان يتخذها العلماء أو عامة الناس أم في المواقف الاجتماعية والعامة، التي وقفها المسلمون أمام المحن الشديدة والفتن العارمة، التي كانوا يمرون بها في التاريخ العصيب الذي مرّت به الأمة الإسلامية، والطغاة والظالمين الذين حكموا رقاب الناس، وأمثلة ذلك كثيرة جداً.

منها ما سبقت الإشارة إليه، وهي محنة خلق القرآن، حيث أجاب جلّ المسلمين ـ الذين آمنوا بعدم خلق القرآن الكريم ـ بأن القرآن مخلوق عندما امتحنوا في تلك المسألة.

ومن تلك المواقف أيضاً فتنة الأسود العنسي، حيث قال ابن كثير وغيره في تلك الفتنة: «واستوثقت اليمن بكاملها للأسود العنسي، وجعل أمره يستطير استطارة الشرارة... واشتد ملكه واستغلظ أمره، وارتد خلق من أهل اليمن، وعامله المسلمون الذين هناك بالتقية»[1].

وليست هذه السيرة وتلك المواقف إلاّ إجابة لنداء الفطرة وإدراك العقل القاضيان بوجوب التقية ولزوم التمسك بها في مثل هذه الفتن والابتلاءات، ولو

---

(١) البداية والنهاية، ابن كثير: ج٦ ص٣٣٩؛ تاريخ ابن خلدون: ج٢ ق٢ ص ٦٠.

كان هناك ردع نبوي أو قرآني عن مثل تلك التقية لما كانت التقية سلوكاً عامّاً يتبعه الفرد والمجتمع الإسلامي، خصوصاً وأن مثل تلك المحن كانت توجب الافتتان في الدين والارتداد عن الإسلام، كما حصل ذلك من بعض أهل اليمن عندما افتتنهم الأسود العنسي بشدته وغلظته.

والحاصل: إن ما قد يقال من أن التقية رخصة في حال الاضطرار لا يتنافى مع وجوبها في كثير من الأحيان؛ وذلك لأن الرخصة عند العلماء والفقهاء تنقسم بحسب الأحكام الخمسة، فقد تكون واجبة أو محرّمة أو مستحبّة أو مكروهة أو مباحة، والتقية كذلك تنقسم بحسب هذه الأحكام استناداً إلى ما تقدّم من أقوال العلماء في هذا المجال.

وهذا هو ما صرّح به علماء الشيعة، كما تقدّم ذلك عن الشيخ المفيد، حيث قال في كتابه (أوائل المقالات): «إنها جائزة في الأقوال كلّها، عند الضرورة وربما وجبت فيها لضرب من اللطف والاستصلاح، وليس يجوز من الأفعال في قتل المؤمنين ولا فيما يعلم أو يغلب إنه استفساد في الدين»[1].

(١) أوائل المقالات، الشيخ المفيد: ص ١١٨.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

المبحث الخامس

منزلة التقية في الإسلام

من الشبهات التي تُثار حول الشيعة في بحث التقية هي أنهم يجعلون التقية في مصاف أصول الدين وأركانه، استناداً إلى بعض مروياتهم التي يروونها عن أهل بيت العصمة والطهارة، كقول الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «التقية ديني ودين آبائي ولا دين لمن لا تقية له»[1]؛ حيث استنكر البعض مثل هذه التعابير حول مبدأ التقية، وقال: كيف تُجعل التقية من الدين وأن من لا تقية له لا دين له؟!

وللإجابة عن هذا التساؤل وجوه عديدة نشير إلى بعضها:

الوجه الأول: إن المضمون السابق الذي ورد حول التقية عن أهل البيت عليهم السلام في الكتب الشيعية، قد ورد بألفاظه في كتب الطائفة السنّية، كقول أمير المؤمنين علي عليه السلام: «لا دين لمن لا تقية له»[2]، وقد جاء هذا النحو من التعبير أيضاً عن محمّد بن الحنفية، حيث قال: «لا إيمان لمن لا تقية له»[3].

ولم تكن التقية هي المفردة الوحيدة التي وصفت بالألفاظ المذكورة، بل

---

(١) المحاسن، البرقي: ج١ ص٢٥٥.

(٢) الديلمي، الفردوس بمأثور الخطاب: ج٥ ص١٨٦ وص٢١٠؛ المتقي الهندي، كنز العمال: ج٣ ص٩٦ ح٥٦٦٥؛ القندوزي الحنفي، ينابيع المودة: ج٢ ص٨٤.

(٣) ابن أبي شيبة الكوفي، المصنف: ج٧ ص٦٤٣.

هناك الكثير من المفردات الدينية التي عبّر عنها الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله بالتعبير ذاته، وذلك كقوله صلى الله عليه وآله: «لا دين لمن لا ثقة لـه»(١)، وقوله صلى الله عليه وآله: «لا ديـن لمـن لا أمانة له»(٢)، و: «لا دين لمن لا عهد له»(٣)، و: «لا دين لمـن لا ورع لـه»(٤)، و: «لا دين إلا بمروءة»(٥)، فمثل هذه التعابير في التقية وفي غيرها كثيـرة جداً ومتـواترة عن رسول الله صلى الله عليه وآله فلا يسع الباحث إنكارها والتهجم عليها، بل لا بـد مـن فهـم معانيها والوقوف على المراد منها، كما سوف يتضح ذلك في الوجوه اللاحقة.

الوجه الثاني: إن تلك المفردات الدينية جعلها الشارع للمحافظة على الفـرد المسلم وعلى دينه من خلال التحلّي والتسلّح بها؛ لأن تـرك التقيـة مثلاً قـد يوجب الافتتان في الدين والردّة عن الإسلام، فمعنى كون التقيـة ديـن، هـو أن ديمومة عقيدة الشخص أو المجتمع والمحافظة على استمرارية الدين في تلـك الأوساط وعدم الخروج عنه جرّاء الفتن والبلاء، إنما يكون عن طريق استخدام التقية ونظائرها والتسلح بها كسلاح وقائي، من أجل الدفاع عـن الـنفس والمـال والعرض، وبالتالي الحفاظ على دين الشخص من كيد الظالمين.

وهكذا الكلام في بقية المفردات الأخـرى كـالورع والأمانـة وحفـظ العهـد والغيرة والمروءة وغيرها، كل تلك الأمور تعتبر أسلحة مؤثرة تساعد الفرد على حفظ دينه من خلال التمسك بها، وفي غير ذلك يكون دينه في معـرض التلـف

---

(١) تاريخ جرجان، السهمسي: ص٢٠٠.

(٢) السنن الكبرى، البيهقي: ج٦ ص٢٨٨؛ المصنف، الصنعاني: ج١١ ص١٥٧؛ المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي: ج٧ ص٨٢؛ المعجم الكبير، الطبراني: ج٨ ص٢٤٧.

(٣) مسند أحمد: ج٣ ص١٣٥؛ صحيح ابن حبان: ج١ ص٤٢٣.

(٤) ينابيع المودة، القندوزي الحنفي: ج٣ ص٢٩٧.

(٥) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد: ج١٨ ص١٢٨؛ البداية والنهاية، ابن كثير: ج٩ ص٢٩٨.

والضياع كما ستأتي الإشارة إلى ذلك لاحقاً.

الوجه الثالث: لا ريب أن أي مفردة وأي عقيدة أو حكم شرعي جاءت به الشريعة الإسلامية يوجب إنكاره الكفر والخروج عن الدين الإسلامي، إذا كان ذلك الفرد عالماً بثبوته في الشريعة الإسلامية، بمعنى أن الله عز وجل لا يقبل من الفرد المسلم أن يؤمن ببعض الشريعة الإسلامية ويكفر ببعضها الآخر، ولذا ذمّ الله سبحانه الذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعضه الآخر، حيث عدّهم من المنافقين أو الكافرين الخارجين عن الشريعة الإسلامية، قال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاء مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾[(١)]، وغير هذه الآية من الآيات المباركة التي تؤكد على ضرورة الإيمان بالشريعة الإسلامية بكاملها، فإذا ثبت أن مفردة هي من المفردات الإسلامية، فإن إنكارها مع العلم بثبوتها في الشرعية الإسلامية يوجب الكفر والخروج عن الدين وتكذيب سيد المرسلين صلى الله عليه وآله.

فمن ينكر التقية بعد علمه بكونها من الشريعة الإسلامية الحقّة عن القرآن والسنة النبوية يكون خارجاً عن الدين، فيصح أن يقال في حقه: «لا دين لمن لا تقية له» أي من أنكر التقية بعد علمه بثبوتها شرعاً يكون خارجاً عن الدين.

ولذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله: «يا أيها الناس، إنه لا دين لمن دان بجحود آية من كتاب الله، يا أيها الناس، إنه لا دين لمن دان بفرية باطل ادعاها على الله تبارك وتعالى، يا أيها الناس، إنه لا دين لمن دان بطاعة من

---

(١) البقرة: ٨٥

عصى الله تبارك وتعالى»[(١)].

الوجه الرابع: إن هذه المضامين التي وردت في التقية وفي غيرها تشير إلى المضمون الذي ورد في قوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾[(٢)]، فحيث ثبت أن التقية بدفع الضرر وجلب الكمال من مقتضيات الفطرة التي فطر الله عز وجل الناس عليها، فلا شك حينئذٍ في كون الفطرة من الدين القيّم، ويصح عندها أن يقال: «لا دين لمن لا تقية له» ويصح قول الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «التقية ديني ودين آبائي»؛ وذلك لأن من يحافظ على فطرته بصورة سليمة وصافية كالمعصوم يشاهد وبوضوح كيف أن التقية فطرية، وكيف أن الفطرة هي دين الله القيم الذي لا تبديل له.

وهذا لا يعني جعل التقية في عداد أصول الدين وأركانه التي بني عليها كالتوحيد والنبوة والإمامة والمعاد والعدل أو كالصلاة والحج والخمس والزكاة وغيرها؛ وذلك لتفاوت الأمور الفطرية في درجاتها سعة وضيقاً وتأثيراً، وكم هي الأمور الفطرية التي تعد فروعاً لفطرة وشجرة التوحيد الطيبة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء، فلتكن التقية من تلك الفروع المباركة لتلك الشجرة الطيبة، مع الحفاظ على أصالة التوحيد ومحوريته في الدين، والحفاظ أيضاً على كون التقية فرعاً من الفروع الفطرية وحكماً من الأحكام العقلية والعقلائية والشرعية؛ ولذا نحن نؤمن بأن التقية من الأحكام الشرعية الفرعية ولا تبلغ أصول الدين في

(١) طبقات المحدثين بأصبهان، ابن حيّان: ج٣ ص٢٥؛ ذكر أخبار أصبهان، الحافظ الأصبهاني: ج١ ص٢٢٧.

(٢) الروم: ٣٠.

الرتبة، ومع ذلك نؤمن بأنه: «لا دين لمن لا تقية له» وذلك قضاء لنداء الفطرة وتلبية لقول رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا جار أيضاً في المفردات الأخرى التي ذكرت في الروايات، كقوله صلى الله عليه وآله: «لا دين لمن لا ورع له» وغيرها مما تقدم.

ومن جميع ما سبق يظهر لنا مقام التقية في الإسلام وأنها من الدين ولا دين لمن لا تقية له، وبها يتسلح المسلم للحفاظ على دينه ونفسه وماله وعرضه، ومن ينكرها مع تصريح الآيات القرآنية بها ونص الروايات النبوية عليها يكون منكراً لضروري من ضروريات الدين وراداً على الله عز وجل في قرآنه وعلى رسول الله صلى الله عليه وآله في سنته.

بل نجد أن بعض من تركها منكراً لها ارتد عن الدين وكفر بالإسلام كما تقدم ذلك في أهل اليمن وفتنة الأسود العنسي.

وبعد ذلك كلّه كيف يشنع على الشيعة تعظيمهم لمقام التقية وتمسّكهم بها للحفاظ على دينهم، خصوصاً إذا لاحظنا ما تعرضت له هذه الطائفة من الظلم والاضطهاد والتشريد والقتل على مرّ التاريخ وإلى يومنا هذا.

ولم يقتصر تعظيم التقية وبيان مقامها في الدين على الشيعة أو أئمتهم عليهم السلام، بل سبق قول التابعي مكحول الدمشقي في التقية: «ذلّ من لا تقية له»، وقد جعلها الصحابي أبو الدرداء من علامات العاقل عندما قال: «ألا أنبئكم بعلامة العاقل؟ يتواضع لمن فوقه ولا يزري بمن دونه ويمسك الفضل من منطقه، يخالق الناس بأخلاقهم ويحتجز الإيمان فيما بينه وبين ربه جل وعز، وهو يمشي في الدنيا بالتقية والكتمان»[1].

---

(١) تقدم ذكر المصدر.

والتقية هي ما اختاره عمار بن ياسر، والرشد فيما اختاره عمار.

وقد كان حذيفة بن اليمان يعتبر التقية شراء للدين وحفظاً للشخص عن الفتنة والارتداد والخروج عن الدين.

وقد اعتبر رسول الله ﷺ ترك التقية في بعض المواطن ذلاً وهواناً للمؤمن، كما فهم ذلك ابن عمر والتزم به تحت منبر الحجاج عندما كان يتحدث بالمنكرات على منبر الإسلام(١).

وغير ذلك مما ذكرناه ومما لم نذكره رعاية للاختصار.

التقية في القول والفعل

من الجدير بالذكر أن إطلاق الآيات والروايات المتقدمة كما أنها تشمل القول تشمل الفعل أيضاً، دون كبائر المحرمات كالقتل وما هو بمرتبته، وهذا أيضاً ما تحكم به الفطرة ويؤيده العقل، فلا ريب أن الأمر لو دار بين القتل وبين بذل مقدار من المال أو الإتيان ببعض الأفعال فإن العقل يحكم بضرورة الإتيان بذلك الفعل، وأن لا يلقي الإنسان بنفسه إلى التهلكة، وهذا ما تشهد على صحته الآيات والروايات وأقوال العلماء حول مبحث الإكراه والاضطرار، كأكل الميتة وشرب الخمر وغيرهما.

وكل ذلك يدور مدار تقديم الأهم على المهم، وهو مبدأ عقلائي لا شك في ضرورته ومشروعيته.

وهذا ما تقدم وسيأتي أيضاً في كلام النووي من أن العلماء عمموا عدم

---

(١) المعجم الأوسط، الطبراني: ج٥ ص٢٩٤؛ مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٧ ص٢٧٤.

مؤاخذة المكره لكل ما أكره على الإتيان به، بعد أن سمح الله عز وجل بالكفر الذي هو أصل الشريعة.

وقال الشوكاني فيما سبق من كلامه في هذا المجال في تفسيره: «وذهب الحسن البصري والأوزاعي والشافعي وسحنون إلى أن هذه الرخصة المذكورة في هذه الآية إنما جاءت في القول، وأما في الفعل فلا رخصة، مثل أن يكره على السجود لغير الله، ويدفعه ظاهر الآية، فإنها عامة فيمن أكره من غير فرق بين القول والفعل، ولا دليل لهؤلاء القاصرين للآية على القول، وخصوص السبب لا اعتبار به مع عموم اللفظ كما تقرر في علم الأصول»[1]، بل نقول إضافة إلى ما ذكره الشوكاني: إن جميع أدلة التقية مطلقة وشاملة للفعل، ولكن فيما لم يبلغ مبلغ القتل مثلاً.

---

(١) فتح القدير، الشوكاني: ج٣ ص١٩٧.

المبحث السادس

سعة دائرة التقية

لماذا يتقي المسلم أخاه المسلم؟

في المقدمة لا بد أن يُعلم أن حكم التقية ومشروعيتها باقٍ إلى يوم القيامة لم يُنسخ ولم يُغير، وقد اتفقت كلمة العلماء على ذلك، وسبق وأن نقلنا قول الحسن البصري: «التقية جائزة إلى يوم القيامة»، وهذا واضح لم ينكره أحد.

ولكن هل يختص حكم التقية بالتقية مع الكافرين، أو أنه يشمل المسلمين فيما بينهم، إذا تشاكلت الحالة في الظلم والجور والاضطهاد؟

ومن الواضح أن روايات أهل البيت عليهم السلام وأقوال وفتاوى علماء الشيعة تنص على جواز تقية المسلم مع المسلم الآخر، إذا كان ذلك المسلم ظالماً يضطهد كل من يخالفه في الرأي والمعتقد ويعتدي عليه بالقتل والفتك وألوان العذاب.

وهذا هو مذهب الشافعي أيضاً، حيث يقول: «إن الحالة بين المسلمين إذا شاكلت الحالة بين المسلمين والمشركين حلّت التقية محاماة على النفس»[1].

وكذلك هو مذهب كل من يُعمّم بحث الإكراه والاضطرار ووجوب

---

(١) نقلاً عن تفسير الفخر الرازي: ج٨ ص١٥.

الكذب في بعض موارده إلى الإكراه والاضطرار فيما بين المسلمين، إذا أكره بعضهم البعض الآخر أو اضطره على فعل المحرم أو أجبره على الكذب.

ولاريب أن إجماع الفرق الإسلامية قائم على أن المكره يباح له الإتيان بما أكره عليه وإن كان الشخص الذي أكرهه مسلماً، لكنه ظالم جائر، وهكذا المضطر؛ ولذا أجمعوا على وجوب الكذب لإنقاذ المسلم أو ماله أو عرضه أو بعض أعضائه من الظالم وإن كان مسلماً، ولم يقيدوا الظالم بما إذا كان كافراً.

وحيث تقدم أن ذلك كلّه من شُعب التقية ومواردها، فيكون عموم التقية ـ ولو في تلك الموارد ـ من المسائل الاتفاقية، وهذا إجماع على جواز التقية فيما بين المسلمين، إلا أن الاختلاف في مواردها وحدودها، ولا بد أن نرجع في التحديد إلى الأدلة كما سيأتي لاحقاً.

أولا: تقية المسلم مع المسلم في القرآن الكريم

إن الآيات السابقة التي أثبتنا بها مشروعية التقية شاملة بإطلاقها وعمومها للتقية مع كل ظالم ومتجبر قاهر وإن كان مسلماً في العقيدة، كما في قوله تعالى: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ

---

(١) آل عمران: ٢٨.
(٢) النحل: ١٠٦.

أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ وَإِن يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا * إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا﴾[2].

فهذه الآيات الكريمة وخصوصاً الأولى والثانية وإن كان مورد نزولها هو التقية مع الكافرين، إلاّ أن علماء الأصول عموماً يثبتون أن مورد النزول لا يخصص الآية الواردة إذا كانت عامة ومطلقة[3]، ولا شك أن قوله تعالى: ﴿إلاَّ

---

(١) غافر: ٢٨.

(٢) الكهف: ١٩- ٢٠.

(٣) قال العلامة الآمدي: «وعلى هذا يكون الحكم فيما إذا ورد العام على سبب خاص لا تعلّق له بالسؤال، كما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه مرّ بشاة ميمونة وهي ميتة، فقال صلى الله عليه وسلم: أيما إهاب دبغ فقد طهر.
والمختار إنما هو القول بالتعميم إلى أن يدل الدليل على التخصيص.
ودليله أنه لو عرّي اللفظ الوارد عن السبب كان عاما، وليس ذلك إلا لاقتضائه للعموم بلفظه، لا لعدم السبب، فإن عدم السبب لا مدخل له في الدلالات اللفظية، ودلالة العموم لفظية، وإذا كانت دلالته على العموم مستفادة من لفظه، فاللفظ وارد مع وجوب السبب، حسب وروده مع عدم السبب، فكان مقتضياً للعموم، ووجود السبب لو كان، لكان مانعاً من اقتضائه للعموم، وهو ممتنع لثلاثة أوجه:
الأول: إن الأصل عدم المانعية، فمدعيها يحتاج إلى البيان.
الثاني: إنه لو كان مانعاً من الاقتضاء للعموم، لكان تصريح الشارع بوجوب العمل بعمومه، مع وجود السبب، إما إثبات حكم العموم مع انتفاء العموم، أو إبطال الدليل المخصص، وهو خلاف الأصل.
الثالث: إن أكثر العمومات وردت على أسباب خاصة، فآية السرقة نزلت في سرقة المجن أو رداء صفوان، وآية الظهار نزلت في حق سلمة بن صخر، وآية اللعان نزلت في حق هلال بن أمية، إلى غير ذلك. والصحابة عمّموا أحكام هذه الآيات من غير نكير، فدل على أن السبب غير مسقط

مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ شامل لإكراه مطلق الظالم وإن كان مسلماً بحسب الظاهر، وكذا قوله تعالى: ﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ فهو في مقام بيان أساس مشروعية التقية وموردها وإن كان مع الكافرين، إلا أنه لا يخصص الوارد، وأيضاً قوله تعالى: ﴿يَكْتُمُ إِيمَانَهُ﴾، فهو في صدد إثبات مشروعية كتمان الإيمان وأرجحيته حفاظاً على النفس وخوفاً من الفتنة، وكونها واردة في الكتمان مع فرعون الكافر لا يوجب تقييد الآية وتخصيصها.

وبناءً على ذلك يكون تخصيص التقية عند بعض علماء السنة بالتقية مع الكافرين استناداً إلى تلك الآيات المباركة في غير محلّه، ومنافياً لصريح ما أثبته جملة الأصوليين، من أن المورد لا يخصص الوارد.

وهكذا يمكن الاستدلال على ذلك بإطلاق آيات الاضطرار، كقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾، وقد تقدم أن مورد التقية نوع من أنواع الاضطرار.

وأيضاً يمكن التدليل على ما ذكرناه بآيات الحذر من المنافقين، مع أنهم يجري عليهم حكم الإسلام ظاهراً، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾[1].

فالآية المباركة تحث المسلمين على الحذر من المنافقين، الذين هم مسلمون بحسب الظاهر، ولا شك أن التقية نوع من أنواع الحذر، فتكون الآية

للعموم، ولو كان مسقطاً للعموم لكان إجماع الأمّة على التعميم خلاف الدليل، ولم يقل أحد بذلك». الإحكام، الآمدي: ج٢ ص٢٣٩-٢٤٠، وانظر أيضاً: المستصفى، الغزالي: ص٢٣٦، وفتح الباري، ابن حجر: ج٤ ص١٦١.

(١) المنافقون: ٤.

شاملة بإطلاقها للتقية بين المسلمين.

ثانيا: تقية المسلم مع المسلم في السنة النبوية

الروايات التي تقدم ذكرها عن رسول الله صلى الله عليه وآله شاملة وعامة لجميع موارد الحذر والتقية وإن كان الظالم مسلماً، بل بعضها صريح في الشمول، كقوله صلى الله عليه وآله «اللهم أظهر عليهم أفضلهم تقية»، وقوله صلى الله عليه وآله لعائشة: «لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت» وقوله أيضاً صلى الله عليه وآله: «بئس القوم قوم يمشي المؤمن فيهم بالتقية» وغيرها من الروايات التي تقدمت، وهي ظاهرة بل صريحة في مشروعية تقية المسلمين بين بعضهم البعض، وتخصيصها بالكافرين بلا موجب، بل لا وجه له.

وهكذا يدل على الشمول حديث رفع الإكراه الذي تقدم نقله عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

ثالثا: تقية المسلم مع المسلم في سيرة المسلمين وأقوال العلماء

إن الذي يلاحظ سيرة المسلمين يجد أنهم مارسوا مبدأ التقية مع الظلمة الذين هم على ظاهر الإسلام، وهكذا العلماء والفقهاء حكموا بذلك قديماً وحديثاً، وقد سبق ذكر الكثير من الشواهد الدالة على ذلك، وإليك الإشارة إلى بعضها مع الاختصار:

١ـ قول عبد الله بن مسعود المتقدم: «ما من ذي سلطان يريد أن يكلفني كلاماً يدرأ عني سوطاً أو سوطين إلاّ كنت متكلماً به»[1]، فلم يخص عبد الله بن مسعود التقية بالتقية مع الكافرين فحسب، إذ أن من الواضح أن التكلّم

---

(١) المحلّى، ابن حزم: ج٨ ص٣٣٦.

بالباطل خوفاً من السلطان نحو من أنحاء التقية كما تقدّم، فهذا الكلام من ابن مسعود في التقية عامّ ولا يختص بالتقية مع الكافرين، وإنما يشمل كل سلطان وإن كان مسلماً، خصوصاً وأن ابن مسعود كان يعيش في كنف سلاطين الإسلام.

وقال ابن حزم في تعليقه على كلام ابن مسعود: «ولا يعرف له من الصحابة مخالف»[1]، وهذا القول من ابن حزم صريح في اتفاق جميع الصحابة على جواز التقية في حال الإكراه ولو عند الخوف من سوط واحد من سياط السلطان، وإن كان مسلماً.

٢ـ تقية أبي هريرة مع المسلمين في الحديث، حيث بثّ وعاءاً وكتم الآخر، وذلك بسبب الفتن والاختلافات التي وقعت بعد وفات رسول الله ﷺ، ولا شك أن تقية أبي هريرة وكتمانه للحديث إنما كانت مع المسلمين.

٣ـ تقية حذيفة بن اليمان مع عثمان بن عفان المتقدمة.

٤ـ تقية عبد الله بن عمر مع الحجاج وقد تقدمت أيضاً، حيث استفاد ابن عمر عموم التقية مع المسلم الظالم من قول رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه»[2]، ولذا اتقى ابن عمر الحجاج وسكت عن بيان الحقيقة أمام المسلمين.

٥ـ ما تقدم من فهم عبد الله بن عباس عموم قول ا لله عز وجل: ﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المعجم الأوسط، الطبراني: ج٥ ص٢٩٤؛ كشف الأستار، الهيثمي: ج٤ ص١١٢؛ مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٧ ص٢٧٤.

﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾، حيث فهم شمولها لمطلق العدو، إذ قال: «فأما من أكره فتكلم به لسانه وخالفه قلبه لينجو بذلك من عدوه فلا حرج عليه»[(١)] وقال أيضاً في موضع آخر: «التقية باللسان من حمل على أمر يتكلم به وهو لله معصية، فتكلم مخافة على نفسه وقلبه مطمئن بالإيمان فلا إثم عليه»[(٢)]، فلم يفهم ابن عباس من آيات التقية اختصاصها بالكافرين، بل عمّمه للإكراه على كل ما فيه معصية لله تعالى ولكل عدو يُكرهه على ذلك.

٦ـ تعميم ميمون بن مهران التقية مع كل من يتبع مسلماً بالسيف وقد تقدم ذكره.

٧- ما سبق من استدلال النووي على مبحث الإكراه بآيات التقية، إذ قال بعد ذلك: «فلما سمح الله عز وجل بالكفر به لمن أكره، وهو أصل الشريعة ولم يؤاخذ به، حمل عليه أهل العلم فروع الشريعة كلّها، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به ولم يترتب عليه حكم، وبه جاء الأثر المشهور عن النبيﷺ: (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)»[(٣)].

وكلامه هذا صريح في التعميم، وكذا التعميم صريح في كل من جعل الإكراه مورداً للتقية كالبخاري وغيره؛ وذلك لإجماعهم على عمومية بحث الإكراه وعدم اختصاص مشروعيته مع الكافرين فقط.

٨ـ ما سبق عن الشافعي من تعميم التقية فيما بين المسلمين.

---

(١) جامع البيان تفسير الطبري، الطبري: ج١٤ ص٢٣٨.

(٢) جامع البيان، الطبري: ج٣ ص٣١٠.

(٣) المجموع، النووي: ج١٨ ص٩.

٩ـ وشمول التقية فيما بين المسلمين أيضاً ظاهر كل من استدل على مشروعية التقية بوجوب دفع الضرر؛ ولذا قال الجصاص فيما تقدم من كلامه: «وقال أصحابنا فيمن أكره بالقتل وتلف بعض الأعضاء على شرب الخمر أو أكل الميتة، لم يسعه أن لا يأكل ولا يشرب، وإن لم يفعل حتى قتل كان آثماً؛ لأن الله تعالى قد أباح ذلك في حال الضرورة عند الخوف على النفس، فقال: (ما اضطررتم إليه)»[1]، فهذا تعميم منه ومن الأصحاب لمبحث التقية.

١٠ـ تقية مجموع من الصحابة مع معاوية وقد سبق نقله، فلاحظ.

١١ـ تقية سعيد بن جبير السابقة مع عامة الناس من جلسائه من المسلمين.

١٢ـ تقية رجاء بن حيوة مع الوليد بن عبد الملك.

١٣ـ تقية واصل بن عطاء مع الخوارج.

١٤ـ تقية أبي حنيفة مع ابن أبي ليلى القاضي في مسألة خلق القرآن.

١٥ـ تقية الحسين بن داود بن سليمان القرشي مع جماعة القطعية من المسلمين.

١٦ـ تقية سعدويه بن سليمان وأبي نصر التمار وإبراهيم بن المنذر ويحيى بن معين وإسماعيل بن حماد وغيرهم من المسلمين في محنة خلق القرآن، مع أن المحنة والفتنة كانت بين المسلمين خاصّة، وقد تقدم قول الذهبي فيها: «من أجاب تقية فلا بأس عليه»[2].

١٧ـ التقية التي نسبها ابن حجر والذهبي إلى علي بن موسى بن الحسين بن

---

(١) أحكام القرآن، الجصاص: ج٣ ص٢٥١.

(٢) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٣ ص٣٢٢.

السمسار الدمشقي، وكذا علي بن عيسى الرماني، حيث ادّعوا أنهما كانا يتقيان الشيعة في إظهار تشيعهم، مع أن الشيعة طائفة من طوائف المسلمين.

١٨ـ تقية الكثير من علماء السنة من التصريح بوجوب الزكاة في الزيتون خوفاً من جور الولاة، مع أن الولاة كانوا من المسلمين بحسب الظاهر.

١٩ـ أمّ سلمة تأمر جابر بن عبد الله الأنصاري بالتقية ومبايعة بسر بن أبي أرطأة العامري، الذي بعثه معاوية إلى المدينة من أجل أخذ البيعة من أهلها، حيث قالت لجابر عندما استنصحها: «بايع»، وذلك ما أخرجه اليعقوبي في تاريخه، حيث قال في صدد نقل تلك الفتنة: «فانطلق جابر بن عبد الله الأنصاري إلى أم سلمة زوج النبي، فقال: إني قد خشيت أن أقتل، وهذه بيعة ضلال، قالت: إذاً فبايع، فإن التقية حملت أصحاب الكهف على أن كانوا يلبسون الصلب ويحضرون الأعياد مع قومهم»[(١)].

٢٠ـ ما ذكره القرطبي عن خويز منداد[(٢)]، أنه قال في ولاة الجور من المسلمين: «لا تجوز طاعتهم ولا معاونتهم ولا تعظيمهم، ويجب الغزو معهم متى غزوا، والحكم من قبلهم وتولية الإمامة والحسبة، وإقامة ذلك على وجه الشريعة، وإن صلّوا بنا وكانوا فسقة من جهة المعاصي جازت الصلاة معهم، وإن كانوا مبتدعة لم تجز الصلاة معهم، إلاّ أن يخافوا فيصلي معهم تقية وتعاد الصلاة»[(٣)].

---

(١) تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي: ج٢ ص١٩٧ - ١٩٨.
(٢) قال العلامة محمد مخلوف: «أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الله بن خويز منداد: الإمام العالم المتكلّم الفقيه الأصولي أخذ عن أبي بكر الأبهري وغيره، ألّف كتاباً كبيراً في الخلاف وكتاباً في أصول الفقه وكتاباً في أحكام القرآن» طبقات المالكية، محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف: ج١ ص١٥٤.
(٣) تفسير القرطبي، القرطبي: ج٥ ص٢٥٩.

ومن ذلك يتضح أن سيرة الصحابة والتابعين وأقوالهم وأقوال العلماء والفقهاء وكذا سيرة عامة المسلمين شاملة للتقية بين المسلمين إذا اقتضى الأمر ذلك.

واتضح أيضاً أن اللوم إنما يُلقى على المسلم الظالم، الذي يجعل المسلم الآخر في موقف التقية والمظلومية والاضطهاد.

المبحث السابع

المداراة وحسن المعاشرة وثقافة التعايش

إن أكثر الأبحاث التي سبقت كانت في التقية بمعنى خوف الضرر من الغير، وهي التي قال عنها الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام: «إنما جعلت التقية ليحقن بها الدماء، فإذا بلغ الدم فلا تقية»[1]، وقال عليه السلام فيها أيضاً: «التقية في كل شيء يضطر إليه ابن آدم فقد أحلّه الله له»[2] و«التقية في كل ضرورة»[3] و«التقية في كل ضرورة وصاحبها أعلم بها حين تنزل به»[4]، فقد يبلغ بها الملاك وشدّة المصلحة إلى الوجوب والإلزام وقد تكون بنحو الندب والمحبوبية وقد يتساوى طرفي فعلها وتركها وقد تكون مرجوحة وقد تكون محرمة كما سبق.

أما التقية بمعنى مداراة الآخرين وحسن معاشرتهم وعدم التجاوز على أعرافهم وتقاليدهم المشروعة لهم، فمما لا إشكال في مشروعيتها، بل القرآن الكريم والسنة النبوية والعقل الصريح وسيرة العقلاء والمسلمين جميعها تثبت مشروعية ذلك وكونه راجحاً ومطلوباً، ولا شك أنها من الأخلاق التي بعث النبي الأكرم صلى الله عليه وآله لإتمامها.

---

(١) المحاسن، أحمد بن محمد بن خالد البرقي: ج١ ص٢٥٩.
(٢) الكافي، الكليني: ج٢ ص٢٢٠.
(٣) المحاسن، أحمد بن محمد بن خالد البرقي: ج١ ص٢٥٩.
(٤) الكافي، الكليني: ج٢ ص٢١٩.

أولا: التقية المداراتية في القرآن الكريم

١- قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾(١).

٢- قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾(٢).

٣- قوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾(٣).

٤- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾(٤).

٥- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾(٥).

٦- قوله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام: ﴿اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾(٦).

إن هذه الآيات الكريمة وغيرها صريحة في ضرورة حسن العشرة والمجادلة والتعامل مع الناس بالتي هي أحسن، مع الرفق واللين والمداراة مع الشخص المخالف في الرأي والمعتقد، بل مع عموم الناس، كما في قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً﴾، قال القرطبي في تفسيره: «وهذا كلّه حض على

---

(١) الأعراف: ١٩٩.

(٢) النحل: ١٢٥.

(٣) المؤمنون: ٩٦.

(٤) العنكبوت: ٤٦.

(٥) فصلت: ٣٤.

(٦) طه: ٤٣ ـ ٤٤.

مكارم الأخلاق، فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس ليناً ووجهه منبسطاً طلقاً مع البر والفاجر، والسني والمبتدع، من غير مداهنة، ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يرضى مذهبه؛ لأن الله تعالى قال لموسى وهارون: ﴿فَقُولا لَهُ قَوْلاً لَيِّناً﴾، فالقائل ليس بأفضل من موسى وهارون، والفاجر ليس بأخبث من فرعون، وقد أمرهما الله تعالى باللين معه، وقال طلحة بن عمر: قلت لعطاء: إنك رجل يجتمع عندك ناس ذوو أهواء مختلفة، وأنا رجل فيَّ حدَّة فأقول لهم بعض القول الغليظ، فقال: لا تفعل! يقول الله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً﴾، فدخل في هذه الآية اليهود والنصارى، فكيف بالحنيفي؟! وروي عن النبيﷺ أنه قال لعائشة: (لا تكوني فحّاشة، فإن الفحش لو كان رجلاً لكان رجل سوء)»[١].

وقد حمل أكثر المفسرين من علماء السنة الروايات السابقة على مداراة الناس، كما في قوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ﴾، فقد قال ابن الجوزي في كتابه نواسخ القرآن بعد أن نقل قولاً بنسخ تلك الآية المباركة: «وقال بعض المحققين من العلماء لا حاجة بنا إلى القول بالنسخ؛ لأن المداراة محمودة ما لم تضر بالدين ولم يؤد إلى إبطال حق وإثبات باطل»[٢].

والحاصل: إن الآيات المباركة مدحت حسن المعاشرة والأخلاق الحميدة مع الناس، وأمرت باتقاء السيئة بالحسنة وجدال المخالف في الرأي بالتي هي أحسن، من أجل رفع العداوات الشخصية التي لا تمت إلى الدين بصلة، فهذه التقية المداراتية من مكارم الأخلاق التي دعى القرآن

---

(١) تفسير القرطبي: ج٢ ص١٦.
(٢) نواسخ القرآن، ابن الجوزي: ص١٩٧.

الكريم المسلمين إلى التخلّق بها.

ثانيا: التقية المداراتية في السنة النبوية الشريفة

لقد عقد المحدثون والعلماء عموماً أبواباً خاصة في فضل المداراة مع الناس، وقد خصص البخاري في صحيحه باباً في فضل المداراة مع الناس، وأخرج فيه العديد من الروايات التي تنصّ على فضيلة التقية المداراتية، حيث قال: «باب المداراة مع الناس: ويُذكر عن أبي الدرداء: إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم ـ إلى أن قال: ـ عن ابن المنكدر حدثه عن عروة ابن الزبير: أن عائشة أخبرته أنه استأذن على النبيﷺ رجل، فقال: ائذنوا له فبئس بن العشيرة، أو بئس أخو العشيرة فلما دخل ألان له الكلام، فقلت: يا رسول الله قلت ما قلت، ثم ألنت له في القول؟ فقال: أي عائشة! إن شر الناس منزلة عند الله من تركه أو ودعه الناس اتقاء فحشه»[1].

وهكذا ما في صحيح مسلم[2]، وسنن الترمذي[3]، ومجمع الزوائد للهيثمي[4] وغيرهم.

وقد وردت روايات عديدة جداً عن رسول اللهﷺ في فضل المداراة مع الناس، نقتصر على ذكر بعضها:

١ـ قال رسول اللهﷺ: «مداراة الناس صدقة»[5]، قال ابن حجر العسقلاني:

---

(١) صحيح البخاري: ج٧ ص١٠٢، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس.
(٢) صحيح مسلم: ج٨ ص٢١.
(٣) سنن الترمذي: ج٣ ص٢٤٢.
(٤) مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٨ ص١٧.
(٥) صحيح بن حبان: ج٢ ص٢١٦؛ المعجم الأوسط، الطبراني: ج١ ص١٤٦؛ الجامع الصغير، السيوطي: ج٢ ص٥٣٤ ح٨١٧٠.

«أخرجه ابن عدي والطبراني في الأوسط وفي سنده يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفوه وقال بن عدي أرجو أنه لا بأس به، وأخرجه بن أبي عاصم في آداب الحكماء بسند أحسن منه»[(١)].

٢ـ قوله أيضاً صلى الله عليه وآله: «رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس»[(٢)].

٣ـ وقوله صلى الله عليه وآله: «رأس العقل بعد الإيمان بالله التودد إلى الناس»[(٣)].

٤ـ قوله صلى الله عليه وآله: «المداراة رأس الحكمة»[(٤)].

٥ـ وقوله صلى الله عليه وآله: «الرفق رأس الحكمة»[(٥)] قال العجلوني: «إنه حديث حسن»[(٦)].

٦ـ وقال صلى الله عليه وآله: «من عاش مدارياً مات شهيداً»[(٧)].

٧ـ وأيضاً قال صلى الله عليه وآله: «بعثت بمداراة الناس»[(٨)].

٨ـ وقال صلى الله عليه وآله: «إن الله تعالى أمرني بمداراة الناس كما أمرني بإقامة بالفرائض»[(٩)].

---

(١) فتح الباري، ابن حجر: ج١٠ ص٤٣٧.

(٢) الجامع الصغير، السيوطي: ج٢ ص٣ ح٤٣٧٠؛ كشف الخفاء، العجلوني: ج١ ص٣٩٩؛ الدرّ المنثور، السيوطي: ج٣ ص٢٥٦.

(٣) المعجم الأوسط، الطبراني: ج٦ ص١٥٦؛ سنن البيهقي: ج١٠ ص١٠٩؛ الجامع الصغير، السيوطي: ج١ ص٦٧٠.

(٤) قضاء الحوائج، ابن أبي الدنيا: ص٣١ - ٣٢.

(٥) الجامع الصغير، السيوطي: ج٢ ص٢٥ ح٤٥٢٩.

(٦) كشف الخفاء، العجلوني: ج١ ص٤٣٤.

(٧) حاشية رد المحتار، ابن عابدين: ج٢ ص٢٧٤؛ كنز العمال، المتقي الهندي: ج٣ ص٤٠٧ ح٧١٧٣.

(٨) الجامع الصغير، السيوطي: ج١ ص٤٨٦؛ الدر المنثور، السيوطي: ج٣ ص٢٠٩؛ كنزل العمال، المتقي الهندي: ج٣ ص٤٠٧ ح٧١٦٩.

(٩) الجامع الصغير، السيوطي: ج١ ص٢٥٩ ح١٦٩٥؛ تفسير ابن كثير: ج١ ص٤٢٩؛ الدرّ المنثور، السيوطي: ج٢ ص٩٠؛ كنزل العمال، المتقي الهندي: ج٣ ص٤٠٧ ح٧١٦٨.

٩ـ وقال ﷺ: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجراً من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»(١).

إلى غير ذلك من الروايات الصريحة والمتواترة التي يجزم الباحث بصدورها عن رسول الله ﷺ والتي تأمر وتحث على المداراة وحسن معاشرة الناس والصبر على أذاهم بجميع مذاهبهم وطوائفهم، وهذه هي التقية المداراتية التي يقول بها الشيعة، وهذا ما فهمه محدثوا السنة ومفسّروهم وفقهاؤهم وينصّون عليه تحت ذيل تلك الروايات المتقدمة، وإليك نبذة من أقوالهم في هذا المجال:

ثالثا: التقية المداراتية في كلمات أعلام السنة

١ ـ قال المناوي تحت ذيل قول رسول الله ﷺ: «إن الله أمرني بمداراة الناس كما أمرني بإقامة الفرائض»: «أي أمرني بملاطفتهم قولاً وفعلاً والرفق بهم وتألفهم؛ ليدخل من يدخل منهم في الدين، ويتقي المسلمون شر من قدّر عليه الشقاء... وهذه هي المداراة، أما المداهنة وهي بذل الدين لصلاح الدنيا فمحرمة مذمومة»(٢).

٢ ـ قال ابن حجر في فتح الباري: «قال ابن بطال: المداراة من أخلاق المؤمنين وهي خفض الجناح للناس ولين الكلمة وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الإلفة، وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة فغلط؛ لأن المداراة

---

(١) مسند أحمد: ج٥ ص٣٦٥؛ تفسير ابن كثير: ج٢ ص٧؛ سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج٤ ص ٥٥٠ وقال: (سنده قوي)؛ سنن ابن ماجة: ج٢ ص١٣٣٨.

(٢) فيض القدير، المناوي: ج٢ ص٢٧٢.

مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق أن المداهنة من الدهان، وهو الذي يظهر على الشيء ويستر باطنه، وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق وإظهار الرضا بما هو فيه من غير إنكار عليه، والمداراة هي الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله وترك الإغلاظ عليه، حيث لا يظهر ما هو فيه والإنكار عليه بلطف القول والفعل، ولاسيما إذا احتيج إلى تألفه ونحو ذلك»[١].

٣ـ قال القرطبي في تفسيره تحت ذيل قوله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾[٢] قال: «والأظهر أنه ليس بمنسوخ، فإن الجدال بالأحسن والمداراة أبداً مندوب إليها، وكانﷺ مع الأمر بالقتال يوادع اليهود ويداريهم، ويصفح عن المنافقين، وهذا بيّن»[٣].

٤ـ وقال المباركفوري في التحفة بعد نقل حديث عائشة المتقدم عن رسول الله ﷺ: «ولكنه لما جبل عليه من الكرم وأعطيه من حسن الخلق أظهر له البشاشة ولم يجبه بالمكروه وليقتدي به أمته في اتقاء شرّ من هذا سبيله وفي مداراته ليسلموا من شره وغائلته، وقال القرطبي فيه: جواز غيبة المعلن بالفسق أو الفحش ونحو ذلك مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤدّ ذلك إلى المداهنة، ثم قال تبعاً للقاضي حسين: والفرق بين المداراة والمداهنة، أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً وهي مباحة، وربما استحسنت، والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا انتهى، وهذه فائدة جليلة ينبغي حفظها والمحافظة عليها، فإن

(١) فتح الباري، ابن حجر: ج١٠ ص٤٣٨.

(٢) آل عمران: ١٨٦.

(٣) تفسير القرطبي: ج٤ ص٣٠٤.

أكثر الناس عنها غافلون وبالفرق بينهما جاهلون»[١].

والأقوال في ذلك كثيرة جداً، وجميعها تصب في لزوم حسن العشرة ومداراة الناس وخصوصاً من يُتقى شرهم ومن يرجى استمالتهم إلى الحق وغير ذلك من الموارد، بل نجد أن علماء السنة يعتبرون الشخص الذي يتصف بصفة المداراة من موجبات مدحه وتقويته إذا وقع في سند الروايات، وكذلك يستحسنون من الحفّاظ والعلماء سكوتهم عن بعض الأمور مداراةً للدولة والحكومة، وهذا ما نجده كثيراً في كتب الجرح والتعديل، قال الذهبي في ميزان الاعتدال ـ في صدد الحديث عن عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن العباس الهاشمي الأمير، وأنه نقل عن أبيه حديث (أكرموا الشهود) ـ: «وهذا منكر وما عبد الصمد بحجّة، ولعل الحفّاظ إنما سكتوا عنه مداراة للدولة»[٢].

إذن تقية المداراة عبارة عن إنشاء علاقات ودّية واجتماعية ودولية، ومراعاة مشاعر الآخرين وأحاسيسهم، وترك التنازع والشقاق والتشرذم، وفتح الحوار وملاحظة الرأي والرأي الآخر، مع الود والتعايش السلمي، ولا شك أن في ذلك إظهاراً لوحدة المجتمع الإسلامي وتماسكه وتراحمه ووقوفه كالبنيان المرصوص أمام دول الاستكبار التي تتربص السوء بالمجتمع الإسلامي.

والتقية المداراتية مبدأ فطري حكم به العقل وسارت عليه العقلاء بصورة عامة، وهذه هي الأعراف الدولية والاجتماعية والحياتية قائمة على مثل تلك الأخلاق والرسومات.

---

(١) تحفة الأحوذي، المباركفوري: ج٦ ص١١٣.

(٢) ميزان الاعتدال، الذهبي: ج٢ ص٦٢٠؛ لسان الميزان، ابن حجر: ج٤ ص٢٢.

وقد اتضح من الروايات السابقة أن المداراة قد تكون مع خوف الضرر وهذه هي التقية بعينها، وقد يكون من دون ذلك وهذه هي التقية المداراتية التي ندب إليها العقل والشرع.



المبحث الثامن

لماذا عرفت الشيعة بالتقية؟

كان من المفروض أن تقع اللائمة والذم على الظلمة والطغاة الذين ما فتئوا على مرّ التاريخ عن محاربة الشيعة بشتى الوسائل وقتلهم تحت كل حجر ومدر، وقد صودرت حرياتهم في الرأي والعقيدة من قبل الأمويين والعباسيين والعثمانيين وغيرهم، حتى أصبح التشيع ومودّة أهل البيت عليهم السلام ذنب لا يغتفر.

ولكن المؤسف أن الأقلام المأجورة قد توجّهت بالنقد واللائمة نحو الشيعة، الذين استخدموا التقية وتسلّحوا بها كسلاح مشروع، شرّعه القرآن والسنة النبوية إلى مثل الظروف الصعبة والحرجة التي مرّ بها التشيع عبر التاريخ.

ولذا نجد أن أهل البيت عليهم السلام رفعوا شعار التقية واتخذوه ديناً وشعاراً ودثاراً، لما تعرضوا له من الظلم والاضطهاد والجور والسجن والإقامة الجبرية ومحاولات الاغتيال، ولم يخرجوا من هذه الدنيا إلا بالقتل أو السمّ.

وهكذا حثّ أهل البيت عليهم السلام شيعتهم بالتمسك بالتقية وجعلها شعاراً ودثاراً للتحصن ولحفظهم من القتل والإبادة.

وهذا هو ديدن كل أقلية تكون السلطة الحاكمة قاهرة لها، تمنعها من إبداء رأيها بحرية، بل يُقتل الشخص إذا تبنّى خلاف ما تتبناه الحكومة، كما هو

الحال في محنة خلق القرآن وغيرها، فتلجأ تلك الأقلية بفطرتها إلى التقية المشروعة.

ولأجل شدّة الفتن والابتلاءات التي مرّت بها الشيعة جاءت الروايات عن أهل البيت عليهم السلام متناسبة مع ذلك، وذلك يفسر لنا كثرة الاهتمام بمبدأ التقية ووفرة الأحاديث فيها مع التأكيد عليها، فقد جاء عنهم عليهم السلام أن التقية حصن وصون وشعار ودثار وسدّ وردم وحرز وخباء وحزم وضرورة وعزة وكرامة ورفعة وسعة وترس وصبر ووقاية وسلامة وغير ذلك من التعابير، التي تؤكد على ضرورة التحصن بالتقية لحفظ الشيعة من الإبادة والمقابر الجماعية.

بل نجد أن أهل البيت عليهم السلام استثنوا من مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حالات التقية.

كما ورد ذلك عن الإمام علي بن الحسين عليه السلام أنه قال: «التارك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنابذ كتاب الله وراء ظهره، إلا أن يتقي تقاة، قيل: وما تقاته؟ قال: يخاف جباراً عنيداً، يخاف أن يفرط أو أن يطغى»[1].

فالذي يؤسف أن بعض الأقلام قد نزّهت ساحة المجرم وأصبح المظلوم والمضطهد هو المجرم الذي لا بد أن يحاكم.

ثم إن الشيعة وبتوجيه من أهل البيت عليهم السلام حافظوا بتقيتهم على تماسك الأمّة الإسلامية، وبقائها بنياناً مرصوصاً أمام المدّ الصليبي واليهودي الذي كان يهدد الأمة الإسلامية ويضربها في العمق.

ومع ذلك كلّه لم يتخلّ الشيعة عن دورهم الجهادي، بل تاريخهم مليء

(١) الطبقات الكبرى، ابن سعد: ج٥ ص٢١٣؛ البداية والنهاية، ابن كثير: ج٩ ص١٣٤.

بالجهاد والتضحية والثورة ومحاربة الظالمين وهزّ عروشهم، تأسياً بسيد الشهداء وسيد شباب أهل الجنة الحسين بن علي عليه السلام.

فكانت حركتهم سواء على مستوى التقية أو الثورة أو غير ذلك كلّها على ضوء ما يتطلبه منهم الموقف الشرعي، الذي يوجب إعلاء كلمة الدين وترسيخ قواعده وأركانه.

ومن ذلك كله يتضح أن الشيعة لم يختصوا بمبدأ التقية، بل هو مبدأ إسلامي عام، شُرع في الدين لحفظ المسلمين، وإنما عرفت الشيعة بالتقية للظروف الحرجة التي واجهوها ويواجهونها إلى يومنا الحاضر، ولا شك أن أي فرقة من الفرق الإسلامية لم تكن لتتخط ذلك المبدأ فيما إذا واجهوا ما وجهته الشيعة من ظلم الظالمين وجور الجائرين، والتاريخ شاهد على ذلك كما في محنة خلق القرآن.

ثم إن أكثر موارد التقية لم تمارسها الشيعة مع إخوتهم السنة المسالمين الذين يتحمّلون الطرف المقابل ويتعايشون مع الرأي الآخر، وإنما مورست التقية في كثير من الأحيان مع حكّام الجور ومن لا يتحمل من يخالفه في الرأي والعقيدة ولا يتعايش معه.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

المبحث التاسع

آثار التقية وفوائدها

لا شك أن الشريعة الإسلامية بكافة مبادئها وأحكامها تنطوي على غايات وأهداف سامية، ومن تلك الأحكام ذات الغايات الرفيعة في الإسلام مبدأ وقانون التقية؛ إذ أن الله عزّ وجل عندما شرّع التقية في الشرائع السابقة وفي القرآن الكريم وعلى لسان نبيّه الأكرم صلى الله عليه وآله، لابد وأن تكون له تعالى أهداف ذات ثمار وفوائد تعود على البشرية فرداً ومجتمعاً، وعلى كافّة المستويات الدنيوية والأخروية.

ومن الواضح أن الكثير من الأحكام الشرعية الإلهية التعبدية قد تخفى علينا ملاكاتها وحِكَمها وتأثيرها الإيجابي في الفرد والمجتمع، كما هو الحال في الحركات الصلاتية وبعض مناسك الحج وغيرها، ومن تلك الأحكام الشرعية حكم التقية، فلا ضير أن تخفى علينا الكثير من ملاكاتها وفوائدها، وهذا لا يؤثر على وجوب التعبد بها إذا بلغت حدّ الوجوب، وتعاطيها إذا كانت مستحبة أو مباحة بنحو من الرخصة الراجحة أو المتساوية الأطراف.

ولكن مع ذلك كلّه هنالك الكثير من الفوائد والثمار لقانون التقية يمكن أن نُحصي بعضها في هذا المبحث، سواء الثمار العقلية أو العقلائية أو الشرعية

الأديانية؛ وذلك لأن مبدأ التقية -كما سبق في المباحث الماضية- من المبادئ العقلية والعقلائية التي أقرها الشارع المقدّس قبل الإسلام وبعده.

وفيما يلي بعض تلك الثمار والفوائد، ندرجها ضمن العناوين التالية:

الفائدة الأولى: المحافظة على النفس والعرض والمال

لقد اهتمت الشريعة الإسلامية والشرائع التي سبقتها بمسألة الدماء والأعراض والأموال اهتماماً بالغاً، وهذا الأمر واضح حيث تطالعنا به مجمل الأبواب الفقهية، سواء في قسم المسائل العبادية أو قسم القضايا المعاملاتية والحقوقية والجنائية، وقد احتل حق الحياة مكانة مهمة ومساحة واسعة في القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾[1] وقوله عزّ وجلّ: ﴿مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً﴾[2].

وهكذا نجد أن الأهمية ذاتها أولاها القرآن الكريم الحصانة الفردية والأسرية والحفاظ على كرامة أعراض الناس وأموالهم، وعدم انتهاكها من جهة التجسس أو القذف أو ابتزاز الحقوق وسرقة الأموال ومطلق التجاوز على الأملاك الشخصية والحقوق المالية للآخرين.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً﴾[3].

---

(١) النساء: ٢٩.

(٢) المائدة: ٣٢.

(٣) الحجرات: ١٢.

وقال عزّ وجل: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾[1].

وقال تعالى أيضاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[2].

هذا في أعراض الناس وكرامتهم.

وأما أموالهم وأملاكهم الشخصية، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾[3]، وفي آية أخرى قال تعالى: ﴿وَآتُواْ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلاَ تَتَبَدَّلُواْ الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾[4]، وقال تعالى أيضاً: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[5].

أما الروايات في هذا المجال فهي فوق حدّ الإحصاء، حيث أكّدت على حرمة أعراض الناس وأنفسهم وأموالهم، وأوجبت درجة الشهادة والمقامات الرفيعة لمن يدافع عن نفسه وعرضه وماله، وحثت على أن يكون المؤمن غيوراً حريصاً على كرامته، ففي الحديث عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله وقف بمنى حتى قضى مناسكها في حجة الوداع، فقال: أي يوم أعظم حرمة؟ فقالوا: هذا اليوم، فقال: فأي شهر أعظم حرمة؟ فقالوا: هذا الشهر، قال: فأي

---

(١) النور: ٣٠.

(٢) النور: ٢٣.

(٣) النساء: ٢٩.

(٤) النساء: ٢.

(٥) البقرة: ١٨٨.

بلد أعظم حرمة؟ قالوا: هذا البلد.

قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه، فيسألكم عن أعمالكم، ألا هل بلّغت؟ قالوا: نعم، قال: اللهم اشهد، ألا من كانت عنده أمانة فليؤدّها إلى من ائتمنه عليها، فإنه لا يحلّ دم امرئ مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفسه، ولا تظلموا أنفسكم ولا ترجعوا بعدي كفّاراً»[(١)].

كذلك عن رسول الله ﷺ قال: «من أريد ماله بغير حق فقاتل، فقتل فهو شهيد»[(٢)].

وأخرج البخاري عن رسول الله ﷺ قوله: «من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله»[(٣)].

وعن أبي مريم عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال: «قال رسول الله ﷺ: من قتل دون مظلمته فهو شهيد، ثم قال: يا أبا مريم، هل تدري ما دون مظلمته؟ قلت: جعلت فداك الرجل يقتل دون أهله ودون ماله وأشباه ذلك، فقال: يا أبا مريم إن من الفقه عرفان الحق»[(٤)].

وجاء عن الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام قوله: «ومن قاتل فقتل دون ماله ورحله ونفسه فهو شهيد»[(٥)].

---

(١) وسائل الشيعة، الحرّ العاملي: ج ٢٩ ص ١٠.
(٢) مسند أحمد: ج٢ ص١٩٤؛ سنن أبي داود، السجستاني: ج٢ ص٤٣٠ ح٤٧٧١؛ سنن النسائي: ج٧ ص١١٥؛ السنن الكبرى، البيهقي: ج٨ ص١٨٧؛ المصنف الصنعاني: ج ١٠ ص ١١٤.
(٣) صحيح البخاري : ج ٢ ص ١١٧، كتاب الكسوف.
(٤) الكافي، الكليني: ج ٥ ص ٥٢.
(٥) الوسائل، الحرّ العاملي: ج ١٥ ص ٤٩.

وأخرج الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كان إبراهيم عليه السلام غيوراً وأنا أغير منه، وجدع الله أنف من لا يغار من المؤمنين والمسلمين»[1].

كذلك عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الله تبارك وتعالى غيور يحب كل غيور، ولغيرته حرّم الفواحش ظاهرها وباطنها»[2].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله أيضاً: «إن الله يغار والمؤمن يغار»[3].

كذلك قال صلى الله عليه وآله: «إن الغيرة من الإيمان»[4].

وبناءً على عظمة مبدأ الغيرة في الإسلام، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من قاتل دون عياله فهو شهيد»[5].

وقال أيضاً صلى الله عليه وآله: «من كفَّ نفسه عن أعراض الناس أقال الله نفسه يوم القيامة»[6].

والحاصل: إن قانون المحافظة على دماء الناس وأعراضهم وكرامتهم وأموالهم من القوانين العليا في الدستور الإسلامي.

ومن هنا جاءت الأحكام الشرعية والمبادئ الإسلامية منسجمة ومتناغمة مع

---

(١) الكافي، الكليني: ج ٥ ص ٥٣٦.

(٢) الكافي، الكليني : ج ٥ ص٥٣٥ ـ ٥٣٦؛ سنن الدارمي : ج ٢ ص٢٠٠ (عن رسول الله صلى الله عليه وآله بألفاظ أخرى).

(٣) سنن الترمذي : ج ٢ ص ٣١٧؛ صحيح مسلم: ج٨ ص١٠١.

(٤) الوسائل، الحرّ العاملي: ج ٢٠ ص ١٥٤.

(٥) الوسائل، الحرّ العاملي: ج ١٥ ص ١٢٠.

(٦) الكافي، الكليني: ج ٢ ص ٣٠٥؛ مسند الشهاب، ابن سلامة : ج١ ص٢٧٩.

ذلك القانون الدستوري في الإسلام، فجعلت على هذا الضوء الكثير من الحدود والضوابط التي تحفظ حياة الفرد المسلم والإنسان عموماً، والتي تحرص على توفير الحصانة والكرامة الاجتماعية.

ولا شك أن من تلك الأحكام والضوابط الإسلامية الأصيلة مبدأ التقية، حيث جاء منسجماً مع الغيرة الإلهية على كرامة الإنسان، الذي خلقه كريماً وسخّر له كل شيء، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾[(١)]، وقال تعالى أيضاً: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾[(٢)].

وانطلاقاً من هذه الحقيقة الناصعة قال رسول الله ﷺ في مطلع البعثة لعمار بن ياسر وهو يمسح عينيه: «ما لك؟ إن عادوا لك فعد لهم لما قلت»[(٣)].

وذلك عندما أخذه المشركون وعذبوه، فجاراهم على بعض ما أرادوا، وجاء إلى النبي ﷺ يبكي وشكا ما جرى عليه.

وقال رسول الله ﷺ في هذا المضمار وتحت شعار الكرامة الانسانية: «لا ينبغي للمؤمن أن يُذل نفسه، فقال ابن عمر: يا رسول الله، كيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء ما لا يطيق»[(٤)] ولا شك أن موارد التقية تشتمل على

---

(١) الإسراء: ٧٠.

(٢) لقمان: ٢٠.

(٣) التفسير الكبير، الرازي: ج٢٠ ص ١٢٤.

(٤) كشف الأستار، الهيثمي: ج ٤ ص ١١٢؛ تفسير ابن كثير: ج٢ ص٧٣، وقال: ؛ سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج٨ ص١٧٥.

فنون الإذلال والإهانة التي لا تنبغي للمؤمن، ولذا قال ابن عمر: «سمعت الحجاج يخطب فذكر كلاماً أنكرته، فأردت أن أغير، فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وآله: لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه»[1].

إذن التقية التي هي حكم عقلي وعقلائي وفطري، حكم به الشارع قرآناً وسنة انطلاقاً من قانون ضرورة حفظ أموال الناس وأعراضهم وأنفسهم من اعتداء المعتدين والظالمين والكافرين وولاة الجور وسفاكي الدماء؛ ولذا نجد أن القرآن الكريم يستثني من النهي عن مولاة الكافرين موارد التقية، كما في قوله تعالى: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾[2].

فقد جوّز الله عز وجل في هذه الآية مولاة الكافرين بحسب الظاهر بالمقدار الذي يندفع به خوف الضرر، وليس ذلك إلا للمحافظة على كرامة الفرد المؤمن، ولكي لا يتعرّض المسلم إلى ألوان الإذلال والإهانة بين يدي الكافرين.

وقد سار المسلمون على هذا المنهج القويم وتمسّكوا بحكم التقية في مجمل الفتن والحروب والابتلاءات التي مرّوا بها، كما في تقية الكثير من علماء المسلمين في محنة خلق القرآن، والحروب البربرية التي شنّها الأسود العنسي في بلاد اليمن وغيرها.

---

(١) المعجم الأوسط، الطبراني: ج٥ ص٢٩٤؛ كشف الأستار، الهيثمي: ج٤ ص١١٢؛ مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٧ ص٢٧٤.
(٢) آل عمران: ٢٨.

وقام بالتحصن بمبدأ التقية كثير من الصحابة والتابعين والعلماء، كما في تقية عمار بن ياسر، وأبي هريرة وحذيفة بن اليمان وسعيد بن جبير ورجاء بن حيوة وأبي حنيفة والحسين بن داود بن سليمان القرشي وسعيد بن سليمان وأبي نصر التّمار وإبراهيم بن المنذر بن عبد الله ويحيى بن معين وإسماعيل بن حمّاد وغيرهم ممن نصّت على ذكرهم وذكر مواقفهم كتب التاريخ والسير كما سبق ذكر ذلك في مقالات سابقة.

ومن هنا يتحصل: إن الملاك الحقيقي والثمرة البارزة للتقية الحفاظ على حياة الناس وأعراضهم وكرامتهم وأموالهم.

وأما تهجّم البعض على تمسك الطوائف الإسلامية باتخاذ التقية شعاراً ودثاراً وسلاحاً ضد الظلمة والطغاة، فليس هو إلا دعوة للإبادة الشاملة والمقابر الجماعية والتفرقة بين المسلمين وتسليط الظالمين عليهم.

والتقية ديدن كل أقلية تكون السلطات الحاكمة قاهرة لها، تمنعها من إظهار عقيدتها وإبداء رأيها بحرية، بل نجد أن الشخص إذا تبنى خلاف ما تتبناه الحكومات الجائرة يُقتل ويُعتدى على عرضه وكرامته، فتلجأ تلك الأقلية إلى التقية المشروعة والمشرّعة في الإسلام.

الفائدة الثانية: المحافظة على الدين ودرء الفتنة

ذكرنا في مبحث سابق أن الظالم لو كان يكتفي من المظلوم بالقتل ونهب الأموال مع صمود المظلوم وثباته على عقيدته لكان من الممكن التشكيك في اتخاذ التقية شعاراً ودثاراً.

ولكن الظالم يستخدم كافّة الأساليب الملتوية وغير الإنسانية في مجال

التعذيب والاضطهاد، والابتزاز عن طريق التجاوز على العرض والأهل والولد، مما يجعل المكره والمضطر عرضة لافتقاد دينه، كأن يشكك في حكمة الله تعالى أو عدله أو رحمته، مما يؤول إلى التشكيك في ذات الله عز وجل ورسله وشرائعه، كما حاولت قريش ذلك في مطلع البعثة النبوية، حيث قامت بتعذيب أتباع النبي الأكرم ﷺ ومارست معهم أقسى أشكال الاضطهاد، فارتدّ بعض الأصحاب، وثبت على الدين بعض آخر، فقتل بعض وبعض آخر اتخذ سلاح التقية لينجو بنفسه ودينه، كما فعل ذلك عمّار، الذي قال النبي الأكرم ﷺ في حقّه: «ما خيّر عمار بين أمرين إلا اختار أرشدهما»[١]، وحرصاً من النبي الأكرم ﷺ على حفظ دين أتباعه وأنصاره أمرهم باتخاذ التقية والتحصن بالكتمان؛ ولذا قال لعمار: «فإن عادوا فعد».

وقد أمر الله تعالى المسلمين بتقصير الصلاة التي هي عمود الدين لئلا يفتنهم الكافرون عن دينهم، قال الله عز وجل: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾[٢].

كذلك نصّ القرآن الكريم على أن الذين آمنوا مع موسى عليه السلام كانوا قد اتخذوا التقية سلاحاً، خوفاً من فتنة فرعون وملئهم، قال تعالى: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلاَّ ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾[٣].

---

(١) تفسير القرطبي: ج ١٠ ص١٨١.

(٢) النساء: ١٠١.

(٣) يونس: ٨٣.

وقد كانت سيرة المسلمين جارية على ممارسة التقية مع الظالمين والمتجبرين من حكام الجور؛ لئلا يفتنوهم ويخرجونهم عن دينهم، ومن تلك المواقف موقف مسروق الأجدع مع معاوية بن أبي سفيان، حيث روي أن معاوية بن أبي سفيان كان قد بعث بتماثيل من صفر لكي تباع بأرض الهند، فمرّ بها على مسروق، فقال: «والله لو أني أعلم أنه يقتلني لغرقتها، ولكني أخاف أن يعذبني فيفتنني، والله لا أدري أي الرجلين: معاوية رجل قد زين له سوء عمله، أو رجل قد يئس من الآخرة فهو يتمتع في الدنيا»(١).

والحاصل: إن الفتنة في الدين من الأسباب الأساسية في تشريع التقية، وحفاظ الفرد على عقيدته ودينه من الثمار المهمّة التي تترتب عليها.

ومن هذا المنطلق قال النبي الأكرم صلى الله عليه وآله: «لا دين لمن لا تقية له»(٢).

فمعنى كون التقية دين: أن ديمومة عقيدة الشخص أو المجتمع والمحافظة على استمرارية الدين في تلك الأوساط وعدم الخروج عنه جرّاء الفتن إنما يحصل عن طريق استخدام التقية وغيرها من الأسلحة الوقائية، التي شرّعها الإسلام، وفي حال تركها يكون الدين في معرض الضياع.

وعلى هذا الضوء كانت تقية حذيفة بن اليمان، قال السرخسي في المبسوط: «وقد كان حذيفة ممن يستعمل التقية، على ما روي أنه يداري رجلاً، فقيل له: إنك منافق! فقال: لا، ولكني أشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كلّه»(٣).

وقال ابن مسعود في هذا المجال: «ما من ذي سلطان يريد أن يكلفني كلاماً

(١) المبسوط، السرخسي: ج ٢٤ ص ٤٦.

(٢) كنز العمال، المتقي الهندي: ج٣ ص٩٦؛ ينابيع المودة، القندوزي: ج٢ ص٨٤

(٣) المبسوط، السرخسي: ج ٢٤ ص ٤٦.

يدرأ عنّي سوطاً أو سوطين إلا كنت متكلماً به»[١].

الفائدة الثالثة: المحافظة على حياة الآخرين

لقد أفتى كافّة فقهاء الإسلام بمشروعية الكذب، بل وجوبه في بعض الموارد، كما لو أدّى الصدق وعدم الكذب على الظالم إلى سفك دم مسلم من المسلمين.

قال النووي: «اتفق الفقهاء على أنه لو جاء ظالم يطلب إنساناً مختفياً ليقتله أو يطلب وديعة لإنسان ليأخذها غصباً، وسأل عن ذلك وجب على من علم ذلك إخفاؤه وإنكار العلم به، وهذا كذب جائز، بل واجب لكونه في دفع الظالم»[٢].

وقال في موضع آخر: «ولا خلاف أنه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختف وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم»[٣].

وقال الغزالي في إحياء العلوم: «إن عصمة دم المسلم واجبة، فمهما كان في الصدق سفك دم امرئ مسلم قد اختفى من ظالم، فالكذب فيه واجب»[٤].

ونقل الحطّاب الرعيني في المواهب عن ابن ناجي في باب جمل من الفرائض، قوله: «إن الكذب الواجب هو الذي لإنقاذ مسلم أو ماله»[٥].

ومن الواضح أن هذه الأمثلة المذكورة في جواز ووجوب الكذب من أوضح موارد ومصاديق التقية؛ وذلك لأن الكذب إظهار ما هو خلاف الحق

(١) المحلّى، ابن حزم : ج ٨ ص ٣٣٦.
(٢) شرح صحيح مسلم، النووي :ج ١٥ ص ١٢٤.
(٣) شرح صحيح مسلم،النووي : ج ١٦ ص ١٥٨.
(٤) إحياء علوم الدين، الغزالي: ج ٣ ص١٣٧.
(٥) مواهب الجليل، الرعيني: ج ٧ ص ٣١٤.

والواقع بسبب الخوف من ضرر الغير، وهذه هي التقية بعينها كما ذكر في تعريفها، ولكن مورد التقية وثمرتها هنا هي حفظ حياة الآخرين وأموالهم وأعراضهم.

إذن التقية أسلوب من أساليب الدفاع عن الآخرين وتضليل الظالمين عن النيل من كرامتهم، وقد تمسك المسلمون بالتقية في كثير من المواقف للتستر على بعض المسلمين من بطش الحكومات، حيث خاض المجتمع الإسلامي فتناً مظلمة راح ضحيتها الأبرياء من المسلمين، ومن أمثلة ذلك تقية رجاء بن حيوة مع الوليد بن عبد الملك، كما أخرج ذلك القرطبي وغيره عن إدريس بن يحيى قال: «كان الوليد بن عبد الملك يأمر جواسيس يتجسسون الخلق ويأتونه بالأخبار ... فجلس رجل منهم في حلقة رجاء بن حيوة، فسمع بعضهم يقع في الوليد، فرفع ذلك إليه.

فقال: يا رجاء! أُذكر بالسوء في مجلسك ولم تُغيّر؟!

فقال: ما كان ذلك يا أمير المؤمنين.

فقال له الوليد: قل الله الذي لا إله إلا هو.

قال: الله الذي لا إله إلا هو.

فأمر الوليد بالجاسوس فضربه سبعين سوطاً، فكان يلقى رجاء، فيقول: يا رجاء، بك يستقى المطر وسبعون سوطاً في ظهري؟!

فيقول رجاء: سبعون سوطاً في ظهرك خير لك من أن يقتل رجل مسلم»[1].

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج ١٠ ص١٩٠.

الفائدة الرابعة: نشر ثقافة التعايش المدني

إنّ التقية قد يستعمل لفظها ويكون المقصود منها المداراة وحسن المعاشرة ونشر ثقافة التعايش بين الأديان والمذاهب المختلفة، بل قد تكون بين التيارات والتوجهات والشخصيات المتفاوتة في كيفية التفكير والمستوى العلمي والثقافي.

ومعنى هذا النوع من التقية هو احترام الرأي الآخر وعدم التجاوز على أعرافه وتقاليده المشروعة، والتعايش معه بالأخلاق الحسنة والطيبة وإن كان هناك اختلاف في العقيدة والرأي ووجهة النظر.

وثمار هذا النوع من التقية كثيرة جداً، وفي وقتنا الحاضر نرى أن العالم بأجمعه يدعو إليها ويحثّ على التخلّق بها ويرفض العنف والخشونة والإرهاب في طريقة التعايش بين كل أبناء المجتمع باختلاف أطيافه وقومياته.

إذن من أوضح فوائد التقية والمداراة نشر ثقافة التعايش المدني، والدعوة إلى مبدأ السلام ونبذ البغض والعداوات الشخصيّة التي لا تمتّ إلى الإسلام بصلة.

وقد دعا إلى هذا النحو من التقية القرآن الكريم في آيات عديدة، كما في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَلا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي

---

(١) النحل: ١٢٥.

بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾[(١)]، وكذا قوله عز وجل: ﴿وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[(٢)].

فإنّ هذه الآيات القرآنيّة وغيرها صريحة في ضرورة حسن العشرة والمجادلة والتعامل مع الناس بالتي هي أحسن، مع الرفق واللين والمداراة مع الشخص المخالف في الرأي والمعتقد، ولذا قال القرطبي تحت ذيل قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً﴾: «وهذا كلّه حض على مكارم الأخلاق، فينبغي للإنسان أن يكون قوله للناس ليّناً، ووجهه منبسطاً، طلقاً مع البرّ والفاجر، والسنّي والمبتدع، من غير مداهنة»[(٣)].

ومن هنا نجد أنّ الروايات أكّدت على ذلك، وقد عقد المحدّثون والعلماء عموماً أبواباً خاصّة في فضل المداراة مع الناس[(٤)].

وقد قال النبي صلى الله عليه وآله: «مداراة الناس صدقة»[(٥)].

وقال أيضاً: «رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس»[(٦)].

وقال: «بعثت بمداراة الناس»[(٧)] و«من عاش مدارياً مات شهيداً»[(٨)].

---

(١) فصلت: ٣٤.

(٢) العنكبوت: ٤٦.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي: ج ٢ ص ١٦.

(٤) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري: ج٧ ص١٠٢؛ صحيح مسلم بشرح النووي: ج ١٦ ص ١٤٥؛ مجمع الزوائد، الهيثمي: ج٨ ص١٧.

(٥) صحيح ابن حبّان، محمد بن حبان: ج٢ ص٢١٦.

(٦) الجامع الصغير، جلال الدين السيوطي: ج ٢ ص ٣.

(٧) المصدر السابق: ج ١ ص ٤٨٦.

(٨) حاشية رد المحتار، ابن عابدين: ج٢ ص٢٧٤.

إلى غير ذلك من الروايات التي تؤكّد ما ذكرناه من لزوم المداراة وحسن العشرة، هذا هو المنهج الذي تدعو إليه الشيعة، ولا شك أنّه لا ينسجم مع بعض النفوس التكفيريّة التي اتخذت قتال المسلمين وهتك نفوسهم وأعراضهم وكرامتهم شعاراً وعقيدة يدافعون عنها.

والحاصل: إنّ تقية المداراة عبارة عن إنشاء علاقات وديّة فرديّة واجتماعيّة ودوليّة، وفتح لغة الحوار وملاحظة الرأي والرأي الآخر، ودعوة إلى الوحدة الإسلامية وإنشاء مجتمع واحد متماسك كالبنيان المرصوص، يدعو إلى السلام ويحترم الأعراف الدوليّة والرسومات الاجتماعيّة.

الفائدة الخامسة: حفظ الأقليات الدينية

لا شك أنّ مبدأ التقية مع ثبوت مشروعيته يكون سلاحاً فطرياً ناجعاً لكل أقلية دينيّة تكون السلطة الحاكمة قاهرة لها، تمنعها من إبداء رأيها بطلاقة وحرّية.

وهناك فوائد أخرى كثيرة تترتب على ممارسة مبدأ التقية تقدّمت الإشارة إلى بعضها في الأبحاث السابقة، وأعرضنا عن ذكر جملة من الفوائد الأخرى رعاية للاختصار.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

الفصل الخامس

فكرة التجسيم

- تمهيد
- المبحث الأول: الطائفة السنية أول من ابتدع عقيدة التجسيم
- المبحث الثاني: التشابه بين تجسيم اليهود والروايات السنية
- المبحث الثالث: القيمة السندية والدلالية لروايات التجسيم
- المبحث الرابع: التجسيم بالقول والتسمية لا في المعنى
- المبحث الخامس: أحاديث أهل البيت عليهم السلام وأقوال الشيعة في نفي التجسيم

الفصل الخامس

فكرة التجسيم

تمهيد:

لا شك أن عقيدة التجسيم من العقائد الباطلة في الإسلام، وقد أثبت علماء الإسلام من المتكلمين وغيرهم بطلان هذه العقيدة بالأدلة العقلية والنقلية[1]، ولكن بعض المدارس الكلامية التي ابتعدت عن منهج أهل البيت عليهم السلام ـ كما سيأتي ذكرها ـ تأثرت بفكرة التجسيم التي أشاعها بين المسلمين بعض اليهود، الذين أظهروا الإسلام ككعب الأحبار وغيره.

ولكن حاول بعض أتباع الفرقة الوهابية أن يُلصق تهمة التجسيم بالشيعة، مدّعياً أنهم أوّل من ابتدع ضلالة التجسيم، حيث قال: «اشتهرت ضلالة التجسيم بين اليهود، ولكن أوّل من ابتدع ذلك بين المسلمين هم الروافض»[2]، ومراده من الروافض هم الشيعة الإمامية.

ثم نقل أقوالاً عن ابن تيمية وغيره تتهم هشام بن الحكم وهشام بن سالم وغيرهما بالقول بالتجسيم، وأورد بعد ذلك بعض الروايات الشيعية التي يزعم أنها دالة على دعواه، وسيأتي استعراضها لاحقاً.

---

(١) الشيخ الطوسي، الرسائل العشر: ص١٠٥؛ العلامة الحلي، كشف المراد: ص٢٩٤؛ العلامة الحلّي، منهاج اليقين: ص٣١٨؛ الفاضل المقداد، اللوامع الإلهية: ص١٦٢ ـ ١٦٣؛ سعد الدين التفتازاني، شرح المقاصد: ج٤ ص٤٣ ـ ٤٤؛ الباقلاني، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: ص٢٢٣ ـ ٢٢٤.

(٢) ناصر بن عبد الله القفاري، أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية: ج٢ ص٦٤٠.

وقد استند في إثبات مدّعاه إلى المحاور التالية:

١ ـ إن هناك أقوالاً كثيرة لعلماء الطائفة السنية تثبت هذا المدّعى، بدعوى أنهم أهل الحق فلابد أن يؤخذ بقولهم.

٢ ـ إن هناك روايات شيعية أثبتت أن عقيدة التجسيم كان قد أحدثها بعض كبار رجالات المذهب الشيعي، وهم أول من ابتدع تلك العقيدة.

٣ ـ إن التجسيم الذي نُسب إلى بعض كبار متكلّمي الشيعة يُراد به معناه اللغوي المتعارف، الباطل بإجماع المسلمين.

٤ ـ إن مذهب أهل السنة وأعلامه لم يبتدعوا عقيدة التجسيم ولم يؤمنوا بها.

ونحاول فيما يلي الإجابة عن تلك المحاور الأربعة ضمن المباحث التالية:

المبحث الأول: الطائفة السنّية أول من ابتدع عقيدة التجسيم.

المبحث الثاني: التشابه بين تجسيم اليهود والروايات السنية.

المبحث الثالث: القيمة السّندية والدلالية لروايات التجسيم.

المبحث الرابع: التجسيم بالقول والتسمية لا في المعنى.

المبحث الخامس: أحاديث أهل البيت عليهم السلام وأقوال الشيعة في نفي التجسيم.

المبحث الأول

الطائفة السنية أول من ابتدع عقيدة التجسيم

من الغريب أن تُتهم الشيعة بالتجسيم، مع أنها كانت معروفة بالتنزيه المطلق لله تعالى، والأغرب من ذلك أن الذي يتهمنا بهذه التهمة هم السلفية، وهذا تراثهم مليء بأشنع صور التجسيم والتشبيه، فمن يرجع إلى روايات وأقوال الطوائف السنية يجد وبوضوح أنها أول من ابتدع عقيدة التجسيم في الفكر الإسلامي، وقد تلقّوها عن عقائد اليهود، وفيما يلي نشير إلى نبذة مختصرة من تلك الروايات والأقوال.

التجسيم في روايات وأقوال أعلام الطائفة السنية

أولا: روايات التجسيم في كتب الطائفة السنية

إن الذي يطالع الإسرائيليات والموضوعات التي أدرجها أعلام الطائفة السنية في صحاحهم، يلاحظ أن تلك الروايات والمصطلحات التجسيمية التي وردت في مضامينها هي التي أوجدت وخلقت مناخاً مناسباً لنشوء وترعرع عقيدة التجسيم في المدارس الكلامية الإسلامية السنية، التي كانت رائجة في ذلك الحين، ولا نريد الإمعان في إحصاء تلك الروايات؛ لأنه لا يُسعدنا إبراز ما تضمّنه التراث السنّي من سفاسف وإساءات إلى الساحة الإلهية المقدّسة، بل نُهيب بأعلام هذه الطائفة أن يطمسوا هذه الروايات

ويُعرضوا عن مضامينها، ولكن الذي ألجأنا إلى استعراض بعض روايات التجسيم عند السنة، هي الهجمة الشرسة التي شنّها بعض أتباع الفرقة الوهابية على الشيعة، واتهامهم بإحداث عقيدة التجسيم في الإسلام.

وإليك فيما يلي نبذة من روايات التجسيم في كتب الطائفة السنّية:

١ـ حديث ابن حنبل في الصورة

وهو ما أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، عن ابن عباس: «إن النبي [صلى الله عليه وآله] قال: أتاني ربي عز وجل الليلة في أحسن صورة»[(١)].

قال أحمد شاكر محقق الكتاب في ذيل هذا الحديث: «إسناده صحيح»[(٢)].

وصححه الألباني بلفظ: «رأيت ربي في أحسن صورة»[(٣)].

وهذه الرواية صريحة في إثبات الصورة لله تعالى، فما يقولونه في تفسير هذه الصورة نقوله أيضاً فيما يُنسب إلى هشام بن سالم، على فرض صحة النسبة إليه.

٢ـ حديث ابن عمر في الصورة

وهو ما أخرجه الطبراني عن ابن عمر، قال: «قال رسول الله [صلى الله عليه وآله]: لا تقبّحوا الوجه فإن آدم خلق على صورة الرحمن تبارك وتعالى»[(٤)].

---

(١) أحمد بن حنبل، المسند: ج٣ ص٤٥٨ ح٣٤٨٤.
(٢) أحمد بن حنبل، المسند: ح٣ ص٤٥٨ ح٣٤٨٤.
(٣) الألباني، السلسلة الصحيحة: ج٨ ص١٧٦.
(٤) الطبراني، المعجم الكبير: ج١٢ ص٤٣٠.

وقد صحح هذا الحديث الهيثمي في مجمع الزوائد[١].

وهذه الرواية صريحة أيضاً في إثبات الصورة لله تعالى على هيئة البشر الجسمانية، وهذا ما جاء بنصّه في سفر التكوين من التوراة، حيث ورد فيه:

«وقال الله: نعمل الإنسان على صورتنا كشبهنا... فخلق الله الإنسان على صورته، على صورة الله خلقه، ذكراً وأنثى خلقهم»[٢]، ويكشف ذلك عن الترابط الوثيق بين روايات الطائفة السنيّة في التجسيم وبين عقيدة اليهود.

٢ـ حديث أبي هريرة في الصورة أيضا

أخرج البخاري عن أبي هريرة، أن رسول الله [صلى الله عليه وآله] قال في حديث له مع أصحابه: «وتبقى هذه الأمة فيها شافعوها أو منافقوها، فيأتيهم الله فيقول: أنا ربكم؟ فيقولون: هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا، فإذا جاءنا ربنا عرفناه، فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون، فيقول: أنا ربكم؟ فيقولون: أنت ربنا فيتبعونه»[٣].

وهذه الرواية صريحة أيضاً في إثبات الصورة لله عز وجل.

وفي لفظ آخر: «فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون: الساق، فيكشف عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن»[٤].

---

(١) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج٨ ص١٩٨.

(٢) الكتاب المقدّس، العهد القديم، سفر التكوين، الإصحاح الثاني: ص٤.

(٣) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص٣٧٦، كتاب التوحيد.

(٤) البخاري، صحيح البخاري: ج٤ ص٣٧٨، كتاب التوحيد.

٤ـ الصورة في حديث ابن قتيبة

وهو ما أخرجه ابن قتيبة الدينوري في (مختلف الحديث)، عن ابن عباس: «إن موسى [عليه السلام] ضرب الحجر لبني إسرائيل فتفجّر، وقال: اشربوا يا حمير، فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: عمدت إلى خلق من خلقي خلقتهم على صورتي، فشبّهتهم بالحمير، فما برح حتى عوقب».

قال ابن قتيبة في تعليقه على الحديث:

«معنى الحديث: قال أبو محمد: والذي عندي ـ والله تعالى أعلم ـ أن الصورة ليست بأعجب من اليدين والأصابع والعين، وإنما وقع الإلف لتلك لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه لأنها لم تأت في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد»[1].

وهذا الحديث بالإضافة إلى تضمّنه الإساءة الفاضحة لنبيّ الله موسى عليه السلام، وهو من أنبياء أولي العزم، تضمّن أيضاً القول بالصورة لله تعالى، وأكّد ابن قتيبة إيمانه بذلك المضمون.

٥ـ الرب يضع قدمه في النار لتمتلئ في صحيح البخاري

وهو ما أخرجه البخاري في صحيحه: «يقال لجهنم هل امتلأت؟ وتقول هل من مزيد؟ فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها، فتقول: قط قط».

وفي لفظ آخر عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «فأما النار فلا تمتلئ، حتى يضع رجله، فتقول: قط قط قط، فهنا تمتلئ»[2].

---

(١) ابن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث: ص٢٢١.

(٢) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص٢٧١، كتاب التفسير.

ولا ندري أتبقى رجل الرب خالدة في النار ـ والعياذ بالله ـ أم يخرجها منها؟!

٦ـ الرب يكشف عن ساقه

وهو ما أخرجه البخاري أيضاً في صحيحه عن النبي الأكرم ﷺ، قال: «يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة»[(١)].

٧ـ الرب شاب أمرد جعد قطط

وهو ما أخرجه أبو يعلى في الطبقات عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: «قال رسول الله [صلى الله عليه وآله]: رأيت ربي عز وجل، شاب أمرد جعد قطط، عليه حلية حمراء».

قال المروذي: «قلت لأبي عبد الله: إنهم يقولون ما رواه إلا شاذان، فغضب، وقال: من قال هذا؟! ثم قال: أخبرني عفان، حدثنا عبد الصمد بن كيسان، حدثنا حمّاد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي [صلى الله عليه وآله] قال: رأيت ربي عز وجل...»[(٢)].

وقال أبو يعلى الفرّاء بشأن الحديث في كتابه (إبطال التأويلات):

«وقد صححه أبو زرعة الدمشقي فيما سمعناه عن أبي محمد الخلال وأبي طالب العشاري وأبي بكر بن بشران، عن علي بن عمر الحافظ فيما خرّجه في آخر كتاب الرؤية»[(٣)].

وقال أيضاً بعد إيراده الحديث بطرق متعدّدة:

---

(١) البخاري، صحيح البخاري: ج٣ ص٢٩٣، كتاب التفسير.

(٢) أبو يعلى الفراء، طبقات الحنابلة: ج٣ ص٨١ ـ ٨٢.

(٣) أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات: ج١ ص١٤١.

«وحدثنا محمد بن الحسن، قال: حدثنا أحمد بن محمد الملحمي، قال: سمعت محمد بن علي بن جعفر البغدادي، قال: سمعت أحمد بن محمد بن هاني الأثرم يقول: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن حديث حمّاد بن سلمة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي [صلى الله عليه وآله]: رأيت ربي، الحديث، فقال أحمد بن حنبل: هذا حديث رواه الكبّر عن الكبّر، عن الصحابة، عن النبي [صلى الله عليه وآله]، فمن شك في ذلك أو في شيء منه فهو جهميٌّ لا تقبل شهادته ولا يسلّم عليه، ولا يُعاد في مرضه»[(١)].

وهذا الحديث صريح في إثبات التجسيم على هيئة الإنسان ذي الأبعاد الثلاثة المحدودة والمتحيّزة بمكان معيّن، وهي الطول والعرض والارتفاع.

وقد أخرج هذا الحديث أيضاً الطبراني في المعجم الكبير[(٢)] والأوسط[(٣)] بأسانيد متعدّدة.

٨ـ روايات الأطيط ومساحة الكرسي

قال الهيثمي في مجمع الزوائد: «وعن عمر ـ يعني ابن الخطاب ـ قال: أتت امرأة إلى النبي [صلى الله عليه وآله] فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة، قال: فعظّم الرب ـ تبارك وتعالى ـ وقال: «إن كرسيه وسع السماوات والأرض، وإنه له أطيط كأطيط الرحل الجديد إذا ركب من ثقله.

رواه أبو يعلى في الكبير ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن خليفة

---

(١) أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات: ج١ ص١٤٥.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير: ج٥ ص١٤٣.

(٣) الطبراني، المعجم الأوسط: ج٣ ص٣٣٥.

الهمداني وهو ثقة»[١].

وأخرج الهيثمي هذا الحديث في موضع آخر، وقال فيه: «رواه البزاز ورجاله رجال الصحيح»[٢].

وقد صحح هذا الحديث أيضاً ابن قيم الجوزية في حاشيته على سنن أبي داود[٣].

وأخرج الخطيب البغدادي بسنده عن عبد الله بن خليفة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلّم): «الكرسي الذي يجلس عليه الرب عزّ وجلّ، وما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع، وإن له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد».

ثم قال الخطيب: «قال أبو بكر المروذي: قال لي أبو علي الحسين بن شبيب: قال لي أبو بكر بن سلم العابد حين قدمنا إلى بغداد: أخرج ذلك الحديث الذي كتبناه عن أبي حمزة، فكتبه أبو بكر بن سلم بخطه وسمعناه جميعاً، وقال أبو بكر بن سلم: إن الموضع الذي يفضل لمحمد [صلى الله عليه وآله] ليجلسه عليه، قال أبو بكر الصيدلاني: من ردّ هذا، فإنما أراد الطعن على أبي بكر المروذي وعلى أبي بكر بن سلم العابد»[٤].

وهذا يعني أن أبا بكر المروذي وابن سلم العابد ـ وهما من أعلام القرن الثاني ـ كانا يعتقدان بالتجسيم تمسّكاً بهذا الحديث، وأن من أنكر هذا الحديث إنما أراد الطعن عليهما.

---

(١) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج١٠ ص٢٤٥.
(٢) الهيثمي، مجمع الزوائد: ج١ ص٢٥٨.
(٣) ابن قيم الجوزية، حاشيته على سنن أبي داود: ج١٣ ص١٣.
(٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٥٢.

وقال ابن القيم تلميذ ابن تيمية في هذا المجال: «إنّ اللّه يجلس على العرش، ويجلس بجنبه سيّدنا محمد [صلى الله عليه وآله] وهذا هو المقام المحمود»[١].

كما قال الديلمي في الفردوس: «قال ابن عمر: إن اللّه عزّ وجل ملأ عرشه، يفضل منه كما يدور العرش أربعة أصابع بأصابع الرحمن عزّ وجلّ»[٢].

وقال أبو بكر ابن العربي في العواصم: «الرحمن على العرش استوى، قالوا: إنّه جالس عليه، متّصل به، وأنّه أكبر بأربع أصابع، إذ لا يصح أن يكون أصغر منه، لأنّه العظيم، ولا يكون مثله؛ لأنه ليس كمثله شيء، فهو أكبر من العرش بأربع أصابع»[٣].

٩ـ كعب الأحبار أول من سرب بدعة التجسيم اليهودي

إن عقيدة التجسيم ـ كما تقدم ـ تُعدّ من العقائد الواضحة والبارزة في الفكر اليهودي، وكان كعب الأحبار سبّاقاً في نقل هذه العقيدة الباطلة من اليهود إلى التراث السنّي.

فقد أخرج الطبري بسنده عن محمد بن قيس، قال: «جاء رجل إلى كعب، فقال: يا كعب، أين ربنا؟ فقال له الناس: دقّ[٤] الله تعالى، أفتسأل عن هذا؟ فقال كعب: دعوه، فإن يك عالماً ازداد، وإن يك جاهلاً تعلّم. سألت أين ربنا،

(١) ابن القيم، بدائع الفوائد: ج٤ ص٣٩.
(٢) الديلمي، فردوس الأخبار: ج١ ص٢١٩.
(٣) ابن العربي، العواصم من القواصم: ص١٣.
(٤) دق الشيء: غمض وخفي معناه، فلا يفهمه إلا الأذكياء فهو دقيق.

وهو على العرش العظيم متكئ، واضع إحدى رجليه على الأخرى»[١].

وأخرج هذا الحديث أيضاً ابن تيمية بمضمون وسند مختلفين، حيث قال: «قال عثمان بن سعيد في ردّه على الجهمية: حدثنا عبد الله بن صالح المصري، حدثني الليث وهو ابن سعد، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال: أن يزيد بن أسلم حدثه، عن عطاء بن يسار، قال: أتى رجل كعباً وهو في نفر، فقال: يا أبا إسحاق، حدثني عن الجبّار، فأعظم القوم قوله، فقال كعب: دعوا الرجل فإن كان جاهلاً يعلم، وإن كان عالماً ازداد علماً، قال كعب: أخبرك أن الله خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن، ثم جعل ما بين كل سمائين كما بين السماء الدنيا والأرض، وكثفهن مثل ذلك، ثم رفع العرش فاستوى عليه، فما في السماوات سماء إلا لها أطيط، كأطيط العلا، أوّل ما يرتحل من ثقل الجبار فوقهن».

وقد صحح هذا الحديث أيضاً أبو عبد الله الزرعي في كتابه الذي ردّ به على الجهمية[٢].

اعتراف ابن تيمية بتسرب بدعة التجسيم

قال ابن تيمية في تعليقه على الحديث المزبور: «وهذا الأثر وإن كان هو رواية كعب، فيحتمل أن يكون من علوم أهل الكتاب، ويحتمل أن يكون مما تلقّاه عن الصحابة ـ إلى أن قال: ـ فهؤلاء الأئمة المذكورة في إسناده هم من أجلّ الأئمة، وقد حدّثوا به هم وغيرهم، ولم ينكروا ما فيه من قوله: (من ثقل

(١) الطبري، جامع البيان: ج٢٥ ص١٠ ـ ١١.
(٢) الزرعي، اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية: ص١٦٤.

الجبار فوقهن) فلو كان هذا القول منكراً في دين الإسلام عندهم لم يحدّثوا به على هذا الوجه»[1].

إذن من هذه الأحاديث تعرف من هو أول من قال بالتجسيم، لأن الثقل في الوزن من خواص الجسم المادي، كما يتضح أيضاً من كلام ابن تيمية أن كعب الأحبار والأجلّة من أئمة الطائفة السنية هم الذين تلقّوا عقيدة التجسيم من اليهود من أهل الكتاب، وهم أول من ابتدعها بين المسلمين.

اعتراف الألباني أيضا بتسرب بدعة التجسيم

قال الألباني في معرض تعليقه على حديث التجسيم المتقدم الذي ذكره الطبراني وغيره: «ويغلب على الظن أن أصل الحديث من الإسرائيليات التي تسرّبت إلى المسلمين من بعض أهل الكتاب، ثم وهم فيه بعض الرواة، فرفعه إلى النبي [صلى الله عليه وآله] كما ورد في مسند أحمد»[2].

ونقول للألباني: إن الذي سرّب تلك الإسرائيليات من أهل الكتاب هو كعب الأحبار وأمثاله، كما تقدم في الرواية عنه وتصريح ابن تيمية بذلك، وقد دوّنها رواة الطائفة السنية في كتبهم ومجامعهم، ومن ذلك تعرف من هو أول من ابتدع ضلالة التجسيم ونشرها بين المسلمين.

وروايات التجسيم في تراث المذهب السنّي كثيرة جداً، نكتفي بالقدر الذي أوردناه، وننتقل بعد ذلك إلى أقوالهم في هذا المجال.

---

(١) ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية: ج١ ص٥٧٣.

(٢) الألباني، الثمر المستطاب: ص٨١٢

ثانيا: أقوال أعلام الطائفة السنية في التجسيم

إنّ تبنّي الحشوية - في المذهب السنّي - لفكرة الرؤية البصرية الحسّية لله تعالى، واعتقادهم بذلك، وتكفيرهم كل من يُنكر تلك الرؤية خير شاهد ودليل على أنّهم مجمعون على القول والاعتقاد بالتجسيم، فإنّ القول بالرؤية البصرية الحسية تعبير آخر عن عقيدة التجسيم، وهذا يعني أنهم أول من آمن بفكرة التجسيم وأول من نشرها بين المسلمين.

ولكن مع ذلك كلّه نحاول أن نشير إلى بعض أقوال أعلام هذه الطائفة الصريحة في التجسيم، وحيث إن أتباع الفرقة الوهابية اتهموا هشام بن الحكم بالقول بالتجسيم، فنحن نحاول أن نُشير إلى بعض الأقوال التي سبقت عصر هشام بن الحكم، وبعضها الآخر الذي كان في عصره أو متأخراً عنه، لكي يتضح زيف ما ذكروه، ومن هنا سوف نُدرج الأقوال ضمن الأقسام التالية:

القسم الأول: الأقوال التي سبقت عصر هشام بن الحكم

١ـ التجسيم عند كعب الأحبار

لقد تقدم عن كعب الأحبار أنه أول من ابتدع التجسيم في الإسلام، حيث قال لمن سأله أين ربنا: «سألت أين ربنا، وهو على العرش العظيم متكئ، واضع إحدى رجليه على الأخرى»[١].

وقال أيضاً في جوابه:

---

(١) الطبري، جامع البيان: ج٢٥ ص١١.

«فما في السماوات سماء إلاّ لها أطيط كأطيط العلا، أول ما يرتحل من ثقل الجبار فوقهن»[١].

وهذه الأقوال من كعب الأحبار الصريحة في التجسيم قد تلقّاها من علماء اليهود من أهل الكتاب؛ لأنه كان يهودياً فأسلم، وقد أشار إلى هذه الحقيقة ابن تيمية فيما تقدم من عبارته، حيث قال: «وهذا الأثر وإن كان هو رواية كعب، فيحتمل أن يكون من علوم أهل الكتاب»[٢].

ومن الواضح أن هذه الصفات التي ذكرها كعب من أبرز صفات الجسم بمعناه العرفي واللغوي الباطل، حيث إن إثبات الاتكاء أو الاستلقاء لله تعالى ووضع إحدى رجليه على الأخرى وأطيط السماوات من ثقله فوقهن، ليس إلا تشبيهاً صريحاً للذات الإلهية المقدّسة بحالات البشر وصفاتهم الجسمانية.

٢ـ تأثر بعض أئمة الطائفة السنية بفكرة التجسيم عند كعب الأحبار

لقد صرّح ابن تيمية في تعليقه على قول كعب: «بأن الذين رووا عقيدة التجسيم التي قال بها كعب الأحبار هم من أجلّ الأئمة في الطائفة السنية، وحدّثوا به هم وغيرهم، ولم ينكروا ما فيه من قوله: من ثقل الجبار فوقهن».

ثم قال: «فلو كان هذا القول منكراً في دين الإسلام عندهم لم يحدّثوا به على هذا الوجه»[٣].

---

(١) ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية: ج١ ص٥٧٣.

(٢) ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية: ج١ ص٥٧٣.

(٣) المصدر نفسه: ج١ ص٥٧٣.

وأجلّ الأئمة الذين أشار إليهم ابن تيمية وذكرهم في سند حديث كعب المتقدّم هم:

أ ـ عطاء بن يسار، وهو من أقدم التابعين، توفي في القرن الأول الهجري.

ب ـ زيد بن أسلم، مولى عمر بن الخطاب، توفي سنة ١٣٦ هـ

ج ـ سعيد بن أبي هلال، من التابعين، توفي سنة ١٣٠ هـ وقيل سنة ١٤٩هـ

د ـ خالد بن يزيد، وهو من التابعين أيضاً، توفي سنة ١٣٩ هـ

هـ ـ الليث بن سعد، توفي سنة ١٧٥ هـ

و ـ عبد الله بن صالح المصري، توفي سنة ٢٢٢ هـ

ز ـ عثمان بن سعيد الدارمي، صاحب كتاب (الرد على الجهمية) ولد سنة ٢٠٠ هـ وتوفي سنة ٢٨٠ هـ

وهؤلاء الأعلام من أئمة السنة إمّا سابقون على هشام بن الحكم وهشام بن سالم، كما هو الحال في عطاء بن يسار وزيد بن أسلم وسعيد بن أبي هلال وخالد بن يزيد والليث بن سعد، وإمّا معاصرون لهما وهم عبد الله بن صالح المصري وعثمان بن سعيد، وقد تلقّوا عقيدتهم في التجسيم عن كعب، وهو بدوره تلقّها عن أهل الكتاب، فهم أول من ابتدع هذه العقيدة بين المسلمين، وإذا كان ما نسب إلى الهشامين هو القول بالتجسيم في الاسم دون المعنى كما سيأتي، فإن ما ذكره كعب وأئمة الطائفة السنية واعتقدوا به هو التجسيم بمعناه العرفي الباطل بصريح القرآن الكريم، القائل إنّ الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾.

٢ـ التجسيم عند قتادة

وهو ما تقدم أيضاً عن الصحابي قتادة بن النعمان، حيث كان يعتقد أنّ الله تعالى لما قضى خلق السماوات والأرض استلقى، فوضع إحدى رجليه على الأخرى، ويزعم أنّ رسول الله ﷺ قال ذلك(١)، وهذه هي عقيدة التجسيم بمعناها الباطل، وهي عقيدة اليهود في التجسيم التي تقدّم ذكرها.

القسم الثاني: الأقوال السنية التي عاصرت حياة هشام بن الحكم

١ـ التجسيم في عقيدة ابن حنبل

وهو ما تقدم عن أحمد بن حنبل، حيث كان يُدافع عن أحاديث التجسيم ويؤمن بمضمونها، الذي هو المعنى الباطل للتجسيم، فقد كان يُدافع عن القول المنسوب إلى النبي الأكرم ﷺ: «رأيت ربي عزّ وجل شاب أمرد جعد قطط عليه حلّة حمراء»، وعندما سأله أحمد بن محمد بن هاني الأثرم عن هذا الحديث، قال: «هذا حديث رواه الكبّر، عن الكبّر، عن الصحابة، عن النبي ﷺ، فمن شك في ذلك أو في شيء منه، فهو جهمي لا نقبل شهادته ولا يسلّم عليه ولا يُعاد في مرضه».

ولمّا قال له المروذي: «إنّ البعض يقول: إنّ هذا الحديث لم يروه إلا شاذان، غضب وذكر له أسانيد أخرى»(٢).

ومعنى ذلك أنّ أحمد بن حنبل كان يؤمن بأن الله تعالى شاب أمرد جعد قطط عليه حلّة حمراء، وهذا هو التجسيم بمعناه الباطل، الذي يتضمن تشبيه

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج١٩ ص١٣.
(٢) أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات: ج١ ص١٤١.

الله تعالى بهيئة وصورة البشر، ذات الطول والعرض والارتفاع والتحيز بمكان خاص، وقد كان أحمد بن حنبل في سنّ الخامسة والثلاثين عندما توفي هشام بن الحكم، وهذا يعني أن هناك تزامناً وتعاصراً بين ما نسب إلى هشام بن الحكم من القول بالتجسيم وبين ما يصرح به أحمد بن حنبل من البناء على الجسم والصورة، لأنّ هشام بن الحكم توفي سنة ١٩٩ هـ وأحمد بن حنبل ولد في سنة ١٦٤ هـ.

وقال أحمد بن حنبل أيضاً في ردّه على الجهمية:

«وقلنا: هو شيء، فقالوا: هو شيء لا كالأشياء، فقلنا: إن الشيء الذي لا كالأشياء قد عرف أهل العقل أنه لا شيء»(١).

وهذا يعني أن الله تعالى عند أحمد بن حنبل شيء كالأشياء، وأن الشيء الذي ليس كهذه الأشياء التي نعرفها لا وجود له، وهذا هو التشبيه بمعناه الباطل.

وبنفس العبارة والبيان ما جاء في كلام ابن تيمية(٢).

وأخرج أبو يعلى في طبقات الحنابلة عن محمد بن إبراهيم القيسي، قال: **«قلت لأحمد بن حنبل: يحكى عن ابن المبارك قيل له: كيف نعرف ربنا عز وجل؟ قال: في السماء السابعة على عرشه بحدّ، فقال أحمد: هكذا هو عندنا»**(٣).

وهذا القول صريح أيضاً في محدودية الله تعالى بأبعاد خاصة، ومن الواضح أن المحدودية من لوازم وأعراض الجسم والموجودات الجسمانية.

---

(١) أحمد بن حنبل، الرد على الزنادقة الجهمية: ص٢٠.

(٢) ابن تيمية الحراني، بيان تلبيس الجهمية: ج١ ص٣١٥.

(٣) أبو يعلى الفراء، طبقات الحنابلة: ج٢ ص٢٣٣.

٢ـ التجسيم عند المروذي وابن سلم العابد

من القائلين بالتجسيم أيضاً أبو بكر المروذي وأبو بكر بن سلم العابد، وهما من أصحاب وأتباع أحمد بن حنبل، حيث صححا حديث الكرسي، وأنّ الله تعالى يجلس عليه وما يفضل منه إلا قدر أربع أصابع بحجم أصابع الرب، وأنّ له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد، ثم علّق أبو بكر بن سلم على هذا الحديث قائلاً:

«إنّ الموضع الذي يفضل لمحمد [صلى الله عليه وآله]، ليجلسه عليه» وقال أبو بكر الصيدلاني: «من ردّ هذا فإنما أراد الطعن على أبي بكر المروذي وعلى أبي بكر بن سلم العابد»[1].

ومعنى ذلك أنّ المروذي والعابد كانا يعتقدان بالتجسيم والحجم الخاص لله تعالى، تمسّكاً بهذا الحديث، ومن أنكر هذا الحديث أراد الطعن في عقيدتهما التجسيمية.

وحاصل القسمين الأولين أنهما يثبتان أن الطائفة السنّية أول من ابتدع فكرة التجسيم بين المسلمين.

القسم الثالث: الأقوال السنية التي جاءت بعد هشام بن الحكم

١ـ التجسيم عند ابن قتيبة الدينوري

من القائلين بالجسم والصورة أيضاً ابن قتيبة الدينوري، وإن حاول أن ينفي الكيفية والحد في بعض عباراته، حيث قال: «إنّ الصورة ليست

---

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: ج٨ ص٥٢.

بأعجب من اليدين والأصابع والعين، وإنما وقع الإلف لتلك لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه لأنها لم تأت من القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حدّ»[1].

وهذا هو مضمون المقولة التي تنصّ على أن الله تعالى: (جسم لا كالأجسام) أو (صورة لا كالصور)، وهي التي نسبت إلى هشام بن الحكم وهشام بن سالم كما سيأتي.

وقال الذهبي في ترجمة ابن قتيبة:

«ورأيت في مرآة الزمان أن الدارقطني قال: كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، منحرف عن العترة، وكلامه يدل عليه، وقال البيهقي: كان يرى رأي الكرامية»[2]، وسيأتي أن الكرامية كانت من أبرز المدارس التجسيمية في زمنها.

٢ـ عقيدة الدارمي في التجسيم

قال الدارمي في معرض ردّه على المريسي الجهمي:

«والله تعالى له حدّ لا يعلمه أحد غيره، ولا يجوز لأحد أن يتوهم لحدّه غاية في نفسه، ولكن يؤمن بالحد ويكل علم ذلك إلى الله، ولمكانه أيضاً حدّ وهو عرشه فوق سماواته، فهذان حدّان اثنان، وسئل ابن المبارك: بم نعرف ربنا؟

قال: بأنّه على العرش بائن من خلقه، قيل: بحدّ؟ قال: بحدّ»[3].

---

(١) ابن قتيبة الدينوري، تأويل مختلف الحديث: ص٢٢١.

(٢) الذهبي، ميزان الاعتدال: ج٢ ص٥٠٣.

(٣) الدارمي، ردّ الدارمي على المريسي: ج١ ص٢٢٤.

وهذا هو التجسيم الباطل؛ لأنّ الحدّ من عوارض الجسم، وغاية ما يمكن أن يعتذر للدارمي أنّه يقول: له حدّ لا كالحدود وجسم لا كالأجسام، وهي المقولة التي نُسبت إلى هشام وشُنّع بها عليه.

٣ـ عقيدة القاضي أبي يعلى الفراء في التجسيم

إن القاضي أبا الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي يعدّ من كبار المجسّمة في عصره، قال ابن العربي في كتابه العواصم من القواصم:

«وأخبرني من أثق به من مشيختي: أن أبا يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي رئيس الحنابلة ببغداد كان إذا ذكر الله تعالى يقول: وما ورد من هذه الظواهر في صفاته تعالى ألزموني بما شئتم فإني ألتزمه، إلا اللحية والعورة»[(١)].

وقال أبو محمد رزق الله التميمي لما سمع بموت أبي يعلى الفراء: «لا رحمه الله، فقد بال في الحنابلة البولة الكبيرة التي لا تغسل إلى يوم القيامة، يعني المقالة في التشبيه»[(٢)].

٤ـ من المجسمة أيضا عبد الله الأنصاري الهروي

وهو من كبار أئمة الحنابلة، قال السبكي في الطبقات: «وكانت هراة بأبي إسماعيل الأنصاري قد غلب عليها التجسيم، فنقم عليهم نظام الملك»[(٣)].

---

(١) ابن العربي، العواصم من القواصم: ص٢١٠.

(٢) الصفدي، الوافي بالوفيات: ج٣ ص٨

(٣) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى: ج٥ ص٣٢٨، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتّاح محمد الحلو.

٥ـ ابن تيمية من المؤمنين بالتجسيم أيضا

لقد اختلفت وتضاربت آراء ابن تيمية وتعبيراته وأقواله في هذا المجال، حيث يؤمن تارة بالتجسيم بمعناه العرفي الباطل، كما هو ظاهر بعض أبحاثه العقائدية في جملة من كتبه، ويؤمن تارة أخرى بأن الله تعالى جسم كالأجسام في الأمور المشتركة بين الذات الإلهية المقدّسة وبين المخلوقات، كالاتصاف بالوجود والتحقق والتأثير وغير ذلك، ويؤمن ثالثة بأن الله تعالى جسم لا كالأجسام، من جهة النقص الذي تتصف به الموجودات المخلوقة المادية، ويقرب قوله الثالث مما نسب لهشام بن الحكم من القول: بـ «الجسم لا كالأجسام».

وقد فصّل ابن تيمية الكلام في بيان قوليه الأخيرين في الجزء الرابع والخامس من كتابه (درء تعارض العقل والنقل) حيث قال:

«أما قوله الأول: وهو الإيمان بأن الله تعالى جسم بمعناه العرفي واللغوي الباطل، فقد صرّح به في كتابه (بيان تلبيس الجهمية)، حيث قال: ثم المتكلمون من أهل الإثبات لما ناظروا المعتزلة تنازعوا في الألفاظ الاصطلاحية، فقال قوم: العلم والقدرة ونحوها لا تكون إلا عرضاً وصفة حيث كان، فعلم الله وقدرته عرض، وقالوا أيضاً: إن اليد والوجه لا تكون إلا جسماً، فيد الله ووجهه كذلك، والموصوف بهذه الصفات لا يكون إلا جسماً، فالله تعالى جسم لا كالأجسام، قالوا: وهذا مما لا يمكن النزاع فيه إذا فهم المعنى المراد بذلك.

لكن أي محذور في ذلك، وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها انه ليس بجسم، وأن صفاته ليست أجساماً وأعراضاً،

فنفي المعاني الثابتة بالشرع والعقل بنفي ألفاظ لم ينف معناها شرع ولا عقل، جهل وضلال»[(١)].

ويقع في سياق قوله الأول ما ذكره ابن بطوطة في رحلته، عندما حضر مجلس ابن تيمية بدمشق، حيث قال:

«وكنت إذ ذاك بدمشق، فحضرته يوم الجمعة، وهو يعظ الناس على منبر الجامع ويذكّرهم، فكان من جملة كلامه أن قال: إنّ الله ينزل إلى سماء الدنيا كنزولي هذا، ونزل درجة من درج المنبر، فعارضه فقيه مالكي يعرف بابن الزهراء، وأنكر ما تكلّم به، فقامت العامة إلى هذا الفقيه وضربوه بالأيدي والنعال ضرباً كثيراً حتى سقطت عمامته»[(٢)].

وقال تقي الدين الحصني في كتابه (دفع الشبه عن الرسول [صلى الله عليه وآله] والرسالة):

«فمن ذلك ما أخبر به أبو الحسن علي الدمشقي في صحن الجامع الأموي، عن أبيه، قال: كنا جلوساً في مجلس ابن تيمية، فذكّر ووعظ وتعرض لآيات الاستواء، ثم قال: واستوى على عرشه كاستوائي هذا، قال: فوثب الناس عليه وثبة واحدة، وأنزلوه من الكرسي وبادروا إليه ضرباً باللّكم والنعال وغير ذلك، حتى أوصلوه إلى بعض الحكام، واجتمع في ذلك المجلس العلماء، فشرع يناظرهم، فقالوا: ما الدليل على ما صدر منك؟ فقال: قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فضحكوا منه وعرفوا أنه جاهل لا يجري

(١) ابن تيمية الحراني، بيان تلبيس الجهمية: ج١ ص١٠١.

(٢) ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة: ص٩٥.

على قواعد العلم، ثم نقلوه ليتحقّقوا من أمره»[١].

وقال ابن تيمية في هذا المجال أيضاً:

«وقد بلغنا أنهم (أي حملة العرش) حين حملوا العرش وفوقه الجبار في عزّته وبهائه ضعفوا عن حمله واستكانوا وجثوا على ركبهم، حتى لقّنوا (لا حول ولا قوة إلاّ بالله) فاستقلّوا به بقدرة الله وإرادته، ولولا ذلك ما استقلّ به العرش ولا الحملة ولا السماوات ولا الأرض ولا من فيهن، ولو شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلّت به بقدرته ولطف ربوبيته، فكيف على عرش عظيم أكبر من السماوات والأرض»[٢].

وأما قولاه الأخيران، حيث ذكر أن الله تعالى جسم كالأجسام في الأمور المشتركة وأنه جسم لا كالأجسام المخلوقة في جهة النقائص، فقد أطنب في بيانه وتفصيله والتركيز عليه في كتابه (درء التعارض)، وفيما يلي ننقل بعض عباراته في هذا المجال:

قال ابن تيمية في ردّه على الآمدي، الذي ينفي الجسمية عن الله تعالى: «وإن قيل: إنه [أي مقولة جسم كالأجسام] يقتضي مماثلة كل جسم في حقيقته، بحيث يجوز عليه ما يجوز على كل جسم ويمتنع عليه ويجب له ما يجب له، فهذا لا يقوله عاقل يفهم ما يقول، ولا يُعرف هذا قولاً لطائفة معروفة، وفساده ظاهر لا يحتاج إلى إطناب، ولكن لا يلزم من فساده أن لا يكون النزاع إلا لفظاً، فإن المنازع يقول: ليس هو مثل كل جسم من الأجسام فيما يجب

(١) تقي الدين الحصني، دفع الشبه عن الرسول ﷺ والرسالة: ص٨٨

(٢) ابن تيمية الحراني، بيان تلبيس الجهمية: ج١ ص٥٦٨.

ويجوز ويمتنع، ولكن شاركها في مسمّى الجسمية، كما إذا قيل: هو حيّ وغيره حيّ شاركه في مسمّى الحي، وكذلك شارك غيره في مسمّى العالم والقادر والموجود والذات والحقيقة، فما كان من لوازم القدر المشترك ثبت لهما، وما اختص بأحدهما لم يثبت للآخر ـ إلى أن قال: ـ بقي مورد النزاع لم يذكره [أي الآملي] ولم يُقم دليلاً على نفيه، وهو قول من يقول: هو جسم كالأجسام، بمعنى أنه مشارك لغيره في مسمّى الجسمية، كما يشاركه في مسمى الموضوعية والقيام بالنفس، وأنه لم يثبت له لوازم القدر المشترك، ولا يثبت له شيء من خصائص المخلوقين، ولا يكون مماثلاً لشيء من الأجسام فيما يجب ويجوز ويمتنع عليه»[1].

وقال في موضع آخر من كتابه:

«والنزاع بين المتنازعين في ذلك [أي في الجسمية وعدمها] بعضه لفظي وبعضه معنوي، أخطأ هؤلاء من وجه وهؤلاء من وجه، فإن كان النزاع مع من يقول هو جسم أو جوهر، يكون الكلام معه بحسب ما يفسّره من المعنى، فإن فسّر ذلك بالتشبيه الممتنع على الله تعالى كان قوله مردوداً، وذلك بأن يتضمن قوله إثبات شيء من خصائص المخلوقين لله، فكل قول تضمن هذا فهو باطل، وإن فسر قوله جسم لا كالأجسام بإثبات معنى آخر، مع تنزيه الرب عن خصائص المخلوقين، كان الكلام معه في ثبوت ذلك المعنى وانتفائه.

فلابد أن يلحظ في هذا المقام إثبات شيء من خصائص المخلوقين للرب أو لا، وذلك مثل أن يقول: أصفه بالقدر المشترك بين سائر الأجسام والجواهر،

---

(١) ابن تيمية الحراني، درء تعارض العقل والنقل: ج٤ ص١٩٥ ـ ١٩٨.

كما أصفه بالقدر المشترك بينه وبين سائر الموجودات، وبين كل حيٍّ عليم سميع بصير، وإن كنت لا أصفه بما اختص به المخلوقات، وإلا فلو قال الرجل: هو حي لا كالأحياء وقادر لا كالقادرين، وعليم لا كالعلماء وسميع لا كالسمعاء وبصير لا كالبصراء ونحو ذلك، وأراد بذلك نفي خصائص المخلوقين فقد أصاب»[1].

ولقد أطنب ابن تيمية بعباراته هذه وغيرها في كتابه المذكور وحاول جاهداً أن يرد على النافين للجسم عن الله تعالى، مصححاً بذلك قول من قال: إن الله تعالى جسم كالأجسام، وقول القائل: إن الله جسم لا كالأجسام.

ومن يطالع المنهج الذي سار عليه ابن تيمية للدفاع عن هاتين المقولتين يرى أنه قريب جداً إلى ما نسب لهشام بن الحكم من القول بالتجسيم، كما سيأتي بيانه لا حقاً، وإذا كان الأمر كذلك، فلماذا يتهجّم ابن تيمية وأتباعه على هشام بن الحكم ويتهمونه بالكفر والزندقة؟!

أليس ما نسب إلى هشام من القول بـ (الجسم لا كالأجسام) أخف وطأة من قول ابن تيمية: إن الله تعالى جسم كالأجسام في القدر المشترك من الخصائص؟!

٦ـ التجسيم في قصائد ابن قيم الجوزية

قال ابن قيم الجوزية في قصيدته النونية المشهورة:

الله فوق العرش فوق سمائه ... سبحان ذي الملكوت والسلطان
ولعرشه منه أطيط مثل ما ... قد أطّ رحل الراكب العجلان[2]

---

(١) ابن تيمية الحراني، درء تعارض العقل والنقل: ج٤ ص١٤٦ ـ ١٤٧.

(٢) أحمد بن إبراهيم بن عيسى، شرح قصيدة ابن القيم: ج١ ص٥٢٢.

فقوله: «ولعرشه منه أطيط... » صريح في أن ثقل الرب هو السبب في أطيط العرش، ولا شك أن الثقل والوزن من عوارض الأجسام.

٧ـ الكرامية بأجمعهم قائلون بالتجسيم أيضا

الكرامية من فرق الطائفة السنية، بل من المتعصبين في السنة على مبنى القوم[١]، قال الشهرستاني: «الكرامية: أصحاب أبي عبد الله محمد بن كرام، وإنما عددناه من الصفاتية؛ لأنه كان ممن يثبت الصفات، إلا أنه ينتهي فيها إلى التجسيم والتشبيه» وقد فصل القول في ذلك فراجع[٢].

٨ـ التجسيم في فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في السعودية:

«س: هل لله صفة الهرولة؟

ج: نعم، صفة الهرولة على نحو ما جاء في الحديث القدسي الشريف على ما يليق به تعالى: إذا تقرّب إليّ العبد شبراً تقرّبت إليه ذراعاً وإذا تقرّب إليّ ذراعاً تقرّبت منه باعاً وإذا أتاني ماشياً أتيته هرولة رواه البخاري ومسلم»[٣].

٩ـ عقيدة التجسيم عند مجموع الحنابلة

وفي كتاب (مقالة التشبيه) للدكتور جابر بن إدريس نقل عن عبد الغني الماتريدي في شرح العقيدة الماتريدية قوله:

---

(١) الشهرستاني، الملل والنحل: ص٤٩.

(٢) الشهرستاني، الملل والنحل: ص٤٦ ـ ٤٩.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: ج٣ (العقيدة) ص١٤٢.

«إنَّ الحنابلة أكثر فضلاء متقدّميهم أشاعرة، إلاّ من لحق بأهل التجسيم، والمجسّمة من الحنابلة أكثر منهم في غيرهم»[1].

وقال ابن تيمية في إحدى مناظراته مع الفقيه صفي الدين الهندي الشافعي، عندما قال له الهندي: «إن جملة من أتباع أحمد بن حنبل من الحشوية والمشبهة: فقلت: المشبهة والمجسّمة في غير أصحاب الإمام أحمد أكثر منهم فيهم، هؤلاء أصناف الأكراد كلّهم شافعية، وفيهم من التشبيه والتجسيم ما لا يوجد في صنف آخر، وأهل جيلان فيهم شافعية وحنبلية، وأما الحنبلية المحضة فليس فيهم من ذلك ما في غيرهم، وكان من تمام الجواب أنَّ الكرامية المجسّمة كلهم حنفية»[2].

والقول بالتجسيم عند الحنابلة كان معروفاً بين المسلمين، ولذا قال الزمخشري في المعروف من أشعاره:

وإذا سألوا عن مذهبي لم أبح به ... وأكتمه كتمانه لي أسلم
فإن حنفياً قلت قالوا بأنني ... أبيح الطلا وهو الشراب المحرم
وإن مالكياً قلت قالوا بأنني ... أبيح لهم أكل الكلاب وهم هم
وإن شافعياً قلت قالوا بأنني ... أبيح نكاح البنت والبنت تحرم
وإن حنبلياً قلت قالوا بأنني ... ثقيل حلولي بغيض مجسّم»[4]

---

(١) الدكتور جابر بن إدريس، مقالة التشبيه: ج٢ ص١٨٣، أضواء السلف ـ الرياض، نقلاً عن شرح العقيدة الطحاوية لعبد الغني الماتريدي: ص٤٣.

(٢) ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى: ج٣ ص١١٩.

(٣) لاحظ: ترجمة الزمخشري في مقدمة كتابه الكشاف: ج١ ص ح من المقدمة.

(٤) لاحظ: ترجمة الزمخشري في مقدمة كتابه الكشاف: ج١ ص ح من المقدمة.

ولأجل هذا الذي أوردناه من القول بالتجسيم وتأثر عقيدة الرواة والمحدّثين والحشوية بإسرائيليات أهل الكتاب، قال الشهرستاني في الملل والنحل: «فبالغ بعض السلف في إثبات الصفات إلى حدّ التشبيه بصفات المحدثات ـ إلى أن قال: ـ ثم إن جماعة من المتأخرين زادوا على ما قاله السلف، فقالوا: لابد من إجرائها على ظاهرها، فوقعوا في التشبيه الصرف، وذلك على خلاف ما اعتقد السلف، ولقد كان التشبيه صرفاً خالصاً في اليهود، لا في كلّهم، بل في القرّائين منهم، إذ وجدوا في التوراة ألفاظاً كثيرة تدلّ على ذلك»[1].

مبدأ التكفير عند بعض الطوائف السنية

وإذا أخذنا بعين الاعتبار رأي بعض أعلام الطائفة السنية في المجسمة، وهو التكفير، نخرج بالنتيجة التالية: إن الطوائف السنية يكفر بعضهم بعضاً.

قال القرطبي في تفسيره في حق المجسمة: «والصحيح القول بتكفيرهم؛ إذ لا فرق بينهم وبين عبّاد الأصنام والصور»[2].

وقال النووي في هذا المجال: «فمِمَّن يُكَفَّر، من يجسّم تجسيماً صريحاً ومن ينكر العلم بالجزئيّات»[3].

وقال المتكلم عبد القاهر البغدادي: «وأمّا جسميّة خراسان من الكراميّة، فتكفيرهم واجب؛ لقولهم: بأنّ اللّه تعالى له حدّ ونهاية من جهة السفل ومنها

(١) الشهرستاني، الملل والنحل: ص٣٩.

(٢) القرطبي، جامع البيان: ج٤ ص١٤.

(٣) النووي، المجموع: ج٤ ص٢٥٣.

يماس عرشه، ولقولهم: بأنّ اللّه تعالى محلّ للحوادث»[١].

وقد أجاد العلامة محمد زاهد الكوثري في تحديد معالم التجسيم في المذهب الحنبلي، وخصوصاً عند ابن تيمية وأتباعه، فمن أراد التوسع في هذا المجال عليه أن يراجع كتب الكوثري الحنفي في هذا المجال، ونحن نختم حديثنا في هذا الموضوع ببعض عباراته المهمة في المقام، حيث قال في مقدمته على كتاب الأسماء والصفات للبيهقي:

«للمحدثين ورواة الأخبار منزلة عليا عند جمهرة أهل العلم، لكن بينهم من تعدّى طوره وألّف فيما لا يحسنه، فأصبح مجلبة العار لطائفته، بالغ الضرر لمن يسايره ويتقلّد رأيه!

ومن هؤلاء غالب من ألّف منهم في صفات الله سبحانه، فدونك مرويات حمّاد بن سلمة في الصفات، تجدها تحتوي على كثير من الأخبار التالفة، يتناقلها الرواة طبقة عن طبقة، مع أنه قد تزوج نحو مائة امرأة من غير أن يولد له ولد منهن، وقد فعل هذا التزواج والتناكح في الرجل فعله، بحيث أصبح في غير حديث ثابت البناني لا يميز بين مروياته الأصلية وبين ما دسّه في كتبه أمثال ربيبه ابن أبي العوجاء وربيبه الآخر زيد المدعو بابن حماد، بعد أن كان جليل القدر بين الرواة، قوياً في اللغة، فضلّ بمروياته الباطلة كثير من بسطاء الرواة.

ويجد المطالع الكريم نماذج شتى من أخباره الواهية في باب التوحيد من كتب الموضوعات المبسوطة، وفي كتب الرجال، وإن حاول أناس الدفاع عنه

---

(١) عبد القاهر البغدادي، أصول الدين: ص٣٣٧.

بدون جدوى، وشرع الله أحق بالدفاع من الدفاع عن شخص، ولا سيما عند تراكب التهم القاطعة لكل عذر.

وفعلت مرويات نعيم بن حماد أيضاً مثل ذلك، بل تحمّسه البالغ أدّى بـه إلى التجسيم، كما وقع مثل ذلك لشيخ شيخه مقاتل بن سليمان.

ويجد آثـار الـضرر الوبيـل في مروياتهمـا في كتـب الـرواة الـذين كـانوا يتقلّدونها من غير معرفة منهم لما هنالك، فدونك كتاب الاستقامة لخشيش بن أصرم، والكتب التي تـسمّى (الـسنة) لعبـد الله وللخـلال، ولأبـي الـشيخ، وللعسال، ولأبي بكر بن عاصم، وللطبراني، والجامع، و (السنة والجماعـة) لحرب بن إسماعيل السيرجاني، و (التوحيـد) لابـن خزيمـة ولابـن منـده، و (الصفات) للحكـم بـن معبـد الخزاعـي، و (الـنقض) لعثمـان بـن سـعيد الدارمي، و (الشريعة) للآجري، و (الإبانة) لأبي نصر السجزي، ولابن بطة، و (نقض التأويلات) لأبي يعلى القاضي، و (ذم الكلام والفاروق) لصاحب منازل السائرين..

تجد فيها ما ينبذه الشرع والعقل في آن واحد، ولا سيما النقض لعثمان بـن سعيد الدارمي السجزي المجسّم، فإنه أول من اجترأ من المجسّمة بـالقول: إن الله لو شاء لاستقر على ظهر بعوضة فاستقلّت به بقدرته، فكيف على عرش عظيم!!

وتابعه الشيخ الحراني (ابن تيمية) في ذلك، كما تجد نص كلامه في غوث العباد المطبوع سنة ١٣٥١ بمطبعة الحلبي.

وكم لهذا السجزي من طامات، مثل إثبات الحركة له تعالى وغير ذلك!

وكم من كتب من هذا القبيل فيها من الأخبار الباطلة والآراء السافلة ما

الله به عليم، فاتسع الخرق بذلك على الراقع وعظم الخطب، إلى أن قام علماء أمناء برأب الصدع، نظراً ورواية وكان من هؤلاء العلماء الخطابي، وأبو الحسن الطبري، وابن فورك، والحليمي، وأبو إسحاق الاسفراييني، والأستاذ عبد القاهر البغدادي، وغيرهم من السادة القادة الذين لا يحصون عدداً»[1].

(١) البيهقي، الأسماء والصفات: ص٦، تقديم وتحقيق: محمد زاهد الكوثري.

المبحث الثاني

التشابه بين تجسيم اليهود والروايات السنية

عندما نتصفح روايات التجسيم في التراث السنّي نرى التشابه الواضح بينها وبين أدبيات اليهود في عقيدة التجسيم.

من ذلك ما أخرجه الطبراني بسنده عن عبيد بن حنين، قال: «بينما أنا جالس إذ جاءني قتادة بن النعمان، فقال لي: انطلق بنا يا بن حنين إلى أبي سعيد الخدري، فإني قد أخبرت أنه اشتكى، فانطلقنا على أبي سعيد، فوجدناه مستلقياً رافعاً رجله اليمنى على اليسرى، فسلّمنا وجلسنا، فرفع قتادة بن النعمان يده إلى رجل أبي سعيد فقرصها قرصة شديدة، فقال أبو سعيد: سبحان الله يا ابن أم لقد أوجعتني، فقال له: ذلك أردت، فقال: إن رسول الله [صلى الله عليه وآله] قال: إن الله عز وجل لما قضى خلقه استلقى فوضع إحدى رجليه على الأخرى، وقال: لا ينبغي لأحد من خلقي أن يفعل هذا، فقال أبو سعيد: لا جرم والله لا أفعله أبداً»[1].

وأخرج هذا الحديث أيضاً أبو يعلى الفراء بسنده، وقال بعد ذلك:

«قال أبو محمد الخلال: هذا حديث إسناده كلّهم ثقات، وهم مع ثقتهم

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير: ج١٩ ص١٣.

شرط الصحيحين مسلم والبخاري»[(١)].

وهذه الأحاديث تكشف عن عمق الترابط بين تراث الطائفة السنية وبين أكاذيب اليهود وعقائدهم الباطلة، لأن مضمون هذه الأحاديث التي ذكرناها يتطابق مع ما ذهب إليه اليهود في التجسيم، وأن الله تعالى استلقى على ظهره للاستراحة بعد أن خلق السماوات والأرض، حيث جاء في سفر التكوين من التوراة: «فأكملت السماوات والأرض وكل جندها، وفرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل. فاستراح في اليوم السابع من جميع عمله الذي عمل، وبارك الله اليوم السابع وقدسه، لأنه فيه استراح من جميع عمله الذي عمل الله خالقاً»[(٢)].

وصارت هذه العقيدة الباطلة سبباً لنزول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾[(٣)].

قال الثعلبي في تفسيره للآية المباركة:

«نزلت في اليهود، حيث قالوا: يا محمد أخبرنا ما خلق الله تعالى من الخلق في هذه الأيام الستة؟ فقال [صلى الله عليه وآله]: خلق الله تعالى الأرض يوم الأحد والإثنين، والجبال يوم الثلاثاء والمدائن والأنهار والأقوات يوم الأربعاء، والسماوات والملائكة يوم الخميس، إلى ثلاث ساعات من يوم الجمعة وخلق في أول الثلاث ساعات الآجال، وفي الثانية الآفة وفي الثالثة آدم ـ قال: ـ قالوا: صدقت إن أتممت، فقال: وما ذاك؟ فقالوا: ثم استراح يوم السبت، واستلقى

(١) أبو يعلى الفراء، إبطال التأويلات: ج١ ص١٨٨ ـ ١٨٩.
(٢) الكتاب المقدّس، العهد القديم، سفر التكوين، الإصحاح الثاني: ص٤.
(٣) سورة ق: ٣٨.

على العرش، فأنزل الله سبحانه هذه الآية»[1].

وبنفس المضمون ما أخرجه البغوي في تفسيره[2].

وقال الآلوسي في روح المعاني:

«وقد حكي عنهم [أي اليهود] أنهم زعموا أن ربهم أبيض الرأس واللحية، قاعد على كرسي وأنه فرغ من خلق السماوات والأرض يوم الجمعة، واستلقى على ظهره واضعاً أحدى رجليه على الأخرى وإحدى يديه على صدره للاستراحة مما عراه من النصب في خلق ذلك»[3].

وهذا يعني أن التراث السنّي هو أول من تأثر باليهود وأخذ عنهم فكره التجسيم عن طريق كعب الأحبار، الذي كان يهودياً قبل دخوله إلى الإسلام، ولذا قال النسفي في تفسيره للآية المذكورة: «قيل: نزلت في اليهود تكذيباً لقولهم: خلق الله السماوات والأرض في ستة أيام أولها الأحد وآخرها الجمعة واستراح يوم السبت واستلقى على العرش، وقالوا: إن الذي وقع من التشبيه في هذه الأمة إنما وقع من اليهود ومنهم أخذ»[4].

وهذا الأمر ليس خاصاً بمسألة التجسيم، بل امتلأت كتب الطائفة السنية من عقائد اليهود وتراثهم، كما نصّ على ذلك جملة من أعلام هذه الطائفة.

قال الشهرستاني في الملل والنحل: «وضع كثير من اليهود الذين اعتنقوا الإسلام أحاديث متعددة في مسائل التجسيم والتشبيه وكلّها مستمدّة

(١) الثعلبي، الكشف والبيان: ج٩ ص١٠٦.

(٢) البغوي، معالم التنزيل: ص٣٦٤.

(٣) الآلوسي، روح المعاني: ج٦ ص١٨٠.

(٤) النسفي، تفسير النسفي: ج٤ ص١٧٥.

من التوراة»[(١)].

وفي عبارته هذه إشارة إلى ما ذكرناه عن كعب الأحبار، الذي صرح بعقيدة التجسيم.

وقال ابن خلدون في مقدمته: «إلا أن كتبهم ومنقولاتهم ـ أي المتقدمون ـ تشتمل على الغث والسمين والمقبول والمردود، والسبب في ذلك أن العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم؛ وإنما غلبت عليهم البداوة والأمية، وإذا تشوقوا إلى معرفة شيء مما تتشوق إليه النفوس البشرية في أسباب المكونات وبدء الخليقة وأسرار الوجود، فإنما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم ويستفيدونه منهم، وهم أهل التوراة من اليهود ومن تبع دينهم من النصارى، وأهل التوراة الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم ولا يعرفون من ذلك إلا ما تعرفه العامة من أهل الكتاب، ومعظمهم من حمير الذين أخذوا بدين اليهودية، فلما أسلموا بقوا على ما كان عندهم مما لا تعلّق له بالأحكام الشرعية، التي يحتاطون لها مثل أخبار بدء الخليقة وما يرجع إلى الحدثان والملاحم وأمثال ذلك.

وهؤلاء مثل كعب الأحبار ووهب بن منبّه وعبد الله بن سلام وأمثالهم، فامتلأت التفاسير من المنقولات عندهم في أمثال هذه الأغراض، أخبار موقوفة عليهم وليست مما يرجع إلى الأحكام، فتتحرى في الصحة التي يجب بها العمل وتساهل المفسرون في مثل ذلك وملأوا كتب التفسير بهذه المنقولات، وأصلها كما قلنا عن أهل التوراة الذين يسكنون البادية ولا تحقيق عندهم

(١) الشهرستاني، الملل والنحل: ص١١٧.

بمعرفة ما ينقلونه من ذلك، إلا أنهم بعد صيتهم وعظمت أقدارهم، لما كانوا عليه من المقامات في الدين والملّة، فتلقيت بالقبول من يومئذ، فلما رجع الناس إلى التحقيق والتمحيص وجاء أبو محمد بن عطية من المتأخرين بالمغرب فلخّص تلك التفاسير كلها وتحرى ما هو أقرب إلى الصحة منها، ووضع ذلك في كتاب متداول بين أهل المغرب والأندلس حسن المنحى، وتبعه القرطبي في تلك الطريقة على منهاج واحد في كتاب آخر مشهور بالمشرق»[1].

(١) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون: ص٤٤٠.


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

المبحث الثالث

القيمة السندية والدلالية لروايات التجسيم

حاول أن يعتمد أتباع الفرقة الوهابية على بعض الروايات من كتب الشيعة لإثبات أنهم يقولون بالتجسيم، وتلك الروايات التي أوردوها بالإضافة إلى عدم دلالتها على ذلك، فإن جميعها ضعاف لا يمكن الاستدلال بها لإثبات مطلوبهم.

الرواية الأولى:

ما أخرجه الصدوق عن سهل بن زياد، قال: «كتبت إلى أبي محمد (عليه السلام) سنة خمس وخمسين ومائتين: قد اختلف يا سيدي أصحابنا في التوحيد، منهم من يقول هو جسم، ومنهم من يقول هو صورة، فإن رأيت يا سيدي أن تعلّمني من ذلك ما أقف عليه ولا أجوزه، فعلت متطولاً على عبدك؟

فوقّع (عليه السلام) بخطه: سألت عن التوحيد وهذا عنكم معزول، الله تعالى واحد أحد صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، خالق وليس بمخلوق، يخلق تبارك وتعالى ما يشاء من الأجسام وغير ذلك، ويصور ما يشاء وليس بمصوَّر، جلّ ثناؤه وتقدّست أسماؤه وتعالى عن أن يكون له شبيه، هو لا

غيره ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»[١].

هذه الرواية ضعيفة السند بسهل بن زياد، فقد ضعفه الشيخ الطوسي في الفهرست[٢]، وكذا ابن الغضائري في مجمع الرجال[٣]، والنجاشي في رجاله[٤]، وقال السيد الخوئي في المعجم: «فسهل بن زياد الآدمي ضعيف جزماً أو أنه لم تثبت وثاقته»[٥].

ثم إن قول الراوي: «قد اختلف يا سيدي أصحابنا في التوحيد، منهم من يقول هو جسم، ومنهم من يقول هو صورة» لا يكشف عن هوية ما تضمّنه عنوان الأصحاب، وهل أن من قال بالجسم والصورة من الأصحاب المذكورين من ثقات الشيعة فضلاً عن أن يكونوا من كبار متكلميهم أو لا؟

خصوصاً وأن لفظ (أصحابنا) قد استعمل كثيراً في الروايات بمعنى عموم الأتباع، لا في خصوص الكبار والعلماء منهم[٦].

ولو فرض أن في الرواية إشارة إلى ما نسب إلى هشام بن الحكم وقوله بالتجسيم وما نسب إلى هشام بن سالم وقوله بالصورة، فإنه سيأتي الحديث عن هذا البحث المضموني في المباحث اللاحقة.

مضافاً إلى أن الرواية صريحة في إنكار الإمام عليه السلام الشديد وتشنيعه على

---

(١) الشيخ الصدوق، توحيد الصدوق: ص١٠٢ـ١٠٣.
(٢) الشيخ الطوسي، الفهرست: ص٢٢٨.
(٣) ابن الغضائري، مجمع الرجال: ج٣ ص٣.
(٤) النجاشي، رجال النجاشي: ص١٨٥.
(٥) السيد الخوئي، معجم رجال الحديث: ج٩ ص٣٥٦.
(٦) راجع: الكليني، الكافي: ج١ ص٦٧؛ الطوسي، تهذيب الأحكام: ج٦ ص٣٠٣؛ الطبرسي، الاحتجاج: ج٢ ص١٠٦.

القول بالتجسيم والتشبيه، مع توضيح معالم التنزيه في كيفية توصيف الله تعالى، وهذا بذاته كاف في الردّ على ما يُدّعى من نسبة التجسيم إلى الشيعة، لأن الشيعة يتّبعون ما يرسمه لهم أئمة الهدى من أهل بيت العصمة والطهارة في مسألة العقيدة، ولا يتبعون في ذلك من لا يكون معصوماً في هذا المجال، وهذه ملاحظة عامة تأتي على كل الروايات التي ذكرها أتباع الفرقة الوهابية.

الرواية الثانية:

ما أخرجه الكافي وغيره، عن علي بن محمد رفعه، عن محمد بن الفرج الرّخّجي، قال: «كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عما قال هشام بن الحكم في الجسم وهشام بن سالم في الصورة، فكتب: دع عنك حيرة الحيران واستعذ بالله من الشيطان، ليس القول ما قال الهشامان»[1].

وهذه الرواية ضعيفة السند أيضاً؛ لأنها ـ كما هو واضح ـ مرفوعة، رفعها علي بن محمد، عن محمد بن الفرج الرّخّجي، عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام، ففي سند الرواية قطع وسقوط راويين من السند على أقل تقدير، للفاصل الشاسع بين علي بن محمد وهو شيخ الكليني وبين محمد بن الفرج الذي هو من طبقة أصحاب الإمام موسى بن جعفر عليه السلام، إذاً لا يمكن الاحتجاج بهذه الرواية.

وأما ما تضمّنته الرواية من نسبة القول بالتجسيم والصورة للهشامين فسيأتي بيان المراد منه في المباحث اللاحقة.

(١) الكليني، أصول الكافي: ج١ ص١٥٨.

الرواية الثالثة:

ما أخرجه الصدوق عن الصقر بن أبي دلف، قال: «سألت أبا الحسن علي بن محمد بن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن التوحيد، وقلت له: إني أقول بقول هشام بن الحكم، فغضب (عليه السلام) ثم قال: ما لكم ولقول هشام، إنه ليس منّا من زعم أن الله عزّ وجل جسم ونحن منه براء في الدنيا والآخرة، يا بن أبي دلف، إن الجسم محدث والله محدثه ومجسّمه»[(١)].

هذه الرواية ضعيفة السند أيضاً بالصقر بن أبي دلف، فإنه مهمل في كتبنا الرجالية.

الرواية الرابعة:

ما أخرجه الشيخ الصدوق عن يعقوب السراج، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن بعض أصحابنا يزعم أن لله صورة مثل صورة الإنسان، وقال آخر: إنه في صورة أمرد، جعد، قطط، فخرّ أبو عبد الله ساجداً، ثم رفع رأسه، فقال: سبحان الله الذي ليس كمثله شيء، ولا تدركه الأبصار، ولا يحيط به علم، لم يلد؛ لأن الولد يشبه أباه، ولم يولد، فيشبه من كان قبله، ولم يكن له من خلقه كفواً أحد، تعالى عن صفة من سواه علواً كبيراً»[(٢)].

وهذه الرواية وإن كانت معتبرة من حيث السند، إلا أنها لا تُثبت أن عموم الشيعة يؤمنون بذلك؛ لأن العنوان الذي ورد فيها هو (بعض أصحابنا)، وهذا العنوان لا يكشف عن أن ذلك البعض من ثقات الشيعة فضلاً عن أن يكون من

---

(١) الشيخ الصدوق، توحيد الصدوق: ص١٠٤.

(٢) الشيخ الصدوق، توحيد الصدوق: ص١٠٤.

كبار متكلميهم، وإذا كان ذلك العنوان نكرة لا يحكي عن أي دور أو منزلة علمية للقائل بالتجسيم في الوسط الشيعي، فكيف يُحمّل قوله هذا على المذهب الشيعي ويجعله مساراً عاماً لأتباع أهل البيت عليهم السلام؟!

وهل يخلو مذهب أو طائفة من الطوائف الإسلامية من انحراف بعض أفرادها عن المسار العام لعقائد ذلك المذهب أو تلك الطائفة؟!

وقد تقدم في المبحث السابق أن بعض أتباع الطائفة السنية يقولون بأن الله تعالى جسم أو صورة، فهل يجوز لنا أن نجعل ذلك البعض ناطقاً رسمياً باسم هذه الطائفة؟! وهل هذا هو المسار العام للمذهب السني؟!

والروايات التي نسبت القول بالتجسيم إلى هشام بن الحكم وهشام بن سالم كلها ضعيفة السند، فلا تصلح أن تكون مفسرة لهذه الرواية المعتبرة ولا مبيّنة للمراد من بعض الأصحاب المذكورين فيها.

إذن كان على أتباع الفرقة الوهابية أن يرجعوا إلى رواياتنا التي هي المصدر الشرعي لأتباع أهل البيت في تفاصيل العقيدة، ويُلاحظوا أيضاً أقوال علمائنا الصريحة والواضحة في هذا المجال، وهي تؤكد على نفي الجسمية بكل معانيها وأشكالها، كما هو صريح مضمون هذه الروايات، حيث إنها تؤكد على أن الشيعة بمسارهم العام لم يبتدعوا عقيدة التجسيم في الإسلام، بل هم بإيرادهم تلك الروايات في مجامعهم الحديثية أول من حارب فكرة التجسيم، وكذلك أقوال علمائنا ـ كما ستأتي الإشارة إليها ـ كلّها تصبّ في ذلك التوجّه العام.

والحاصل: إن كثرة المدارس الكلامية المنحرفة في ذلك الوقت ـ التي

ستأتي الإشارة إليها لاحقاً ـ قد تؤثر سلباً على أفراد طائفة من الطوائف بما يخالف المسار العام لتلك الطائفة، وهذا يعني إخفاق الشخص لا المذهب أو الطائفة.

وفي يومنا الحاضر نجد الكثير من المسلمين ممن يعتقد بالليبرالية سياساً أو الرأسمالية اقتصادياً أو غير ذلك، فهل يمكن تحميل هذه العقائد أو الأفكار على الخط الإسلامي الأصيل؟! وهل يمكن أن يقال: إن المسلمين أول من ابتدع الليبرالية والرأسمالية في الإسلام؟!

ثم إنه سيأتي أن قول ذلك البعض من الشيعة بالتجسيم إنما هو خطأ وإخفاق في التسمية لا في المعنى، فهم لا يريدون إثبات جهة النقص من معنى التجسيم، وإنما أرادوا تنزيه الله عز وجل عن المشابهة وإثبات صفة الكمال له، فقالوا: إن الله تعالى جسم لا كالأجسام أو صورة لا كالصور، وهذا الخطأ في التسمية هو الذي كان سبباً في تشديد الأئمة عليهم السلام وتشنيعهم على هذا القول؛ لأنه أوجب التباساً في العقيدة عند بعض الناس.

وقد تقدّم أن هذا الخطأ في التسمية قد وقع فيه بعض أعلام الطائفة السنية أيضاً.

الرواية الخامسة:

ما أخرجه الصدوق عن إبراهيم بن محمد الخزاز ومحمد بن الحسين، قالا: «دخلنا على أبي الحسن الرضا (عليه السلام)، فحكينا له ما روي أن محمداً (صلى الله عليه وآله) رأى ربه في هيئة الشاب الموفق في سن أبناء

ثلاثين سنة، رجلاه في خضرة، وقلت: إن هشام بن سالم وصاحب الطاق والميثمي يقولون: إنه أجوف إلى السرة والباقي صمد، فخر ساجداً، ثم قال: سبحانك ما عرفوك ولا وحدوك فمن أجل ذلك وصفوك، سبحانك لو عرفوك لوصفوك بما وصفت به نفسك...»[1].

هذه الرواية ضعيفة السند أيضاً، فأبو بكر بن صالح ضعيف جداً، كثير التفرد بالغرائب[2]، كما أن علي بن أحمد بن محمد بن عمران الدقّاق مهمل، لا ذكر له في كتبنا الرجالية، والحسين بن الحسن وهو الدينوري وهو مجهول.

إذن فهذه الرواية ضعيفة السند ولا يمكن الاستناد إليها في إثبات فكرة التجسيم لأتباع أهل البيت عليهم السلام.

والحاصل: إنّ أساس نسبة التجسيم إلى كبار متكلّمي الشيعة، كهشام بن الحكم وهشام بن سالم وغيرهما غير ثابتة بطرق معتبرة في الكتب الشيعية، إذ أن الروايات التي أوردوها في هذا المجال كلّها ضعيفة أو لا تنهض لإثبات مطلوبهم.

(١) الشيخ الصدوق، توحيد الصدوق: ص١١٣ـ ١١٤.

(٢) العلامة الحلي، خلاصة الأقوال: ص٣٢٧.

المبحث الرابع

التجسيم بالقول والتسمية لا في المعنى

لو غضضنا النظر عن طرق الروايات المتقدّمة، وقلنا إن تلك الروايات صالحة لإثبات نسبة القول بالتجسيم إلى بعض المتكلمين من الشيعة كهشام بن الحكم وبعض تلامذته، فإنهم لا يريدون من إطلاق الجسم على الذات الإلهية المقدّسة معناه اللغوي أو العرفي، وإنما لهم اصطلاحهم الخاص في إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى، وهو الشيء الموجود القائم بنفسه، فالجسم في اصطلاحهم هو الشيء، ومقولة (جسم لا كالأجسام) التي تنسب إليهم، يراد بها الموازاة والمطابقة مع مقولة (شيء لا كالأشياء) الصادقة في حق الله تعالى باتفاق المسلمين وصريح الآيات والروايات كما سيتضح.

إذن على فرض صحة نسبة هذا القول إليهم، فإنهم أرادوا إيصال الفكرة الصحيحة القائلة إن الله تعالى (شيء لا كالأشياء)، فاستعاضوا عن هذا القول بعبارة أخرى تنسجم مع اصطلاحهم الكلامي في الجسم، فقالوا: إن الله تعالى (جسم لا كالأجسام).

واعتقدوا أن هذا القول لا يتقاطع مع مفاد الآيات القرآنية ولا مع الخط العقائدي العام الذي رسمه لهم الأئمة عليهم السلام، القائل: إن الله تعالى شيء

بخلاف الأشياء، وأنه موجود قائم بنفسه غني عن العالمين، خارج عن حدّ التشبيه والتعطيل.

نفي التجسيم المعنوي عن هشام بن الحكم عند متكلمي السنة

قال الأشعري في المقالات:

«وقال هشام بن الحكم معنى الجسم أنه موجود، وكان يقول إنما أريد بقولي جسم أنه موجود وأنه شيء وأنه قائم بنفسه»[(١)].

وقال ابن أبي الحديد:

«فأمّا من قال: إنه جسم لا كالأجسام، على معنى أنه بخلاف العرض الذي يستحيل أن يتوهم منه فعل، ونفوا عنه معنى الجسمية، وإنما أطلقوا هذه اللفظة لمعنى أنه شيء لا كالأشياء، وذات لا كالذوات، فأمرهم سهل؛ لأن خلافهم في العبارة، وهم: علي بن منصور، والسكاك، ويونس بن عبد الرحمن، والفضل بن شاذان، وكل هؤلاء من قدماء رجال الشيعة، وقد قال بهذا القول ابن كرام وأصحابه، قالوا: معنى قولنا فيه سبحانه إنه جسم، أنه قائم بذاته لا بغيره»[(٢)].

والذين ذكرهم ابن أبي الحديد من قدماء الشيعة ونسب إليهم القول بالجسم لفظاً من تلامذة هشام بن الحكم، وكثيراً ما يأخذ التلامذة من أستاذهم، خصوصاً مع اجتماعهم على هذا التفسير لمعنى الجسم.

إذن ما يُنسب إلى هشام بن الحكم وبعض تلامذته: هو أن الشيء

(١) أبو الحسن الأشعري، مقالات الإسلاميين: ص٣٠٤.

(٢) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة: ج٣ ص٢٢٨.

والموجود والقائم بنفسه والجسم مفاهيم متعدّدة ذات مصداق واحد، ويستعمل أحدهما مكان الآخر في الذات الإلهية المقدّسة بعلاقة المجاز، فاستبدال لفظ الشيء والموجود بلفظ الجسم استعمال مجازي لعلاقة التحقق والثبوت في الخارج، فإن المعنى اللغوي للجسم هو: تجمّع الشيء وتكتله في الخارج، وهذا المعنى يتوفّر على خاصيتين:

الأولى: هي كونه ذا أجزاء متكتّلة.

والأخرى: أن يكون متحققاً في الخارج.

فما كان ذا أجزاء وتحقق في الخارج اشترك مع معنى الجسم لغة في كلا الأمرين، وإن لم يكن له مادة وليس له أجزاء ولا تكتّل، وإنما كان له تحقق في الخارج، فهو شيء وتنطبق عليه حقيقة الشيئية، وهي التحقق والثبوت في الخارج.

والاشتراك بين الجسم والشيء في هذه الحقيقة يصحح إطلاق لفظ الجسم على ما صدق عليه لفظ الشيء إطلاقاً لفظياً مجازياً، وهذا الإطلاق لا يثبت له أي مادة أو تحيّز أو غير ذلك من خواص الأجسام.

وهذا اصطلاح خاص من هشام وبعض تلامذته في إطلاق لفظ الجسم على الذات الإلهية، وليس محرماً على أحد أن يصطلح لنفسه لفظاً لصيغة معينة على معنى خاص في نظره، وليس فيه مخالفة لأصل عقلائي، ولا معارضة فيه لأصل أو فرع شرعي مستدل عليه.

ولكن حيث إن الموضوع يتعلّق بأسماء الله تعالى، فيكون مرتبطاً بتوقيفية الأسماء وعدمها، وهو بحث آخر لا ربط له بمسألة التجسيم.

ولذا قال ابن حزم: «ولو أتانا نص بتسمية تعالى جسماً لوجب علينا القول بذلك، وكنا حينئذٍ نقول إنه لا كالأجسام، كما قلنا في عليم وقدير وحي، ولا فرق»[(١)].

إذن إطلاق لفظ الجسم على الله تعالى في اصطلاح هشام وبعض تلامذته ـ بحسب ما نسب إليهم ـ يراد به التعبير عن كونه تعالى (شيئاً) بحقيقة الشيئية، وهو الموجود القائم بنفسه، الذي يغاير كل الأشياء المخلوقة، ولذلك قالوا: «إن الله تعالى جسم لا كالأجسام»، ومرادهم أن ذلك تعبير آخر عن قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وأنه تعالى شيء لا كالأشياء، فخلافهم منحصر في إطلاق لفظ الجسم على الباري تعالى من دون إرادة معناه اللغوي المعروف.

فكما أن إثبات الشيئية لله تعالى يخرجه عن حدّ التعطيل ونفي المماثلة ويخرجه عن حدّ التشبيه وهو التنزيه الكامل، فكذلك إثبات الجسمية في المصطلح المنسوب إلى هشام وتلامذته بمعنى إثبات الشيئية، يخرجه عن حدّي التعطيل والتشبيه وهو التنزيه الكامل، وبهذا البيان يتضح المراد من مقولة (جسم لا كالأجسام) من دون أي معارضة بين صدر المقولة وذيلها، للتطابق الاصطلاحي عندهم بين مقولة (شيء لا كالأشياء) ومقولة (جسم لا كالأجسام).

وهذا المعنى الذي بيناه هو ما ذكره عبد الملك بن هشام الحناط في محضر الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، حيث قال:

---

(١) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل: ج٢ ص٩٣.

«وزعم يونس مولى آل يقطين وهشام بن الحكم: إن الله شيء لا كالأشياء وأن الأشياء بائنة منه وهو بائن من الأشياء، وزعما أن إثبات الشيء أن يقال: جسم، فهو جسم لا كالأجسام، شيء لا كالأشياء، ثابت، موجود غير مفقود ولا معدوم، خارج من الحدّين، حدّ الإبطال وحدّ التشبيه»(١).

ولذا كان هشام يعتقد أن قوله: (جسم لا كالأجسام) موافق لقول أئمته الذي ينصّ على أن الله تعالى (شيء بخلاف الأشياء)، كما يؤيد ذلك ما قاله علي بن أبي حمزة في محضر الإمام الصادق عليه السلام، حيث قال:

«سمعت هشام بن الحكم يروي عنكم: إن الله عز وجل جسم صمدي نوري معرفته ضرورة يمن بها على من يشاء من خلقه»(٢).

وهذه الرواية وإن كانت ضعيفة السند، إلا أنها تصلح مؤيداً؛ لأننا لم نقبل النسبة من الأساس، وبنينا هذا المبحث على فرض التسليم والتنزّل.

فكان هشام وتلامذته يعتقدون المساواة بين المقولتين، فقالوا بهما معاً.

وهذا ما تفرّد به هشام وتلامذته، ولكن حيث إن هذا كان مخالفاً للمسار العام للطائفة وموجباً لاشتباه عامة الناس والتباس الأمر عليهم ـ إذ يوقعهم في القول بالتجسيم بمعناه العرفي واللغوي، وهو باطل جزماً ـ فصار هذا القول مورداً للنقد الشديد من قبل الأئمة عليهم السلام وكذا العلماء من بعدهم.

ويعضد ذلك أيضاً أن هشام بن الحكم لمّا علم أن قوله لم يكن موافقاً لقول الأئمة عليهم السلام رجع عن رأيه وأنكر مقالته كما ينسب إليه.

---

(١) الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ص٢٨٤ ـ ٢٨٥.

(٢) الصدوق، توحيد الصدوق: ص٩٨.

قال أبو الفتح الكراجكي:

«وأما موالاتنا هشاماً ـ رحمه الله ـ فهي لما شاع عنه واستفاض منه، من تركه للقول بالجسم الذي كان ينصره ورجوعه عنه وإقراره بخطئه وتوبته منه، وذلك حين قصد الإمام أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) إلى المدينة، فحجبه، وقيل له إنه قد آلى أن لا يوصلك ما دمت قائلاً بالتجسيم، فقال: والله ما قلت به إلا لأني ظننت أنه وفاق لقول إمامي، فأما إذا أنكره عليّ فإنني تائب إلى الله منه، فأوصله الإمام (عليه السلام) إليه ودعا له بخير، وحُفظ عن الصادق (عليه السلام) أنه قال لهشام: إن الله تعالى لا يشبه شيئاً ولا يشبهه شيء وكلّما وقع في الوهم فهو بخلافه، وروي عنه أنه قال: سبحان من لا يعلم أحد كيف هو إلا هو، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، لا يحدّ ولا يحس ولا تدركه الأبصار ولا يحيط به شيء ولا هو جسم ولا صورة ولا بذي تخطيط ولا تحديد»[1].

ومن هذا المنطلق يُلاحظ أن هشام بن الحكم روى عن الإمام الصادق عليه السلام التصريح بنفي الجسمية عن الله تعالى، كما أخرج ذلك الشيخ الصدوق عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال للزنديق حين سأله ما هو؟ قال: «هو شيء بخلاف الأشياء، أرجع بقولي (شيء) إلى إثبات معنى وأنه شيء بحقيقة الشيئية، غير أنه لا جسم ولا صورة»[2].

هذا الكلام كلّه على فرض صحة نسبة التجسيم إلى هشام بن الحكم، وإلا فنحن نعتقد إن ما نسب إليه تهمة ألصقت به من قبل أعدائه وحاسديه،

---

(١) أبو الفتح الكراجكي، كنز الفوائد: ص١٩٨.

(٢) الشيخ الصدوق، توحيد الصدوق: ص١٠٤.

كما روي هذا المعنى عن الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام، حيث ورد عن سليمان بن جعفر الجعفري قوله: «سألت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) عن هشام بن الحكم؟ قال: فقال لي: رحمه الله كان عبداً ناصحاً، أوذي من قبل أصحابه حسداً منهم له»[1].

القول بالصورة فيما نسب إلى هشام بن سالم

بقي الكلام في القول بالصورة الذي نسب إلى هشام بن سالم، وهذه النسبة باطلة كاذبة، غير ثابتة بالطرق المعتبرة عند الشيعة، وليس من البعيد أن تكون هذه التهمة ألصقت به أيضاً من قبل أعدائه وحاسديه على نحو ما تقدم في نسبة التجسيم إلى هشام بن الحكم.

وعلى فرض ثبوت هذه النسبة، فقد اتضح المراد منها أيضاً مما بيناه في مقولة التجسيم، إذ ليس المقصود بإثبات الصورة لله تعالى نسبة النقص والمحدودية إليه عزّ وجل، كما هو المفهوم عرفاً ولغة من الصورة، وإنّما هو اصطلاح خاص يراد منه إثبات الصفة لله تعالى وإخراجه عن حدّ التعطيل، ولذا نجد أن بعض أعلام السنة عبّر عن هذه المقولة بـ (صورة لا كالصور)، كما هو المنسوب إلى ابن قتيبة الدينوري[2]، فالقول بالصورة على فرض ثبوته إنما التزم به باعتقاد أنه يتطابق مع مقولة أهل البيت عليهم السلام: (شيء بخلاف الأشياء)، فالخطأ في التسمية لا في المعنى، الذي يتضمن النقص والاحتياج.

---

(١) الطوسي، اختيار معرفة الرجال: ص ٢٧٠.

(٢) الشيخ الصدوق، توحيد الصدوق: ص١٤٦.

ويؤيد ذلك ما رواه هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام، حيث قال: «دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام)، فقال لي: أتنعت الله؟ فقلت: نعم، قال: هات، فقلت: هو السميع البصير، قال: هذه صفة يشترك فيها المخلوقون، قلت: فكيف تنعته؟ فقال: هو نور لا ظلمة فيه، وحياة لا موت فيه، وعلم لا جهل فيه، وحق لا باطل فيه، فخرجت من عنده وأنا أعلم الناس بالتوحيد»[1]، فمن يسمع من الإمام الصادق عليه السلام أن الله تعالى نور لا ظلمة فيه وحق لا باطل فيه ويؤمن بذلك، كيف ينسب إلى الله تعالى الصورة المادية المحدودة ونقائصها وظلامها وباطلها؟!

ومن الأمور الجميلة التي لا بد أن تنقل في المقام ما رواه هشام بن سالم، عن هشام بن الحكم في هذا المجال، حيث قال: «حضرت محمد بن النعمان الأحول، فقام إليه رجل، فقال له: بم عرفت ربك؟ قال: بتوفيقه وإرشاده وتعريفه وهدايته.

قال: فخرجت من عنده، فلقيت هشام بن الحكم، فقلت له: ما أقول لمن يسألني فيقول لي: بمَ عرفت ربك؟ فقال: إن سأل سائل فقال: بمَ عرفت ربك؟ قلت: عرفت الله جل جلاله بنفسي؛ لأنها أقرب الأشياء إلي، وذلك أني أجدها أبعاضاً مجتمعة وأجزاءً مؤتلفة، ظاهرة التركيب، متبينة الصنعة، مبنية على ضروب من التخطيط والتصوير، زائدة من بعد نقصان، وناقصة من بعد زيادة، قد أُنشأ لها حواس مختلفة، وجوارح متباينة، من بصر وسمع وشام وذائق ولامس، مجبولة على الضعف والنقص والمهانة، لا تدرك واحدة منها

(١) النووي، شرح صحيح مسلم: ج١٦ص ١٦٦.

مُدرك صاحبتها ولا تقوى على ذلك، عاجزة عن اجتلاب المنافع إليها ودفع المضار عنها، واستحال في العقول وجود تأليف لا مؤلّف له، وثبات صورة لا مصوّر لها، فعلمت أن لها خالقاً خلقها ومصوّراً صوّرها، مخالفاً لها على جميع جهاتها، قال الله عز وجل: ﴿وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾»[1].

هذه هي المعرفة التوحيدية لهشام بن الحكم وتبعه هشام بن سالم عليها، وقد تلقّوها عن أهل البيت عليهم السلام، لا ما ينسبه الأعداء والحسّاد إليهما، فإذا كان لكل تأليف مؤلِّف ولكل صورة مصوّر يخالفها من جميع جهاتها في عقيدة هشام بن الحكَم وهشام بن سالم ـ لأن نقله لرأي هشام بن الحكم ظاهر في قبوله له ـ فكيف ينسب إليهما القول بالتجسيم المعنوي والصورة المحدودة؟!

وهناك روايات مستفيضة عن أهل البيت عليهم السلام مدحت هشام بن الحكم وهشام بن سالم:

منها: ما أخرجه الكليني عن يونس بن يعقوب، قال: «كان عند أبي عبد الله (عليه السلام) جماعة من أصحابه منهم حمران بن أعين، ومحمد بن النعمان، وهشام بن سالم، والطيار، وجماعة فيهم هشام بن الحكم، وهو شاب، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): يا هشام، ألا تخبرني كيف صنعت بعمرو بن عبيد وكيف سألته؟ فقال هشام: يا بن رسول الله، إني أجلّك وأستحييك ولا يعمل لساني بين يديك، فقال أبو عبد الله: إذا أمرتكم بشيء فافعلوا.

قال هشام: بلغني ما كان فيه عمرو بن عبيد وجلوسه في مسجد البصرة،

---

(١) الشيخ الصدوق، توحيد الصدوق: ص٢٨٩.

فعظم ذلك عليّ، فخرجت إليه ودخلت البصرة يوم الجمعة، فأتيت مسجد البصرة فإذا أنا بحلقة كبيرة فيها عمرو بن عبيد ـ ثم ساق ما جرى بينهما من مناظرة حول الإمامة ـ قال الراوي: فضحك أبو عبد الله (عليه السلام) وقال: يا هشام من علّمك هذا؟ قلت: شيء أخذته منك وألّفته، فقال: هذا والله مكتوب في صحف إبراهيم وموسى»[(١)].

ومنها: ما أخرجه الكليني أيضاً، عن يونس بن يعقوب، قال في حديث طويل: «كان أبو عبد الله (عليه السلام) قبل الحج يستقر أياماً في جبل في طرف الحرم في فازة[(٢)] له مضروبة، قال: فأخرج أبو عبد الله رأسه من فازته، فإذا هو ببعير يخب[(٣)]، فقال: هشام ورب الكعبة، قال: فظننا أن هشاماً رجل من ولد عقيل كان شديد المحبة له.

قال: فورد هشام بن الحكم وهو أول ما اختطت لحيته، وليس فينا إلا من هو أكبر سناً منه، قال: فوسع له أبو عبد الله (عليه السلام) وقال: ناصرنا بقلبه ولسانه و يده، ثم أمر الإمام (عليه السلام) هشام بن الحكم بمناضرة أحد الشاميين، ولما أسكت هشام الشامي ولم يبق عنده جواب، قال له الإمام (عليه السلام): يا هشام لا تكاد تقع، تلوي رجليك، إذا هممت بالأرض طرت، مثلك فليكلم الناس، فاتق الزلة، والشفاعة من ورائها إن شاء الله»[(٤)].

ومنها: ما أخرجه الطوسي في الأمالي عن أبي هاشم داود بن قاسم

---

(١) الكليني، الكافي: ج١ ص١٦٩، تحقيق: علي أكبر الغفاري.

(٢) الفازة: الخيمة الصغيرة.

(٣) يخب: الخبب ضرب من العدو والمشي.

(٤) الكليني، الكافي: ج١ ص١٧٣، تحقيق: علي أكبر الغفاري.

الجعفري، قال: «قلت لأبي جعفر محمد بن علي الثاني (عليه السلام): ما تقول جعلت فداك في هشام بن الحكم؟ فقال: رحمه الله ما كان أذبّه عن هذه الناحية»[١].

ومنها: الوصايا الخاصة من الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام لهشام بن سالم، والتي تكشف عن العناية الخاصة به في المجالات العلمية وغيرها، من تلك الوصايا ما أخرجه الكليني في الكافي عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا ابتليت بأهل النصب ومجالستهم فكن كأنك على الرضف[٢] حتى تقوم، فإن الله يمقتهم ويلعنهم، فإذا رأيتهم يخوضون في ذكر إمام من الأئمة فقم، فإن سخط الله ينزل هناك عليهم»[٣].

ومن تلك الوصايا أيضاً في المجالات الأخرى ما أخرجه درست بن أبي منصور في أصله عن هشام بن سالم، قال: «كنت أنا وابن أبي يعفور وجماعة من أصحابنا بالمدينة، نريد الحج، قال: ولم يكن بذي الحليفة ماء، قال: فاغتسلنا بالمدينة، ولبسنا ثياب إحرامنا ودخلنا على أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: فدعى لنا بدهن بان، قال: ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام): تمشون؟ قال: قلنا: نعم، قال: فقال: حملكم الله على أقدامكم، وسكّن عليكم عروقكم وفعل بكم وفعل، إذا أعييتم فانسلوا، فإن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر بذلك»[٤].

---

(١) الطوسي، الأمالي: ص٤٦.

(٢) الرضف: الحجارة المحماة على النار.

(٣) الكليني، الكافي: ج٢ ص٣٧٩، تحقيق: علي أكبر الغفاري.

(٤) الأصول الستة عشر، عدّة من محدثي القرن الثاني، كتاب درست بن أبي منصور: ص١٦٢.

ولا يمكن أن يمدح أهل بيت العصمة عليهم السلام أو يولوا اهتمامهم وعنايتهم لمن ينسب إلى الله تعالى صفات المخلوقين من الجسم والصورة، خصوصاً وأن أئمة أهل البيت عليهم السلام شدّدوا النكير على مقولة التجسيم، فتكون هذه الروايات المستفيضة والصحيحة معارضة ومسقطة للروايات الضعيفة التي قد يتوهم منها نسبة الجسم والصورة إلى الله تعالى.

المبحث الخامس

أحاديث أهل البيت عليهم السلام وأقوال الشيعة في نفي التجسيم

ذكرنا في المباحث السابقة أن نسبة القول بالتجسيم والصورة إلى بعض قدماء متكلّمي الشيعة غير ثابتة بطرق معتبرة في روايات الشيعة، كما ذكرنا أيضاً أن تلك النسبة على فرض ثبوتها لها تفسير ينسجم مع مقولة أن (الله تعالى شيء لا كالأشياء)، التي اتفق على صحتها مجمل الطوائف الإسلامية.

وفي هذا المبحث نريد أن نقول: إن الشيعة لا يثبتون العصمة المطلقة لأحد في الإسلام، إلا للنبي الأكرم صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام، فما يقولونه عليهم السلام وما يثبتونه ويعتقدون به ويأمرون شيعتهم بالاعتقاد به ويرشدونهم إلى حقيقة الأمر فيه، هو المذهب الصحيح عند الشيعة وعلمائهم، وكل ما هو مخالف لصحيح وصريح روايات أهل البيت عليهم السلام، ويخالف أيضاً المسار العام والواضح لمشهور علماء الطائفة، فإنه لا يمكن تحميله على مذهب أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم، وإن كان صاحب القول المخالف منتسباً لمذهب أهل البيت عليهم السلام، فإن العصمة لأهلها والخطأ على غير المعصوم جائز، خصوصاً إذا كان في مقتبل حياته العلمية وفي معترك خلافات كلامية شديدة في ذلك الحين.

ولو أردنا أن نُحمّل الطوائف الإسلامية كل ما يقوله أتباعها من عموم الناس أو من بعض علمائهم، لكانت الطائفة السنية من أول القائلين بالتجسيم، بل ومن الباقين على هذه العقيدة إلى يومنا الحاضر، تبعاً للمتناثر من أقوال بعض علمائهم في هذا المجال، كما تقدّم في المبحث الأول.

وإذا كان مذهب كل طائفة يؤخذ من رواياتهم المتواترة والصحيحة، ومن المسار العام والمشهور لعلماء تلك الطائفة، لابد أن نلاحظ روايات المذهب الشيعي الاثنا عشري وأقوال علمائهم في هذا المجال، للحكم عليهم بالقول بالتجسيم أو رفضه.

أولا: الروايات الشيعية في نفي التجسيم

تقدمت الإشارة إلى بعض الروايات الدالة على نفي التجسيم الواردة عن أهل بيت العصمة والطهارة عليهم السلام، وقد كان بعضها صحيح السند، كالرواية التي نقلها عن الصدوق عن يعقوب السراج، ولكن مع ذلك نحاول الإشارة إلى بعض الروايات الأخرى الصريحة في نفي التجسيم ورفضه وتنزيه الله تعالى عن كل ما يشعر بذلك:

١ـ ما أخرجه الصدوق عن حمزة بن محمد، قال: «كتبت إلى أبي الحسن (عليه السلام) أسأله عن الجسم والصورة، فكتب (عليه السلام): سبحان من ليس كمثله شيء لا جسم ولا صورة»[1]

٢ـ ما تقدم من رواية هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام، أنه قال للزنديق حين سأله ما هو؟ قال: «هو شيء بخلاف الأشياء، أرجع بقولي شيء

(١) الشيخ الصدوق، التوحيد: ص٩٧ ـ ٩٨.

إلى إثبات معنى وأنه شيء بحقيقة الشيئية، لا جسم ولا صورة»[١].

٣ـ ما أخرجه الصدوق عن علي بن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «سبحان من لا يعلم أحد كيف هو إلا هو، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، لا يُحدّ ولا يحسّ ولا يجسّ ولا تدركه الحواس ولا يحيط به شيء، لا جسم ولا صورة ولا تخطيط ولا تحديد»[٢].

٤ـ عن محمد بن زيد، قال: «جئت إلى الرضا عليه السلام أسأله عن التوحيد، فأملى عليّ: الحمد لله فاطر الأشياء إنشاءً ومبتدعها ابتداءً بقدرته وحكمته ـ إلى أن قال ـ : عُرف بغير رؤية ووصف بغير صورة ونعت بغير جسم، لا إله إلا الله الكبير المتعال»[٣].

نكتفي بهذا القدر من الروايات في هذا المجال، وهناك المزيد منها قد ورد في مبحث رؤية الله عز وجل، حيث إن الشيعة الإمامية ينكرون جواز الرؤية البصرية الحسّية على الله تعالى، تبعاً لتعاليم أئمة الهدى من أهل البيت عليهم السلام وبياناتهم، التي تضمّنت البراهين القاطعة والساطعة، الدالة على استحالة الرؤية البصرية، حيث نفت تلك الروايات الكم والمقدار والكيف والجهة والأين، وغير ذلك من الصفات التي تلازم الموجودات الجسمانية، فإن تلك الروايات صريحة في تنزيه الله تعالى عن الجسم ولوازمه وما يتبعه من صفات وأحكام.

ومن الغريب جداً أن يُتهم الشيعة بالقول بالتجسيم من جانب، ومن

(١) المصدر نفسه: ص١٠٤.

(٢) المصدر نفسه: ص٩٨.

(٣) المصدر نفسه: ص٩٨.

جانب آخر يُشنّع عليهم القول بإنكار الرؤية البصرية وعدم إمكانها في الذات المقدّسة.

فهل ينسجم القول بالتجسيم مع إنكار الرؤية البصرية؟! وهل يمكن أن يتحقق الجسم بلا كم ولا كيف ولا جهة ولا مقدار ولا أبعاد ولا أطراف ولا...؟!

ثانيا: أقوال علماء الشيعة في نفي التجسيم

١ـ قال الشيخ الصدوق، المتوفى سنة ٣٨١ هـ:

«اعلم أن اعتقادنا في التوحيد أن الله تعالى واحد أحد، ليس كمثله شيء، قديم لم يزل ولا يزال، سميعاً بصيراً عليماً حكيماً حياً قيوماً عزيزاً قدّوساً عالماً قادراً غنياً، لا يوصف بجوهر ولا جسم ولا صورة ولا عرض ولا خط ولا سطح ولا ثقل ولا خفّة ولا سكون ولا حركة ولا مكان ولا زمان، وأنه تعالى متعال من جميع صفات خلقه، خارج عن الحدّين حدّ الإبطال وحدّ التشبيه، وأنه تعالى شيء لا كالأشياء، صمد ـ إلى أن قال ـ: ومن قال بالتشبيه فهو مشرك، ومن نسب إلى الإمامية غير ما وصف في التوحيد فهو كاذب، وكل خبر يخالف ما ذكرت في التوحيد فهو موضوع مخترع، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو باطل، وإن وجد في كتب علمائنا فهو مدلّس»[(١)].

٢ـ قال الشيخ المفيد، المتوفى سنة ٤١٣ هـ:

«ولم يكن في سلفنا رحمهم الله من يدين بالتشبيه من طريق المعنى، وإنما خالف هشام وأصحابه جماعة أبي عبد الله عليه السلام بقوله في الجسم؛ فزعم

(١) الشيخ الصدوق، الاعتقادات في دين الإمامية: ص٥ ـ ٦.

أن الله تعالى: (جسم لا كالأجسام)، وقد روي أنه رجع عن هذا القول بعد ذلك»[١].

وهذا القول من المفيد (قدس سره) يؤكّد ما ذكرناه في المبحث الثالث، حيث ذكرنا أن نسبة القول بالتجسيم على فرض ثبوتها لا يراد منها إثبات المعنى العرفي واللغوي للجسم، وإنما المراد منها الشيئية، وهذا معنى اصطلاحي خاص للجسم اصطلحه هشام وبعض تلامذته.

٣ـ قال الشيخ الطوسي، المتوفى سنة ٤٦٠:

«والدليل على أن الله تعالى ليس بجسم؛ لأن الجسم هو المركب الذي يقبل القسمة في جهة من الجهات، والمركب ممكن لافتقاره إلى الأجزاء الذي يتركب منها، والله تعالى واجب الوجود، فهو ليس بجسم»[٢].

٤ـ قال العلامة الحلّي:

«البحث الثالث: في أنه تعالى ليس بجسم.

أطبق العقلاء على ذلك إلا أهل الظاهر، كداود والحنابلة كافة، فإنهم قالوا إنه تعالى جسم يجلس على العرش، ويفضل عنه من كل جانب ستة أشبار بشبره، وأنه ينزل في كل ليلة جمعة على حمار، وينادي إلى الصباح: هل من تائب، هل من مستغفر؟ وحملوا آيات التشبيه على ظواهرها»[٣].

وقد تقدمت الإشارة إلى أقوال الحنابلة في المباحث السابقة.

---

(١) الشيخ المفيد، الحكايات: ص٧٨ ـ ٧٩.

(٢) الطوسي، الرسائل العشر (الاعتقادات): ص١٠٥.

(٣) العلامة الحلي، نهج الحق وكشف الصدق: ص٥٥.

والأقوال في هذا المجال كثيرة جداً، نكتفي بهذا القدر منها.

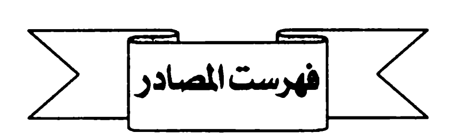
إذن روايات الشيعة وأقوال علمائهم والتوجّه والمسار العام لمذهبهم، كل ذلك صريح وواضح في إنكارهم التجسيم، والإيمان بتنزيه الذات الإلهية المقدسة عن كل ما يتضمن النقص والتشبيه بالمخلوقات، وما نسب إلى هشام بن الحكم وبعض تلامذته على فرض صحته لا يمكن تحميله على المذهب الإمامي الإثني عشري، كما فعل ذلك بعض أتباع الفرقة الوهابية عندما قال متهجّماً على الشيعة:

«إذاً تشبيه الله سبحانه بخلقه كان في اليهود وتسرّب إلى التشيع، لأن التشيع كان مأوى لكل من أراد الكيد للإسلام وأهله»(١).

فقد اتضح مما بيناه أن هذه فرية لا صحّة لها ولا شاهد ولا برهان عليها من كتب الشيعة، بل الدليل كما ذكرنا على خلافه، والقول بالتجسيم مما ابتلي به كيان الطائفة السنية وتراثها كما تقدم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(١) القفاري، أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشر: ج٢ ص٦٤٣.



«حرف الألف»

١- إبطال التأويلات

محمد بن الحسين بن محمد بن الفرّاء الحنبلي، المعروف بـ(أبي يعلى الفرّاء) ، مكتبة الإمام الذهبي، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢- إتحاف الخيرة المهرة

الحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري، مكتبة الرشيد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

٣- اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية

محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، أبو عبد الله، المعروف بـ(ابن قيم الجوزية)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.

٤- الإحكام في أصول الأحكام

علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، أبو محمد، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ

٥- الاحتجاج
أحمد بن علي الطبرسي، أبو منصور، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف، الطبعة الأولى، ١٣٨٦ هـ.
٦- أحكام القرآن
القاضي محمد بن عبد الله، أبو بكر ابن العربي الأندلسي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى.
٧- أحكام القرآن
أحمد بن علي الرازي الجصاص، أبو بكر، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
٨- أحكام أهل الذمة
محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، أبو عبد الله، المعروف بـ(ابن قيم الجوزية)، دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
٩- الإحكام في أصول الأحكام
علي بن محمد الآمدي، أبو الحسن، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.
١٠- إحياء علوم الدين
محمّد بن محمّد الغزالي، أبو محمد، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ.
١١- اختيار معرفة الرجال
محمد بن الحسن الطوسي، أبو جعفر، تصحيح وتعليق: مير داماد الاسترابادي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم

السلام لإحياء التراث، قم المقدسة، ١٤٠٤ هـ.

١٢- أسباب النزول

علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، أبو الحسن، دارسة وتحقيق: د. السيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ.

١٣- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري

شهاب الدين أحمد القسطلاني، نشر: دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ.

١٤- إرواء الغليل

محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.

١٥- أسد الغابة

عز الدين علي بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير، اعتنى بتصحيحه: الشيخ عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٦- الأسماء والصفات

أحمد ابن الحسين بن علي البيهقي، تقديم وتحقيق: محمد زاهد الكوثري.

١٧- الإصابة في تمييز الصحابة

ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

١٨- أصول الدين

عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي التميمي، أبو منصور.

١٩- الأصول الستة عشر

عدّة من محدثي القرن الثاني، دار الشبستري للمطبوعات، قم المقدسة، إيران، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.

٢٠- أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية

ناصر بن عبد الله القفاري، دار طيبة، الرياض.

٢١- أضواء على السنة المحمدية

محمود أبو رية، نشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت .

٢٢- إعانة الطالبين

السيد البكري بن السيد محمد الدمياطي الشافعي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

٢٣- الاعتقاد

أحمد ابن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، نشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.

٢٤- الاعتقادات في دين الإمامية

محمد علي بن الحسين بن بابويه القمّي، المعروف بـ(الشيخ الصدوق)، المطبعة العلمية، قم المقدسة، الطبعة الأولى.

٢٥- الإقناع في حل الفاظ أبي الشجاع

محمد بن أحمد الشربيني الشافعي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

٢٦- الأمالي

محمد بن الحسن الطوسي، أبو جعفر ، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٢٧- **إمتاع الأسماع**

تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد المقريزي، تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

٢٨- **الأمثال في الحديث النبوي**

عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، تحقيق: د.عبد العلي عبد الحميد حامد، الدار السلفية، بومباي، الهند، الطبعة الثانية، ١٤١٩ هـ.

٢٩- **الإنباه على قبائل الرواة**

يوسف بن أحمد بن عبد البر النمري، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٣٠- **أوائل المقالات**

محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي، المعروف بـ(الشيخ المفيد)، تحقيق: الشيخ إبراهيم الأنصاري، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.

«حرف الباء»

٣١- **بدائع الفوائد**

محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا وعادل عبد الحميد العدوي وأشرف أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

٣٢- البداية والنهاية

إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق وتدقيق وتعليق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

٣٣- البرهان في علوم القرآن

بدر الدين محمد بن عبد الله، الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩١ هـ.

٣٤- بلغة الأديب

محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ.

٣٥- بيان تلبيس الجهمية

أحمد عبد الحليم بن تيمية الحرّاني، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٣٩٢ هـ.

«حرف التاء»

٣٦- تاريخ ابن خلدون

عبد الرحمن بن محمد بن خلدون المغربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة.

٣٧- تاريخ الإسلام

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

٣٨- تاريخ الطبري

محمد بن جرير الطبري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣ هـ.

٣٩- تاريخ اليعقوبي

أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب اليعقوبي، دار صادر، بيروت.

٤٠- تاريخ بغداد

الخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٤١- تاريخ جرجان

حمزة بن يوسف القرشي السهمسي، عالم الكتب للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ.

٤٢- تاريخ الخلفاء

جلال الدين السيوطي، تحقيق: أحمد إبراهيم، نشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

٤٣- تاريخ مدينة دمشق

علي بن الحسن ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥ هـ.

٤٤- تأويل مختلف الحديث

عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣ هـ.

٤٥- تحفة الأحوذي

محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

٤٦- تذكرة الحفاظ

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى.

٤٧- تذكرة الخواص

سبط بن الجوزي، مكتبة نينوى الحديثة، طهران.

٤٨- تصحيح اعتقاد الإمامية

محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي، المعروف بـ(الشيخ المفيد)، تحقيق: حسين درگاهي، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.

٤٩- تطهير الجنان واللسان

أحمد بن حجر الهيتمي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

٥٠- تعليقات أوائل المقالات

الواعظ الجرندابي، دار المفيد للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.

٥١- تفسير البحر المحيط

أبو حيان الأندلسي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٥٢- تفسير البيضاوي

عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، دار الفكر، بيروت.

٥٣- تفسير الحداد

أبو بكر الحداد، دار المدار الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى.

٥٤- تفسير الخازن (لباب التأويل)

علاء الدين البغدادي الخازن، دار الفكر، بيروت.

٥٥- تفسير السلمي (حقائق التفسير)

محمد بن الحسين السلمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٦- تفسير القرآن العظيم

إسماعيل ابن كثير الدمشقي، تحقيق وتقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٢هـ.

٥٧- تفسير القرآن العظيم

ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، صيدا، المكتبة العصرية.

٥٨- التفسير الكبير

فخر الدين محمد بن عمر الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.

٥٩- تفسير المراغي

أحمد مصطفى المراغي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

٦٠- تفسير المنار

السيد محمد رشيد رضا، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٦١- تفسير النسفي

عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت.

٦٢- تقريب التهذيب

ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٦٣- تقريب النواوي

النووي، بهامش تدريب الراوي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

٦٤- التلويح

سعد الدين بن مسعود بن عمر التفتازاني.

٦٥- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل

القاضي محمد بن الطيب الباقلاني، أبو بكر، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ.

٦٦- تهذيب الأحكام

محمد بن الحسن الطوسي، أبو جعفر، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٦٤ هـ ش.

٦٧- تهذيب التهذيب

ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٦٨- تهذيب الكمال

جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، ١٤١٥ هـ.

٦٩- توحيد الصدوق

محمد علي بن الحسين بن بابويه القمّي، المعروف بـ(الشيخ الصدوق)، تصحيح وتعليق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، نشر: جماعة المدرسين، قم المقدسة.

٧٠- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار

محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنوّرة.

«حرف الثاء»

٧١- الثقات

أحمد بن حبان التميمي، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ.

٧٢- الثمر المستطاب

محمد ناصر الدين الألباني، غراس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

«حرف الجيم»

٧٣- جامع البيان

محمد بن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.

٧٤- الجامع الصحيح

محمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

٧٥- الجامع الصغير

عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.

٧٦- الجامع لأحكام القرآن

محمد بن أحمد القرطبي، تصحيح: أحمد عبد العليم البردوني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

«حرف الحاء»

٧٧- حاشية رد المحتار على الدر المختار

محمد أمين بن عابدين الحنفي، إشراف: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥ هـ.

٧٨- الحاشية على سنن أبي داود

محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، أبو عبد الله ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٩- الحد الفاصل

الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٨٠- حلية الأولياء

الحافظ أحمد بن عبد الله أبي نعيم الأصفهاني، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.

٨١- الحكايات

محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي، المعروف بـ(الشيخ المفيد)، تحقيق: السيد محمد رضا الحسيني الجلالي، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

«حرف الخاء»

٨٢- خصائص أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام

أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: أحمد ميرين البلوشي، مكتبة المعلا، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٨٣- خلاصة الأقوال

الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، مؤسسة نشر الفقاهة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

«حرف الدال»

٨٤- الدر اللقيط من البحر المحيط

تاج الدين القيسي الحنفي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية.

٨٥- الدر المنثور

عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣ م.

٨٦- درء تعارض العقل والنقل

أحمد عبد الحليم بن تيمية الحرّاني، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١ هـ.

٨٧- دفع شبهة التشبيه

عبد الرحمن بن علي الجوزي الحنبلي، تحقيق: حسن السقاف، نشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

٨٨- دفع الشبه عن الرسول ﷺ والرسالة

محمد بن عبد المؤمن تقي الدين الحصني، دار إحياء الكتاب العربي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ.

٨٩- دلائل النبوة

أحمدُ بن الحسين بن علي البيهقي، توثيق وتخريج وتعليق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ.

«حرف الذال»

٩٠- ذخائر العقبى

أحمد بن عبد الله الطبري، نشر: مكتبة القدس لحسام الدين المقدس، ١٣٥٦ هـ.

٩١- ذكر أخبار أصبهان

الحافظ الأصبهاني، مطبعة بريل، ليدن المحروسة، ١٩٤٣ م.

«حرف الراء»

٩٢- ربيع الأبرار ونصوص الأخبار

محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: سليم النعيمي، منشورات الرضي، قم المقدّسة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

٩٣- رجال النجاشي

أحمد بن علي النجاشي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الخامسة، ١٤١٦ هـ.

٩٤- رحلة ابن بطوطة

محمد بن إبراهيم اللواتي، المعروف بـ(ابن بطوطة)، دار بيروت ودار النفائس، ١٤٠٥ هـ.

٩٥- رد الدارمي على المريسي

عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد أبو سعيد الدارمي، مكتبة الرشيد، الرياض، الطبعة الأولى.

٩٦- الرد على الزنادقة الجهمية

أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: محمد حسن راشد، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٩٣ هـ.

٩٧- الرسائل العشر

محمد بن الحسن الطوسي، أبو جعفر، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، إيران.

٩٨- رسائل الكركي

علي بن الحسين الكركي، تحقيق: الشيخ محمد الحسون، إشراف: السيد محمود المرعشي، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، قم المقدّسة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

٩٩- روح المعاني

شهاب الدين محمود الآلوسي البغدادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٣٠٥ هـ.

«حرف الزاي»

١٠٠- زاد المسير في علم التفسير

عبد الرحمن بن علي الجوزي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

«حرف السين»

١٠١- سؤالات البرقاني للدارقطني

علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، كتب خانه جميلي، باكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.

١٠٢- سبل السلام

محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني، مراجعة وتعليق: الشيخ محمد عبد العزيز الخولي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الرابعة، ١٣٧٩ هـ.

١٠٣- سلسة الأحاديث الصحيحة

محمّد بن ناصر الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥ هـ.

١٠٤- سنن ابن ماجة

محمد يزيد القزويني، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد ناصر الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٩١ هـ.

١٠٥- سنن أبي داود

سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق وتعليق: سعيد محمد اللحام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

١٠٦- سنن البيهقي الكبرى

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ.

١٠٧- سنن الترمذي

محمد بن عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٠٨- سنن الدارمي

عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، الأحاديث مذيلة بأحكام حسين سليم أسد عليها، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.

١٠٩- السنن الكبرى

أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.

١١٠- سنن النسائي

أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.

١١١- سير أعلام النبلاء

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، ١٤١٣ هـ.

١١٢- السيرة النبوية

إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٣٩٦ هـ.

١١٣- السيرة النبوية

عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، تحقيق وضبط وتعليق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة محمد علي صبيح وأولاده بمصر، القاهرة، ١٣٨٣ هـ.

«حرف الشين»

١١٤- الشافي في الإمامة

علي بن الحسين الموسوي، المعروف بـ(السيد المرتضى)، مؤسسة الصادق، طهران، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ.

١١٥- شرح إحقاق الحق

السيد المرعشي النجفي، نشر: مكتبة السيد المرعشي، قم المقدسة.

١١٦- شرح السنة

الحسين بن مسعود الفراء الشافعي البغوي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.

١١٧- شرح العقيدة الطحاوية

عبد الغني الماتريدي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩١ هـ.

١١٨- شرح المقاصد

سعد الدين التفتازاني، دار المعارف النعمانية، باكستان، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.

١١١٩- شرح صحيح مسلم

يحيى بن شرف بن مري النووي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٧م.

١٢٠- شرح قصيدة ابن القيم

أحمد بن إبراهيم بن عيسى، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦ هـ.

١٢١- شرح مسند أبي حنيفة

ملا علي القاري الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢٢- شرح نهج البلاغة

عز الدين ابن أبي الحديد المعتزلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٨ م.

١٢٣- الشفا بتعريف حقوق المصطفى

القاضي عياض اليحصبي، أبو الفضل، دار الأرقم، بيروت، لبنان، ١٤٠٩ هـ.

١٢٤- شواهد التنزيل

الحاكم عبيد الله بن أحمد الحسكاني، تحقيق: محمد باقر المحمودي، نشر: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، إيران، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .

«حرف الصاد»

١٢٥- صحيح ابن حبان

محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.

١٢٦- صحيح الجامع الصغير وزياداته

محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ.

١٢٧- صحيح سنن أبي داود السجستاني

محمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.

١٢٨- صحيح سنن الترمذي

محمّد بن ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ هـ.

١٢٩- صحيح سنن النسائي

محمّد بن ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

١٣٠- صحيح مسلم

مسلم النيسابوري ، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

١٣١- صفة صلاة النبي
محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.
١٣٢- صفوة التفاسير
محمد بن علي الصابوني، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.
١٣٣- الصواعق المحرقة
أحمد ابن حجر الهيتمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

«حرف الضاد»

١٣٤- ضعفاء العقيلي
محمد بن عمر العقيلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ.

«حرف الطاء»

١٣٥- طبقات الحنابلة
أبو يعلى الفراء، مكتبة العبيكان، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى.
١٣٦- طبقات الشافعية الكبرى
تاج الدين بن علي تقي الدين السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتّاح محمد الحلو، دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
١٣٧- الطبقات الكبرى
محمد بن سعد الهاشمي البصري، المعروف بـ(ابن سعد)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

١٣٨- **طبقات المالكية**

محمد بن محمد بن عمر بن قاسم مخلوف، المطبعة السلفية، القاهرة، مصر، ١٣٤٩ هـ.

١٣٩- **طبقات المحدثين بأصبهان**

عبد الله بن محمد بن حيان، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ.

«حرف الظاء»

١٤٠- **ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم**

محمد بن ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت.

«حرف العين»

١٤١- **عارضة الأحوذي**

القاضي محمد بن عبد الله، أبو بكر ابن العربي الأندلسي، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٦هـ.

١٤٢- **العبر في أخبار من غبر**

شمس الدين الذهبي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

١٤٣- **العرف الشذي**

محمّد أنور شاه ابن معظم شاه الكشميري، تصحيح: الشيخ محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.

١٤٤- العلل

أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: الدكتور وصي الله بن محمود عباس، دار الخاني، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

١٤٥- العلل

محمد بن عيسى الترمذي السلمي، بهامش شرح علل الترمذي لإبن رجب الحنبلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٤٦- عمدة القاري

بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.

١٤٧- عون المعبود

محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ.

١٤٨- العواصم من القواصم

القاضي محمد بن عبد الله، أبو بكر ابن العربي الأندلسي، تحقيق: د. محمد جميل غازي دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.

«حرف الغين»

١٤٩- الغدير في الكتاب والسنة

عبد الحسين أحمد الأميني النجفي، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

١٥٠- **غريب الحديث**

عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، أبو محمد، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٧ هـ.

«حرف الفاء»

١٥١- **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، مكتبة المعارف، الرياض.

١٥٢- **فتح الباري في شرح صحيح البخاري**

ابن حجر العسقلاني، تحقيق محب الدين الخطيب، نشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٧٩ هـ.

١٥٣- **فتح القدير**

محمد بن علي الشوكاني، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى.

١٥٤- **الفتوح**

ابن أعثم الكوفي، تحقيق: علي شيري، نشر: دار الأضواء، بيروت ، ٢٠٠٢ م.

١٥٥- **فرائد السمطين**

إبراهيم بن محمد الجويني، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.

١٥٦- **فردوس الأخبار**

شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.

١٥٧- الفروق

أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي المالكي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

١٥٨- الفصل في الملل والأهواء والنحل

علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة.

١٥٩- فضائل الصحابة

أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

١٦٠- الفهرست

محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، مؤسسة نشر الفقاهة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.

١٦١- فيض القدير شرح الجامع الصغير

محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: أحمد عبد السلام، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

«حرف القاف»

١٦٢- قضاء الحوائج

عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا، أبو بكر، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.

١٦٣- القواعد والفوائد

محمد بن جمال الدين مكي العاملي، المعروف بـ(الشهيد الأول)، تحقيق: السيد عبد الهادي الحكيم، منشورات مكتبة المفيد، قم المقدسة، إيران.

«حرف الكاف»

١٦٤- الكاشف

محمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي الدمشقي، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

١٦٥- الكافي في الأصول والفروع

محمد بن يعقوب الكليني، تحقيق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، الطبعة الخامسة، ١٣٦٣ ش.

١٦٦- الكامل في التاريخ

عز الدين علي ابن الأثير، دار صادر، بيروت، ١٣٩٩ هـ.

١٦٧- الكامل في الضعفاء

عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار الغزاوي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ هـ.

١٦٨- كتاب الأذكياء

عبد الرحمن بن علي الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

١٦٩- كتاب الأموال

أبو عبيدة القاسم بن سلام، تحقيق: الدكتور محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

١٧٠- كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة للألباني)

عمرو ابن أبي عاصم الضحاك، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.

١٧١- كتاب العين

الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، الدكتور إبراهيم السامرائي، مؤسسة دار الهجرة، إيران،الطبعة الثانية، ١٤٠٩ هـ.

١٧٢- كتاب المجروحين

أحمد بن حبان التميمي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

١٧٣- كتاب المراجعات

عبد الحسين شرف الدين الموسوي، تحقيق وتعليق: حسين الراضي، الجمعية الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.

١٧٤- الكتاب المقدس

الناشر: دار المشرق، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، ١٩٨٨ م.

١٧٥- الكشاف

جار الله محمود بن عمر الزمخشري، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٨٥ هـ.

١٧٦- كشف الأستار

نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.

١٧٧- كشف الخفاء

إسماعيل بن محمد العجلوني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ.

١٧٨- **كشف المراد**

الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي، تحقيق: آية الله حسن زاده الآملي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، الطبعة السابعة، ١٤١٧هـ.

١٧٩- **الكشف والبيان**

أحمد الثعلبي، أبو إسحاق، تحقيق: أبو محمد ابن عاشور، نشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.

١٨٠- **كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب**

الحافظ الكنجي الشافعي، تحقيق: محمد هادي الأميني، طهران، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ.

١٨١- **كنز العمال**

علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، ضبط وتفسير: الشيخ بكري حياني، تصحيح وفهرسة: الشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

١٨٢- **كنز الفوائد**

أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي، مكتبة المصطفوي، قم المقدسة، الطبعة الثانية، ١٣٦٩ ش.

١٨٣- **الكنى والأسماء**

الحافظ محمد بن أحمد حماد الدولابي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٠ هـ.

«حرف اللام»

١٨٤- لسان العرب
محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

١٨٥- لسان الميزان
شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦ هـ.

١٨٦- اللوامع الإلهية
جمال الدين مقداد بن عبد الله السيوري، المعروف بـ(الفاضل المقداد)، تحقيق: السيد محمد علي القاضي الطباطبائي، مكتب التبليغ الإسلامي، قم المقدسة، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.

«حرف الميم»

١٨٧- المبسوط
شمس الدين محمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٦ هـ.

١٨٨- مجمع الرجال
أحمد بن الحسين الغضائري الواسطي البغدادي، المعروف بـ(ابن الغضائري)، تحقيق: السيد محمد رضا الجلالي، دار الحديث للطباعة والنشر، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٨٩- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**

نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨ هـ.

١٩٠- **مجموع الفتاوى**

أحمد عبد الحليم بن تيمية الحرّاني، دار الوفاء، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٢١ هـ.

١٩١- **المجموع**

يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

١٩٢- **محاسن التأويل**

جمال الدين القاسمي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٩٨ هـ.

١٩٣- **المحاسن**

أحمد بن محمد بن خالد البرقي، تحقيق مهدي الرجائي، نشر: المجمع العالمي لأهل البيت، قم المقدسة، ١٤١٦ هـ.

١٩٤- **المحصول في علم الأصول**

محمد بن عمر بن الحسين الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ.

١٩٥- **المحلى**

علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى.

١٩٦- **مختصر الإتحاف**

شهاب الدين البوصيري، تحقيق: سيد كسروي حسن، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

١٩٧- مختصر التحفة الاثني عشرية

محمود شكري الآلوسي، المطبعة السلفية، القاهرة.

١٩٨- المدونة الكبرى

مالك بن أنس، تحقيق: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

١٩٩- مرآة الجنان وعبرة اليقظان

عبد الله بن أسعد اليافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٢٠٠- مرقاة المفاتيح

الملا علي القاري الحنفي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٠١- المستدرك على الصحيحين

الحاكم النيسابوري، مع تضمينات الذهبي في التلخيص، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

٢٠٢- المستصفى

محمد أبو حامد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

٢٠٣- مسند أبي داود الطيالسي

سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، نشر: دار المعرفة، بيروت.

٢٠٤- مسند أبي عوانه

يعقوب بن إسحاق أبي عوانة الاسفرائيني، نشر: دار المعرفة، بيروت.

٢٠٥- مسند أبي يعلى الموصلي

أحمد بن علي التميمي الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: أحمد سليم أسد، الأحاديث مذيلة بأحكام حسين سليم أسد عليها، نشر: دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.

٢٠٦- مسند البزار

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار النشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت- المدينة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

٢٠٧- مسند الشهاب

محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.

٢٠٨- المسند

أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق وتعليق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، الطبعة الأولى.

٢٠٩- المسند

أحمد بن حنبل، شرحه ووضع فهارسه: الشيخ أحمد محمد شاكر وحمزة أحمد الزين، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

٢١٠- مشكاة المصابيح

محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.

٢١١- المصباح المنير

أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.

٢١٢- المصنف

عبد الله محمد ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف حوت، نشر: مكتبة الرشيد، الرياض، الطبعة الثانية.

٢١٣- المصنف

عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

٢١٤- مطالب السؤول

كمال الدين بن طلحة الشافعي، تحقيق: ماجد بن أحمد العطية، نشر: أم القرى، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ.

٢١٥- المطالب العالية

ابن حجر العسقلاني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢١٦- معالم التنزيل

الحسين بن مسعود الفراء البغوي، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، بيروت.

٢١٧- المعجم الأوسط

سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ.

٢١٨- المعجم الصغير

سليمان بن أحمد الطبراني، نشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٢١٩- المعجم الكبير

سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.

٢٢٠- المعجم الوسيط

مجموعة من علماء اللغة العربية، مجمع اللغة العربية، مصر.

٢٢١- معجم رجال الحديث

السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي، النجف الأشرف، الطبعة الخامسة، ١٤١٣ هـ.

٢٢٢- معرفة الثقات

أحمد بن عبد الله العجلي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٢٢٣- معرفة علوم الحديث

الحاكم النيسابوري، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٠ هـ.

٢٢٤- المعيار والموازنة

محمد بن عبد الله أبو جعفر الإسكافي، تحقيق: محمد باقر المحمودي، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.

٢٢٥- المغازي

محمد بن عمر بن واقد، المعروف بـ(الواقدي)، تحقيق: الدكتور مار سدن جونس، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

٢٢٦- مغني المحتاج
محمد بن أحمد الشربيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٧ هـ.
٢٢٧- المغني في الإمامة
القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزلي.
٢٢٨- المغني في الضعفاء
شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
٢٢٩- المفردات في غريب القرآن
الحسين بن محمد الأصفهاني، المعروف بـ(الراغب الأصفهاني)، نشر: دفتر الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.
٢٣٠- مقالات الإسلاميين
علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري، تحقيق: هلموت ريتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة.
٢٣١- مقالة التشبيه
الدكتور جابر بن إدريس، أضواء السلف، الرياض.
٢٣٢- مقدمة ابن الصلاح
عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، المعروف بـ (ابن الصلاح)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.
٢٣٣- مقدمة ابن خلدون
عبد الرحمن بن محمد بن خلدون المغربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الرابعة.

٢٣٤- مقتل الحسين

الموفق بن أحمد بن محمد المكي، المعروف بـ(الخطيب الخوارزمي)، تحقيق: محمد السماوي، نشر: أنوار الهدى، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٢٣٥- الملل والنحل

محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤ هـ.

٢٣٦- مناقب أحمد بن حنبل

عبد الرحمن بن الجوزي الحنبلي، تحقيق ونشر: لجنة أحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢ هـ.

٢٣٧- مناقب علي بن أبي طالب

محمد بن محمد الواسطي، المعروف بـ(ابن المغازلي)، تحقيق: البهبودي، المكتبة الإسلامية، طهران، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.

٢٣٨- مناقب علي بن أبي طالب

أحمد بن موسى بن مردويه الأصفهاني، أبو بكر، جمعه ورتبه وقدم له: عبد الرزاق محمد حسين حرز الدين، دار الحديث، قم المقدسة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ.

٢٣٩- المناقب

الموفق بن أحمد بن محمد المكي، المعروف بـ(الخطيب الخوارزمي)، تحقيق: الشيخ مالك المحمودي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.

٢٤٠- منهاج السنة النبوية

أحمد عبد الحليم بن تيمية الحرّاني، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٢٤١- منهاج اليقين

الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي، تحقيق: يعقوب الجعفري المراغي، دار الأسوة للطباعة والنشر، قم المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٤٢- مواهب الجليل

محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي، المعروف بـ(الحطاب الرعيني)، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.

٢٤٣- ميزان الاعتدال

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ.

«حرف النون»

٢٤٤- النزاع والتخاصم

تقي الدين أحمد بن علي المقريزي، تحقيق: السيد علي عاشور.

٢٤٥- نزهة النظر

ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عمرو عبد المنعم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.

٢٤٦- النصائح الكافية

محمد بن عقيل الحضرمي، تحقيق: غالب الشابندر، مؤسسة الفجر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

٢٤٧- نظرية الإمامة

د. أحمد محمود صبحي، دار المعارف، مصر.

٢٤٨- نظم المتناثر من الحديث المتواتر

محمد بن جعفر الكتاني، دار الكتب السلفية، مصر، الطبعة الثانية.

٢٤٩- نهج الحق وكشف الصدق

الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي، تقديم: السيد رضا الصدر، تعليق: الشيخ عين الله الحسني الأرموي، مؤسسة الطباعة والنشر، دار الهجرة، قم المقدسة، ١٤٢١ هـ.

٢٥٠- نواسخ القرآن

عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٢٥١- نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار

مؤمن الشبلنجي، نشر: المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

«حرف الواو»

٢٥٢- الوافي بالوفيات

الصفدي، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث بيروت، ١٤٢٠هـ.

٢٥٣- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة

محمد بن الحسن الحرّ العاملي، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث بقم المشرفة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

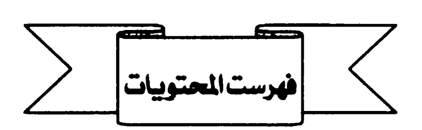
٢٥٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان

أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.

«حرف الياء»

٢٥٥- ينابيع المودة

سليمان القندوزي الحنفي، تحقيق: سيد علي جمال أشرف الحسيني، دار أسوة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.



فهرست المحتويات

المبحث الثاني

المبحث الثالث

المبحث الرابع

المبحث الخامس

خاتمة الفصل الأول

الفصل الثاني

حديث المنزلة

المبحث الأول

المبحث الثاني

المبحث الثالث

المبحث الرابع

خاتمة الفصل الثاني

الفصل الثالث

حديث الخلفاء الاثني عشر

الفصل الرابع

التقية

المبحث الأول

المبحث الثاني

المبحث الثالث

المبحث الرابع

المبحث الخامس

المبحث السادس

المبحث السابع

المبحث الثامن

المبحث التاسع

الفصل الخامس

فكرة التجسيم

المبحث الأول

المبحث الرابع

المبحث الخامس


مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

منشورات مؤسسة الكوثر

عنوان الكتاب	المؤلف	الطبعة وسنة الطبع
موسوعة الإمام علي عليه السلام (٤) جلد	الشيخ محمد باقر القرشي السيد	ط٢ـ ١٤٢٩هـ
الصلاة البتراء	محمد هاشم المدني	ط١ ـ ١٤٢٨هـ
عصمة الأنبياء	الشيخ قيصر التميمي	ط١ـ ١٤٢٨هـ
ظلامة الزهراء	الشيخ يحيى الدوخي	ط١ ـ ١٤٨٢هـ
الأجوبة الوافية في رد شبهات الوهابية (٢) جلد	الشيخ قيصر التميمي ـ الشيخ علي حمود العبادي ـ الشيخ شاكر الساعدي	ط١ـ ١٤٢٨هـ
حديث الاثني عشر في كتب أهل السنة	الشيخ قيصر التميمي	ط١ـ ١٤٢٨هـ
المنهج الجديد والصحيح في الحوار مع الوهابيين	الدكتور عصام يحيى العماد	ط٢ـ ١٤٢٩هـ
الصحيح من الإنجيل	الدكتور علي الشيخ	ط١ ـ ١٤٢٥هـ
السلوك الإنساني (٢) جلد	حسين السلمان	ط١ ـ ١٤٢٤هـ
زلال ما قبل الظهور	إعداد وتأليف تراب إمامي	ط٢ ـ ١٤٢٨هـ
المصلح العالمي	الدكتور السيد نذير الحسني	ط٢ ـ ١٤٢٤هـ
الفتنة الكبرى	الشيخ محمد مهدي	ط١ ـ ١٤٢٤هـ
الصلاة عمود الدين	السيد طلال فخر الدين	ط٢ ـ ١٤٢١هـ
الدفاع عن التشيع	الدكتور السيد نذير الحسني	ط٢ ـ ١٤٢٣هـ
تشريع الخمس	الشيخ أبو خمسين	ط١ ـ ١٤٢٢هـ
آية الإعجاز	أبو محمد الربيعي	ط١ ـ ١٤٢١هـ
بحوث في الاجتهاد والتقليد	السيد كامل الحسن	ط١ ـ ١٤٢٨هـ
حقيقة لله ثم للتاريخ	الشيخ لؤي المنصوري ـ الشيخ محمد عبد الجليل	ط١ ـ ١٤٢٤هـ

أئمة أهل البيت عليهم السلام في كتب أهل السنة	الشيخ حكمت الرحمة	ط ١ ـ ١٤٢٤هـ
غيبة الإمام المهدي عليه السلام (رؤية تحليلية)	الشيخ علي حمود العبادي	ط ١ ـ ١٤٢٨هـ
دور الدين	الشيخ آية الله محمد مهدي الآصفي	ط ١ ـ ١٤٢٨هـ
الحسين وارث الأنبياء عليهم السلام	الشيخ عبد المحسن النمر	ط ١ ـ ١٤٢٥هـ
روش نو وصحيح در كفتكو با واهبيت (فارسي)	الدكتور عصام العماد ـ ترجمة حميد رضا غريب رضا	ط ١ ـ ١٤٢٨هـ
الأمويون وثورة الإمام الحسين عليه السلام	الشيخ أبو مصعب البصراوي	ط ١ ـ ١٤٢٢هـ
عبقرية مبكرة	توفيق أبو خضر	ط ٢ ـ ١٤٢٥هـ
قراءة في سلوك الصحابة	الدكتور عبد الباقي قرنة الجزائري	ط ٢ ـ ١٤٢٩هـ
حب أهل البيت عليهم السلام	محمد تقي يوسف الحكيم	ط ١ ـ ١٤٢٤هـ
ذكريات مشرقة	أحد تلامذة الإمام الخميني رحمه الله	ط ٢ ـ ١٤٢٣هـ
قرة العين	زكريا بركات	ط ١ ـ ١٤٢٢هـ
الفتاوى الواضحة (باللغة الهولندية)	آية الله العظمى السيد علي السيستاني (دام ظله)	ط ١ ـ ١٤٢٨هـ
المرجعية الشيعية والقضية الفلسطينية	الشيخ محمد عبد الجليل	ط٢ـ ١٤٢٤هـ
الهجرة بين الالتزام والانحراف	الشيخ علي السبيتي	ط ١ ـ ١٤٢٤هـ
رائد المنبر الحسيني	السيد محمد الشخص	ط ١ ـ ١٤٢٨هـ
بقية السلف وقدوة الخلف	السيد هاشم محمد الشخص	ط ١ ـ ١٤٢٨هـ